الآن.....كتاب

القول الهدية في كفر

حكومة حماس والقسام والأجهزة الأمنية

كتبه

ابن حزم المهاجر

عفا الله عنه وعن المسلمين

ربيع أول ١٤٣٠

مارس ٢٠٠٩

القَولُ الهَدِيَّةُ فِي كُفرِ حُكُومَةِ حَمَاس وَالقَسَّام وَالأَجهِزَةِ الأَمنِيَّةِ

بِقَلَم:ابن حَزمٍ المُهَاجِر
عَفَا اللهُ عَنهُ وَعَن جَمِيعِ المُسلِمِينَ

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }

الآية ٥٤ سورة المائدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ الذي لَمْ تَزَلْ نعمتُهُ تتجدَدْ ومنَّتُهُ في كُلِّ آنٍ لا تُحصَى فَتَتَعَدَّدْ وألْطَافُهُ تَحُفُّ عَبيدَهُ وَتَتَرَدَدْ وأشهدُ أنَّ لا إلَه إلا اللهُ وَحْده لا شريكَ له وأشهد أنَّ سَيِّدَنَا محمداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ السَّيِّدُ المُمَجَّدُ صَلَّى اللهُ عَلَيه وعَلَى آله وَصَحبِهِ وَسَلَّمَ وَمَجَّدْ.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} آل عمران (١٠٢) ، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} النساء (١)، {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} الأحزاب (٧٠).

أمَّا بَعْدُ...

في زَمَانٍ غَلَبَت فيهِ الجهالةُ وقلَّ فيهِ العلمُ وعمتْ البدعةُ واندثرتِ السنةُ وانتشرتِ المناهجُ المنحرفةُ وندر أتباعُ المنهجِ الصحيحِ الصَّافي زمناً صَارَ المعروفُ فيهِ منكراً والمنكرُ معروفاً ، انقلبَ العدوُّ صديقاً وعادَ الصديقُ عدواً .. أُمِرَ فيه بالرذيلةِ وحوربتِ الفضيلةُ، طُمسَت نجومُ الهدى وبرز عشاق الهوى .. حل التخشُّعُ مكان الخشوع.. والخيانة محل الأمانة، والمراقصُ محل المساجدِ، والخليلات محل الزوجاتِ ، والهدمُ محل البناء ، وبدلاً من الزحف لتحرير المقدسات كان الزحف لإحراز الميداليات ، وبدلاً من حشد الأمة لمواجهة الأعداء كان حشدها لمهرجانات الأحزاب والجماعات ، وأصبح حالنا تماما كما وصفنا أبو الدرداء: "لو خرجَ رسول الله عليكم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة ، قَالَ الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم؟ قَالَ عيسى بن يونس: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان؟".

قلتُ: فكيفَ لو أدركَ الأوزاعِي وعيسى بنُ يونس زمانَنَا هذا الذي حَصَلَ فيه هذا كلُّهُ بَل وطَغَى الكفرُ على أراضِي المسلمينَ وضاعتْ أُسسُ الدينِ ومعالِمِه الرئيسية !! ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا بِاللهِ.

بينَ هذا وذاك، الآنَ ومن قبل ... انعقدَتِ العداوةُ بين الحقِ والباطلِ قدراً وشرعاً وبهذه العداوةِ المتبادلةِ بصورِهَا المختلفةِ يبتلي اللهُ كُلَّ فريقٍ بالآخر لتَتِمَ المِحنَةُ ويقع الاختبارُ للفريقينِ في الدنيا، ثم يجزيهمُ اللهُ بأعمالِهِم يومَ البَعثِ.

. قَالَ تعالي **{وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}** التوبة. ١٠٧، وقد شَهِدَ الرعيلُ الأول في هذهِ الأمةِ مسجدَ ضرارٍ واحدٍ لنشرِ سموم النفاقِ والتفرقَةِ بين المسلمينَ في المدينةِ، هذه الآيةُ نزلت في شأنِ مسجد ضرار، ومسجد ضرار مسجد بناه المنافقون الذين
يريدون الصد عن سبيل الله، ومقاومة دعوة الرسول r ، وكان قرب مسجد قباء، وكان هذا في آخرِ حياةِ الرسولِ r ، وكان بأمرِ أبي عامرٍ الفاسق الذي كان يسمى الراهب، فسماه الرسولُ r : الفاسق، وكان الردُ عليه مدويا قويا يعكس خطورةَ الحدثِ فقد حرَّق النبيُ صلي الله عليه وآله وسلم ذاك المسجدَ وأراحَ المسلمينَ مِنهُم ومن مكائِدِهِمْ وها نَحنُ الآن نُواجهُ المناهجَ الضرارَ لا تكادُ تُعَدُّ ولا تُحْصَى فأتوا لنا بالعلمانيةِ وبالديمقراطيةِ والاشتراكيةِ والماركسيةِ، ومن العجبِ العجاب أن نجدَ من بني جلدَتِنا - ويدَّعي إسلاماً - من يتبعُ هذه المناهجَ ويستبدلُهَا بشريعةِ الرحْمَن.

ولَمَّا كَانَ خلقُ اللهِ للخلقِ فَقَط لعبادَتِه وَجَبَ عَلَينا أن نَعبَدَهُ بما شرعَ لنا قَالَ تعالى **{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}** الذاريات ٥٦.

إنَّ تَحكيمَ شرعِ اللهِ في كُلِّ صَغيرةٍ وكبيرةٍ و في كلِّ دقيقٍ وجليلٍ هو من أجَلِّ أوامرِ اللهِ التي كتبها على المسلمينَ ، وإن تحكيمَ الشريعةِ لا يُتصَوَّرُ اختزاله فَقَط في إقامةِ الحدودِ بل يشملُ ذلكَ جميعَ نواحِي الحياةِ السياسيةِ والاقتصاديةِ والاجتماعيةِ ومختلفِ جوانبِ الحياةِ، ولم نُؤمَرْ بتهميشِ شريعةِ رَبِّنَا ولا بحَبْسِهَا داخلَ المساجدِ أو مراكِزِ تحفيظِ القرانِ، بل بتطبيقِهَا على المسلمينَ وعلى الكفارِ الذين يعيشونَ بين المسلمينِ ويدفعونَ الجزيةَ.

إنَّ الواقعَ الأليمَ الذي تَمُرُ به أمةُ الإسلامِ الآنَ من تسلطِ الكفارِ علي بلادِ المسلمينَ وسَعْيهم في الأرضِ فساداً، واللهِ ما وَقَعَ هذا بنا إلا بعدَ أنْ بَعدنا عن دينِ ربِّ العالمينَ وارتمينا في أحضانِ أعداء اللهِ، لِيَملُوا علَينَا قوانينَهم ويفرضوا عليناَ دينَهُم ويفتنونا في دنيانَا آملين بذلكَ أنْ نَكفُرَ مثلَهم بديننا قَالَ تعالى **{وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً}** النساء آية ٨٩

وقد كان من تخطيطِ الكُفَّارِ، لِضمانِ بَقَاءِ المسلمينَ على تأخُّرِهِم وانحطاطِهِم، وتَذَيُّلِهِم قائمةَ الأممِ:

ــ نَشرُ القوانينِ الكافرةِ في بلادِ الإسلامِ، مما يَقطعُ صِلةَ المسلمِ بنظامِه.
ــ إشاعةُ المنكراتِ والآثامِ، حتى لم تَعُدِ البلادُ الإسلاميةُ بلاداً إسلاميةً، بالمعنى المفهوم لَدَى المسلمينَ.
ــ تشويهُ الإسلامِ في أذهانِ المسلمينَ، ولذا تراهم يرونَ الإسلام، كأَنَّهُ دينٌ انقضى وَقْتُه، ولَزِمَ أجلُه.

ولما عَرِفَ الكفارُ ضَرِيبةَ بقائِهم بين ظهراني المسلمين نصّبوا علينا حكاماً يَنوبون عنهم في حُكْمِ بِلادِنَا ويقمعونَ المسلمينَ ويكبتونَهُم ويحولونَ بينَهُم وبين الإسلامِ علماً وتطبيقاً ، وَوَجَدُوا مِن بَنِي جلدتِنا مَنْ عِندَهُ قابليةٌ لتلبيةِ رغباتِهِم ممن انعدَمَ دِينُهم وَصَارُوا بذلكَ تبعاً لَهم وأحذيةً يلبسونَهَا متى شاءُوا ويترعُونَهَا مَتَى شاءُوا، فَقَد شَكَّل أهلُ الصلِّيبِ حُكّاماً أشكَالاً وألوَاناً - بُغيةَ تنصيبِهِم عَلَينَا - يختلِفُونَ في مَنَاهِجِهِم ظَاهِراً، والكفرُ يجمعُ في ما بينَهُم بَاطِناً ، يريدونَ إضعافَ شوكةِ المُسلِمينَ وتشتيتَ كلمتَهُم.

نصّبوا لِيبراليّاً في ليبيا ، وديمقراطِيِّينَ في المغربِ الإسلامِي و أرضِ الكنانة وآخرَ يدّعِي إسلاماً في أرضِ الجزيرة ، وعلمانياً في أرضِ الرباطِ والقائمةُ طويلة.

وقد تَعَهَّدَ بوش في إحدَى خطاباته عن "حال الاتحاد" بمواصلةِ "دمقرطة" الشرق الأوسط، حيث قالَ: (إنّ الطريقةَ الوحيدةَ لِدَحْرِ الإرهابيين ورؤيتهم السوداء المستندة إلى الكراهيةِ والترهيبِ، هو بتقديمٍ بديلٍ يمنح أملاً بالحريةِ السياسيةِ والتغييرِ السلمي).

وقد نَفَّذَ ما وَعَدَ بِهِ هذا الصليبي الحاقدُ فعيّنَ تعييناً مباشِراً كرزاي في بلادِ الأفغان وعبد (اللات) يوسف في الصومالِ والمالكي في العراق.

وآخرَيْنِ - في أرضِ الصُّومالِ وغزةَ - ارتَضَوْا بأن يَلحقوا بهؤلاءِ (بعدَ دُخُولِهِم في ما يسمي باللعبةِ السياسيةِ وولوجِهم في مسرحيةِ الانتخاباتِ والبرلمانات) وأَنْ يَركَبُوا رِكَابَهُم.

وَمَوضُوعُنَا هُنا عن حكومةِ غزة، فرئيسُ الحكومةِ يدّعي وسطيةً وَتساهُلاً في الدينِ وَصَلَ بِهِم إلى المُروقِ من الدينِ فإن هذا الدَّعي حَالُه كغيرِهِ من طواغيتِ الدُّنيا فَهُوَ يَملِكُ المؤسساتِ الحكوميةِ التي تقوي دعائِمَه، وحرساً وجنداً يبطشُونَ بالمسلمينَ على هذهِ الأرضِ المباركةِ (وما القسامُ – والشرطةُ التنفيذيةُ عنَّا ببعيدٍ)، يحمونَ ديمقراطيةً كافرةً ما فَتِئُوا أن يتغنوْا بنزاهةِ انتخاباتِها التي جاءت بهم إلي سُدَّةِ الحكمِ، فهم عندَنَا مثل غيرِهم مِمَّن تسلَّطُوا على ديارِنَا من حكامِ العرب.

ووالله إنَّ هؤلاءِ هُم اشدُّ خَطَراً من أسيادِهِم فوجبَ علينا التصدي لهم وكشفُ عُوارِهم للعيانِ، لتزيل اللَّبس عمّن التبس عَلَيهِ الأمر لَعلَّ الله أن يريحَنَا منهم وينصُرنَا عَليهِم، ومن جِهَادِ هؤلاءِ الطواغيتِ جِهادُ القولِ، لقولِ النّبيِّ صَلي اللهُ عليه وسلم {ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن}.

وَكَفَرْتُ بالحُكُومَةِ المُغَسَّةِ بذلةٍ والكُفرُ بحكومةٍ مهينةٍ يُرادُ

وَيَتَبَادَرُ لذهنِ كُلِّ عاقلٍ منصفٍ لا يتبعُ هواهُ ويجردُ قلبَه من أي انحيازٍ لطرفٍ دونَ أخرٍ ويتَّبعُ ما يجدُه في كتابِ اللهِ وسنةِ النبيِّ وأقوالِ أعلام الهدى من سلفِنَا الصالحِ يتبادرُ إليه عدةُ أسئلةٍ لعلَ مِنهَا:

- لِمَاذا يَكفُر طاغوتُ مِصْرَ وغيره من بابِ الحاكميةِ وينجُو هنيةُ مِن ذلكَ!

- وإذَا كانَ حبيبُ العادلي و نايف بن عبد العزيز حكمهما حُكم من سَبقَ ذكرُهُم فلم نَنأى بالهالكِ (سعيد صيام) وَمَن معه عَن هذا الحُكمِ ولا نُنزله عليه وَعَلَى جُندِهِ من الشرطةِ وجيشِ حكومةِ حماس (كتائب القسام)، والله إنه الهَوى إلا إذا اعتَبَرنَا أنَّ (المقاومة من موانع التكفير).

إنَّ هؤلاء ارتَضَوْا الديمقراطيةَ ديناً ومنهجاً للحكمِ ضاربينَ بالقرآنِ والسنةِ عرضَ الحائِطِ وأتبعُوا أمرَ كلَّ شيطانٍ مَريدٍ - نسأل الله العفو والعافية.

لَسنَا في حاجةٍ لانتظار مَن يخرُجُ ليُخبِرَنَا بحكمِ ربِّنَا، فعِنْدَنَا كتابُ اللهِ وسنةُ نبيِّه وأقوالُ السلفِ ومن تبعهم بإحسانٍ فالموقفُ الشرعي في هؤلاءِ وأمثالِهِم هُو موقفٌ واضحٌ لكلِ من أرادَ الحقَ الخالصَ لو تجرد من كل أهواءٍ أو عواطِف، بل يجب علينا جميعا من مجاهدين ودعاة وعلماء وعوام أن نهب نصرة لدين الله ولدحر الطواغيت عسى الله أن يكف بأسهم عنا ويريحنا من شرورهم.

- ونحنُ اليومَ لا نرضى بغيرِ الدينِ ميزانا نُطيعُ اللهَ لا نعصى وإن نُقتل فبشرانا

فعهدُ الكفرِ قد ولّى ويومُ النصرِ قد حانا

بَينَ يَدَيِ الكِتَـــــابِ

وعَليهِ فقد أقدمتُ على كتابةِ هذا الكتاب (إبراءً للذمةِ وتبصرةً لكلِ مُريدٍ للحقِ) علي النحوِ التَّالِي:

١- الدُّعامةُ الأساسيةُ هي آيات ربي سُبحانَه وتَعالي.

٢- الأحاديثُ النَّبويَّةُ وبينتُ دَرَجَتِهَا من حيثُ الصِّحةِ والضَّعفِ.

٣- أقوالُ السلفِ الصالحِ وأعلامِ الهُدى.

٤- لَمْ آخُذْ مِن أقوالِ المعاصِرِينَ إلا (الشيخ احمَد شاكر، والإمام محمَّد أمين الشنقيطي، والشهيد- كما نحسَبُهُ سيد قطب ، والشيخ محمَّد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ) و لم أزد عليهم.

٥-تَعلِيقِي وَضَعتُهُ فقط عِندَ الحاجَةِ لإيضاحِ مَا هُوَ مُبهَمٌ.

٦- ثُمَّ أذكُرُ ما وقعتْ فِيهِ – حُكُومةُ حماس - من كفرياتٍ مع ذكرِ بعضِ موادٍ من الدستورِ، والتي قبلتْ بها حماس لتشكيلِ حكومَتِهَا المَزعُومَة.

٧- سَردتُ بعضَ بياناتِ القسَّام (عَلَى سبيلِ الاستدلالِ وليسَ على سبيلِ الحصرِ) وبينتُ الحكمَ الشرعِي في الكتائبِ من بياناتِهم.

٨- بعدَ نصيحةِ أحد الأخوةِ (قررتُ إضافةَ فقراتٍ محددةٍ عن – إضافةِ تنبيهٍ على الفارقِ بينَ الحكومةِ والحركةِ – الأسماءِ والأحكامِ – مشروعية مقاتلة حكومةِ حماس – والأحكامُ تجري عَلَي الظاهرِ).

لِأُبينَ لِمَنْ لم يتَّضِح له حُكم هَذِهِ الحكومةِ حكومة هنية - حماس - و الشرطة الفلسطينية وكتائب القسام المتسلطةِ علينا في أرضِ غزةَ هاشم) مِن كتابِ اللهِ وسنةِ نبيِّه وأقوالِ السلفِ.

واللهُ يشهدُ أنِّي لم أكتبْ هذا الكتابَ إلا ليكونَ سبباً يعذرني به اللهُ يومَ ألقاهُ ولا يكون لأي مسلمٍ حجةٌ في عدمِ إطلاقِ الحكمِ الشرعِي علي هؤلاءِ القومِ، مع أنِّى أعلمُ أنَّ هذا الأمرَ لم يتكلمْ فيهِ أيُّ مِن العلماءِ المشارِ إليهم بالبنانِ إلا أنَّنَا مِن المفترضِ أنَّنَا لا نتبعُ أشخاصاً وإنما نتبعُ دينَ ربِّ هؤلاءِ الأشخاصِ مهما علت مرتبتهم وها أنا أعْرِضُهُ بالحُجةِ فَقَطْ و لم أزِدْ عليهِ من كلامِي إلا القليلَ حينَ الحاجَةِ وإلا فالأغلبيةُ الساحقةُ من الكتابِ كلهِ منقولة من

كتابِ اللهِ والسُّنَنِ وأقوالِ السلفِ ومن أرَادَ أنْ يقابلَ الحُجَّةَ بالحجةِ فَصَدري يتسعُ لتقبلِ الحجةِ بالحجةِ بإذنِ اللهِ تَعَالَى.

واللهَ أسألُ أن يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنَا.

وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه وان يجنبنا الذَّللَ وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه.

وأن يرزقنا سبحانه وتعالى الإخلاص في القول والعمل.

وأن يهدي بهذا العمل الحيارى وينير به الأبصار.

إنه ولي ذلك والقادر عليه.

تَنْبِيهٌ

كَانَ لابد أن أضعَ هذا التنبيه قبل الشروعِ في محتوى الكتاب والبدءِ في تقليبِ صفحاتِهِ، حتى لا تلتَبِسَ علينَا الأمورُ، ولا تختلط علينَا الأوراقُ، ويتضحَ للقارئ أنَّ هذا الكتابَ يتعرضُ للحكمِ الشرعِي لحكومةِ حماس (هنية) وليس لحركةِ حماس، فإنَّ الحركةَ تشتملُ على المجالِ الدَّعوِي والاجتماعي وغيرِهَا مِن النشَاطاتِ والتي لا تَدخُل في موضوعِ هذا الكتابِ، وهو واضحٌ من عنوانِ الكتاب إن شاءَ اللهُ، أنَّ المقصودَ في هذا المقامِ هي حكومةُ حماس وليسَ حركةِ حماس، واللهُ الموفِّق والهادِي إلي سَواءِ السَّبيل.

يَكْفِينَا شَرْعُ اللهِ

كي يبررَ البعض من بني جلدتنا كفرهَم ورغبتهَم عن شرعِ اللهِ وحكمهِ ادَّعوا نقصَ هذا الدينِ القيّم ويكذبونَ في ادِّعائهم بأن أحكامَ هذا الدين لا تناسبُ هذا الزمانِ، ولا يملك حلَّ مشكلاتِ هذا العصرِ على كافةِ المجالاتِ أو بعضِها سياسيةً كانَت أو اجتماعيةً أو غيرها ولا يواكِبَ هذا العصرِ الحديثِ فيضعونَ هُم مِن أفكارِهِم البشريةِ شرائعَ دونِ شرعِ اللهِ زاعمينَ أنها الأقدرُ على سدِّ هذا الفراغِ، قاتلهُم اللهُ أنّى يؤفَكون.

مِن أجل ذلك كانَ ولابدَّ أن تُكتَب هذه المقدمة الموجزةُ عن عَالَمِيَّةِ دعوةِ دينِ الإسلامِ وكفايَته وصلاحيَّتِهِ لكلِ زمانٍ ومكانٍ والتي خاطبَ اللهُ بها جميعَ الخلائقِ ودعاهم لتوحيدِهِ وإفرادِهِ بالعبادةِ وحده و للتفكرِ في آياتهِ وآلائهِ ونعمائهِ، قال تعالى{**كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَاب** } (ص : ٢٩)، إنَّ رسالة الإسلام رسالةٌ عالميةٌ شاملةٌ، خُوطِب بها الجنُ والإنسُ، ولذلك قصّ اللهُ علينا خبرَ الجنِّ لما استمعوا القرآن، فقَالَ سبحانه وتعالى: { **وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ * قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ * يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * وَمَنْ لا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ** } .(الأحقاف ٢٩ – ٣٢).

فالشريعةُ جاءَتْ بما فيه سعادةُ العبادِ وفلاحِهم في الدنيَا والآخرَةِ، كما قالَ تَعَالى: {**مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ**}، وقَالَ تعالى: {**وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّابِرِينَ. وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ ربَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيۤ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وٱنْصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَافِرِينَ. فَآتَاهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلآخِرَةِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ**}.

فإنَّ القلوبَ فُطِرَتْ على عبوديةِ اللهِ والاطمئنانِ بذكرِهِ، وإذا ابتعدتْ القلوبُ عَن عبوديةِ اللهِ، استولت عليها الشياطينُ، وأحاطتْ بها الهمُومُ والضَّنكُ في الدنْيَا، ثُمَّ مَصيرُ أصحابهَا إلى الشَّقاءِ في الآخِرَةِ، كَمَا قالَ تَعَالى: {**وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَاناً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ. وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ** }، وقَالَ تعالى: {**ٱلَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ ٱللَّهِ أَلاَ بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ**}، وقَالَ تعالى: {**قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَىٰ. وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ أَعْمَىٰ. قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيۤ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيراً. قَالَ كَذٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنْسَىٰ. وَكَذٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ**

ٱلۡآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبۡقَىٰٓ}، وَقد أخرجَ ابنُ جريرٍ عن ابن عباس قالَ " تضمن اللهُ لمن قرأ القرآن، واتبع مَا فِيه أن لا يضلّ فِي الدُّنيا ولا يشقَى فِي الآخرةِ، ثم تلا هذه الآية: {فَمَنِ اتَّبَعَ هَدَايَ فَلا يضلُّ وَلا يَشْقَى} ". [انظر: تفسير ابن جرير الطبري: ٢٢٥/١٦]

ولَمَّا كانَتْ بعثةُ النبيِّ ﷺ عامةً إلى جميعِ البشرِ إلى يومِ القيامةِ، وكانَ تحكيمُ شريعَتِهِ وَاجباً على كُلِّ مَن آمنَ به، فقد اقتضى ذلكَ أن تكونَ شريعَتُه كافيةً وافيةً بما يحتاجُهُ الناسُ من أحكامٍ في سائرِ شئونِهِم إلى يومِ القيامةِ، وقد ثبتَ بالأدلةِ وفاؤُهَا بذلكَ، وَأسرُدُ بَعضَ هذه الأدلةِ بعونِ اللهِ تَعَالى :

قَالَ تعالى {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} المائدة ٣.
وقَالَ تعالى {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} النحل ٨٩.
وقَالَ تعالى {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} النساء ٥٩.
وقَالَ تعالى {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ} الشورى ١٠.

فَقَد دلّت هذه النصوصُ على وفاءِ الشريعةِ بجميعِ ما يحتاجُهُ البشرُ من أحكامٍ في سائرِ شئونِهِم وفي فضّ نزاعاتِهِم ورفعِ خلافاتِهِم فهي شريعةٌ كاملةٌ كما وَصَفَهَا الحقُّ تباركَ وتَعَالى، وبَعثَ اللهُ سبحانَه وتَعَالى نبيَه محمَّداً ﷺ هادياً وبشيراً للناسِ قالَ تعالى {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا} (الأحزاب٤٦).

و قوله ﷺ : {وأرسلت إِلَى الخلق كافة، وإنما كَانَ النبي يبعث إِلَى قومه خاصة} متفق عليه واللفظ لمسلم، فكان الأَنْبِيَاءُ يبعثون إِلَى أقوامهم، فموسى بعث إِلَى قومهِ، وزعيمهم فرعون وإلى بني إسرائيلَ خاصة ليخرجهم من طاغيان فرعون، ونوح، وهود، وصالح، وشعيب كذلك، ولكن مُحَمَّداً ﷺ وعلى جميع الأَنْبِيَاء والمرسلين أزكى الصلاة وأتم التسليم بُعث إِلَى الخلق عامة، فدعوته للثقلين الإنس والجن.

وقَالَ صلي الله عليه وسلم وقَالَ ﷺ : {ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله إلا وقد أمرتكم به، وما تركت شيئاً يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه}

ورسالة الإسلام للناس كافة ، قَالَ الله تبارك وتعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا } [سبأ/٢٨]، وقَالَ تعالى مُخاطِباً الناسَ جميعاً : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (البقرة ٢١ }، قَالَ تعالى : {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} (سورة الأنبياء — ١٠٧)، وقالَ تعالى{ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا } (سورة الأنعام ٩٢).

ويقولُ القرطبيُّ في تفسير قوله تعالى :{ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا }:ومن حولها : يعني جميع الآفاق.

ورسالته هي آخر الرسالات أرسله برسالتهِ الكاملةِ الصالحةِ لجميعِ الخلقِ في جميعِ الأزمانِ والأماكنِ وليس لعاقلٍ عذرٌ في مخالفتهِ صلى الله عليه وسلم ولا في التخلف عنه كما جاء في الحديث **{والذي نفسي بيده ما يسمع بي من يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار}** اللفظ لمسلم، فهو كما أنه مبعوثٌ لجميعِ أهلِ زمانهِ قاطبةً مبعوثٌ أيضاً لمن سيولد بعده، فهو نبيٌ لهم جميعاً، فالتعميم للرسالة مقصور عليه -عليه الصلاة والسلام- لا يتعداه إلى غيرِهِ، فهو مُرسل إلى جميع المكلفين من الثقلين إرسال تشريف، وما كُلِفَّ به الأنسُ تفصيلاً وإجمالاً فقد كُلِفَّ به الجنُ كذلك، وشملَ ذلكَ يأجوجَ ومأجوجَ (وهم أولاد يافث بن نوح، وقيلَ غيرَ ذلكَ).

فإن الإعتقادَ بشموليةِ دينِ الإسلامِ وصلاحيَتِه لكلِّ زمانٍ، وكلِّ مكانٍ، ووفاءِه بكلِّ متطلباتِ الإنسانيَةِ الدينيةِ والدنيويةِ واجبٌ، ومن اعتقدَ خلافَ ذلكَ كفرَ، أوْ أنَّ الإسلامَ يصلحُ لزمنٍ دونَ زمنٍ، أو لطبقةٍ دونَ أخرَى، أو أن غيرَه أصلحُ للناسِ مِنه، وأوفَى بمتطلباتِهِم، فقد كَفَرَ، لأنَّ اعتقادَه هذا يتضمَّنُ تكذيبَ نصوصِ الوَحي المصرحَّةِ بكمالِ الدينِّ، ووفائِهِ بما يحتاجُ إليه الإنسانُ من أمرِ دِينِه وسياسةِ دُنيَاهُ، كما أنه يتضمَّن تنقيصَ هذا الدين، والحطَ من قدرِ الرسولِ ﷺ الذي جاءَ بِه، و بذالك يكفرُ صاحِبُهُ قَطعاً، وَكُلُّ هذا معلومٌ من الدينِ بالضرورةِ.

وقد وضح بْنُ تَيمِيَّةَ هذا الجانبَ من تفكيرِ البَعضِ في تَوَهُّمِهِم عدمِ كفايةِ الشريعةِ وعدمِ وفائِهَا باحتياجاتِ البشرِ بقولِهِ (هذا موضع مزلة أقدام، ومضلة أفهام، وهو مقام ضنك، ومعترك صعب، فرط فيه طائفة فعطلوا الحدود، وضيعوا الحقوق، وجرءوا أهل الفجور على الفساد، وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمصالح العباد محتاجة إلى غيرها، وسدوا على نفوسهم طرقًا صحيحة من طرق معرفة الحق والتنفيذ له وعطلوها، وأفرطت فيه طائفة أخرى قابلت هذه الطائفة، فسوغت من ذلك ما ينافي حكم الله ورسوله، وكلتا الطائفتين أتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله وأنزل به كتاب) ومع ذلك نجد من يُعرِض - وإنا لله وإنا إليه راجعون - ونجد مِنهُم من يجادِلُ في إمكانيةِ تطبيق دينِ النبي صلي الله عليه وسلم في هذا الزمان و قوله ﷺ: **{وأرسلت إِلَى الخلق كافة، وإنما كَانَ النبي يبعث إِلَى قومه خاصة}** متفق عليه واللفظُ لمسلمٍ (وقد سبق ذكره والتعليق عليه أيضا)، وَفِي ذلك بيانٌ لصلاحيةِ الشريعةِ لجميعِ الخَلائِقِ.

يقولُ ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : (وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها وهو مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالته بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنه لم يحوج أمته إلى أحد بعده، وإنما حاجتهم إلى من يبلغهم عنه ما جاء به، فلرسالته عمومان محفوظان لا يتطرق إليهما تخصيص: عموم بالنسبة إلى المرسَل إليهم، وعموم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه من بُعث إليه في أصول الدين وفروعه، فرسالته كافية شافية عامة لا تُحْوِج إلى سواها، ولا يتم الإيمان به إلا بإثبات عموم رسالته في هذا وهذا، فلا يخرج أحد من المكلفين عن رسالته، ولا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة في علومها وأعمالها عما جاء به، وقد توفي رسول الله وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكر للأمة منه علما، وعلَّمهم كل شيء حتى آداب التخلي وآداب الجماع والنوم والقيام والقعود والأكل والشرب والركوب والنزول والسفر والإقامة والصَّمْت والكلام والعزلة والخلطة

والغنى والفقر والصحة والمرض وجميع أحكام الحياة والموت، ووصف لهم العرش والكرسي والملائكة والجن والنار والجنة ويوم القيامة وما فيه حتى كأنه رأي عين، وعرَّفهم معبودهم وإلههم أتم تعريف حتى كأنهم يرونه ويشاهدونه بأوصاف كماله ونعوت جلاله، وعَرَّفهم الأنبياء وأممهم وما جرى لهم وما جرى عليهم معهم حتى كأنهم كانوا بينهم، وعرفهم من طرق الخير والشر دقيقها وجليلها ما لم يُعَرِّفه نبي لأمته قبله، وعرفهم من أحوال الموت وما يكون بعده في البرزخ وما يحصل فيه من النعيم والعذاب للروح والبدن ما لم يُعَرّف به نبي غيره، وكذلك عرفهم من أدلة التوحيد والنبوة والمعاد والرد على جميع فرق أهل الكفر والضلال ما ليس لمن عرفه حاجة من بعده، وكذلك عرفهم من مكايد الحروب ولقاء العدو وطرق النصر والظفر مالو عَلموهُ وعَقَلوه ورَعَوْه حق رعايته لم يقم لهم عدو أبدا، وكذلك عرفهم من مكايد إبليس وطرقه التي يأتيهم منها وما يتحرزون به من كيده ومكره وما يدفعون به شره ما لا مزيد عليه، وكذلك عرفهم من أحوال نفوسهم وأوصافها ودسائسها وكمائنها ما لا حاجة لهم معه إلى سواه، وكذلك عرفهم من أمور معايشهم مالو علموه وعملوه لاستقامت لهم دنياهم أعْظَمَ استقامة...إلى آخر قوله رَحِمَهُ اللهُ (راجع إعلام الموقعين لابن القيم ج٤/٣٧٥: ٣٧٧).

إنِ الْحُكْمُ إلَّا لِلَّهِ

اختَــصَّ اللهُ سبحانهُ وتعالى لنفسهِ أفعالاً وتفرّد بها، مِنَها حــقُّ التشــريــعِ لخلقــهِ بوضــعِ الأحكــامِ والأوامــــرِ والنواهي لَهم، ومن ثمَّ على عباده إفراده بالحاكميةِ حيثُ لا يشاركه فيهَا سِواه، وعدمُ الاحتكامِ إلى الطاغوتِ، في كثيرٍ ولا قليلٍ، هذا وتحقيق هذا مِن الإنسانِ هو مِن أسُسِ التوحيدِ التي لا يكونُ بِدُونها إيمانٌ ولا إسلامٌ، وهي وظيفةُ المسلمِ الأساسيةِ في كلِّ زمانٍ.

وقد دَلّ على تفرّد الله تعالى بالحكم:

وقَالَ تعالى **{وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ}** (القصص ٨٨)، وقال تعالى **{وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآَخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ}** (القصص ٧٠)، وقَالَ تعالى **{ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ}** (القصص ٦٢)، قوله تعالى **{إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ}** الأنعام ٥٧ ويوسف ٤٠، وقوله تعالى **{أَلَا لَهُ الْحُكْمُ}** الأنعام ٦٢، وقوله تعالى **{أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ}** الأعراف ٥٤، وقَالَ تعالى **{وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ}** الشورى ١٠، وأكَّد اللهُ تعالى تفرّده واختصاصه بحقِّ وضعِ الأحكامِ لخلقِه بقولِه تعالى **{وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}** الكهف ٢٦.

فكيفَ بعد هذا كُلِّهِ يريدُ بَعضُ الخلقِ ممن طَغوْا وبَغَوْا وأجرَموا يريدونَ أنْ ينازِعُوا الرَّبَ جَلَّ في عُلاهُ في الحكمِ، وهؤلاءِ المجرمونَ موجودونَ في كلِّ حقبةٍ وزمانٍ، ويقولُ عزَّ مَن قائِل:**{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا}**. (الفرقان٣١)، كيف أقدموا على ذلك الفعلِ وقد بيَّنَ اللهُ تعالى أن الأحكامَ لا تكونُ إلا حكم الله تعالى أو حكم الجاهليةِ ولا ثالثَ لهُمَا، فقَالَ تعالى **{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}**(المائدة ٥٠)، وقَالَ تعالى **{أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا}**(الأنعام ١١٣)، إلى غير ذلك من الآياتِ التي تبيِّن اختصاصَ اللهِ تعالى بالحكم.

و توحيدُ الإلوهيةِ يقومُ على أساسِ إفراد اللهِ تعالى بالطاعةِ والعبادةِ، وإفراد رسولِهِ r بالمتابعةِ، فإنه المَبَلِّغُ عن اللهِ تَعالى في شَرعِهِ وحكمِهِ، وإنَّ من أجلِّ العباداتِ التي فرضَها اللهُ تعالى على عبادِهِ وأعظم ما يتقربونَ بهِ إلى اللهِ تعالى الحكمُ بشرعهِ ومتابعةُ أمرِهِ والتحاكمُ إليه في كلِّ كبيرةٍ وصغيرةٍ.

وعن عدي بن حاتم ، t ـــــ وكان نصرانيا فأسلم ـــــ: أنه سمع النبيَّ r يقرأ هذه الآية «اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحداً، لا إله إلا هو سبحانه عما

يشركون» فقَالَ: إنا لسنا نعبدهم. قَالَ r {أليس يُحرّمون ماأحَلّ الله فتحرّمونه، ويُحلون ماحرم الله فتحلونه؟} فقَالَ: بلى، قَالَ r {فتلك عبادتهم} رواه أحمد والترمذي.

وقَالَ الألوسي في تفسيرِ هذه الآيةِ (الأكثرون من المفسرين قالوا: ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا أنهم آلهـة العالـم، بـل المـراد أنهـم أطاعـوهم في أوامرهم ونواهيهم) أهـ.

وعن أبي شريح " أنه قَالَ له النبي r : إن الله هو الحكَم، وإليه الحُكْمُ" رواه أبو داود والنسائي.

قالَ شيخُ الإسلامِ ابْنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ أوردَ بعضَ الآياتِ في وجوبِ التحاكُمِ إلى اللهِ ورسولِهِ: (وكما ذم المدعين الإيمان بالكتبِ كلِّها وهم يتركون التحاكمَ إلى الكتابِ والسنةِ ويتحاكمون إلى بعضِ الطواغيتِ المعظمةِ من دونِ الله كما يصيب ذلك كثيراً ممن يدعي الإسلام وينتحله في تحاكمِهم إلى مقالاتِ الصابئةِ الفلاسفةِ أو غيرِهم أو إلى سياسةِ بعضِ الملوكِ الخارجينَ عن شريعةِ الإسلامِ من ملوكِ الترك وغيرِهم(مجموع الفتاوى (١٢/٣٣٩).).

وقالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ في الناقضِ التاسعِ مِنْ نواقضِ الإسلامِ : (مَنْ اعتقد أن بعضَ الناسِ يسعُهُ الخروجَ عن شريعةِ محمدٍ r كما وسع الخضرُ الخروجَ عن شريعةِ موسى عليه السلام فهو كافرٌ)اهـ.

ويقرِّرُ الشيخُ محمَّدُ بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ (أن تحكيم شرع الله تعالى وحده هو أصل معنى شهادة أن محمدا رسول الله فيقول: وتحكيم الشرع وحده دون كل ما سواه شقيق عبادة الله وحده دون ما سواه، إذ مضمون الشهادتين أن يكون الله هو المعبود وحده لا شريك له، وأن يكون رسول الله r هو المتبع المحكم ما جاء به فقط، ولا جردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك والقيام به فعلا وتركا وتحكيما عند التزاع)، (فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم، رسالة تحكيم القوانين ج١٢/٢٥١).

قالَ الشَّيخُ محمَّدُ بن إبراهيم آل الشيخ: وقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عمن لم يحكموا النبي r فيما شجر بينهم، نفيا مؤكدا بتكرار أداة النفي وبالقسم، قَالَ تعالى **{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}**، ولم يكتف تعالى وتقدس منهم بمجرد التحكيم للرسول r ، حتى يضيفوا إلى ذلك عدم وجود شيءٍ من الحرجِ في نفوسِهِم بقوله جل شأنهُ **{بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ}**، والحرجُ: الضيقُ، بل لابدَّ من اتساعِ صدورِهِم لذلك وسلامتِها من القلقِ والاضطرابِ، ولم يكتف تعالى أيضا هنا بهذين الأمرين، حتى يضموا إليهما التسليم وهو كمالُ الانقيادِ لحكمهِ r ، بحيث يتخلون ها هنا من أيِّ تعلقٍ للنفس بهذا الشيء ويسلموا ذلك إلى الحكمِ الحقِ أتم تسليمٍ، ولهذا أكدَ ذلك بالمصدرِ المؤكدِ، وهو قولهُ جل شأنهُ **{تسليما}** المبَيِّنُ أنهُ لا يُكتَفَى ها هنا بالتسليم، بل لابد من التسليمِ المطلقِ، (رسالة تحكيم القوانين لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ/ ٦ : ٨).

وقالَ الشَّيخُ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ في تعليقِهِ في تفسيرِ قولِهِ تعالى **{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}**: (فانظروا أيها المسلمون، في جميع البلاد الإسلامية أو البلاد التي تنتسب للإسلام في أقطار الأرض إلى ما صنع بكم أعداؤكم المبشرون والمستعمرون، إذ ضربوا على المسلمين قوانين ضالة مدمرة للأخلاق والآداب والأديان قوانين إفرنجية وثنية، لم تبْن على شريعة ولا دين، بل بنيت على قواعد وضعها رجل كافر وثني أبى أن يؤمن برسول عصره عيسى عليه السلام وأصر على وثنيته، إلى ما كان من فسقه وفجوره وتهتكه، هذا هو جوستنيان أبو القوانين وواضع أسسها فيما يزعمون، والذي لم يستح رجل من كبار رجالات مصر المنتسبين ظلما وزورا إلى الإسلام، أن يترجم قواعد ذاك الرجل الفاسق الوثني، ويسميها مدونة جوستنيان سخرية وهزءا بمدونة مالك إحدى موسوعات الفقه الإسلامي المبني على الكتاب والسنة، والمنسوبة إلى إمام دار الهجرة، فانظروا إلى مبلغ ذلك الرجل من السخف، بل من الوقاحة والاستهتار! هذه القوانين التي فرضها على المسلمين أعداء الإسلام السافر هي في حقيقتها دين آخر جعلوه دينا للمسلمين بدلا من دينهم النقي السامي، لأنهم أوجبوا عليهم طاعتها، وغرسوا في قلوبهم حبها وتقديسها والعصبية لها، حتى لقد تجري على الألسنة والأقلام كثيرا كلمات تقديس القانون وقدسية القضاء مثل: حرم المحكمة، وأمثال ذلك من الكلمات التي يأبون أن توصف بها الشريعة الإسلامية وآراء الفقهاء الإسلاميين، بل هم حينئذ يصفونها بكلمات الرجعية والجمود والكهنوت وشريعة الغاب، إلى أمثال ما ترى من المنكرات في الصحف والمجلات والكتب العصرية، التي يكتبها أتباع أولئك الوثنيين! ثم صاروا يطلقون على هذه القوانين ودراساتها كلمة الفقه والفقيه والتشريع والمشرع وما إلى ذلك من الكلمات التي يطلقها علماء الإسلام على الشريعة وعلمائها، وينحدرون فيتجرءون على الموازنة بين دين الإسلام وشريعته وبين دينهم المفترى الجديد....إلى أن قَالَ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ: وصار هذا الدين الجديد هو القواعد الأساسية التي يتحاكم إليها المسلمون في أكثر بلاد الإسلام ويحكمون بها، سواء منها ما وافق في بعض أحكامه شيئا من أحكام الشريعة وما خالفها، وكله باطل وخروج، لأن ما وافق الشريعة إنما وافقها مصادفة لا اتِّباعاً لها، ولا طاعة لأمر الله وأمر رسوله، فالموافق والمخالف كلاهما مرتكس في حمأة الضلالة، يقود صاحبه إلى النار لا يجوز لمسلم أن يخضع له أو يرضى به). (عمدة التفسير مختصر تفسير ابْنُ كَثِيرٍ لأحمد شاكر، ج ٣ / ٢١٤ – ٢١٥).

وقالَ الشيخُ محمَّدُ الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (ولما كان التشريع وجميع الأحكام، شرعية كانت أو كونية قدرية، من خصائص الربوبية، كما دلت عليه الآيات المذكورة، كان كل من اتبع تشريعاً غير تشريع الله قد اتخذ ذلك المشرِّع رباً، وأشركه مع الله) (أضواء البيان) ٧/ ١٦٩.

وبالتالي فإنَّ كلَّ من تولَّى التشريعَ للناسِ من دونِ اللهِ فقد جَعَلَ نفسَهُ شريكاً للهِ في ربوبيَّتِهِ إذ شاركَ الربَّ في فعلِهِ الذي اختص به نَفسَهُ، وبهذا وصفهُ اللهُ بقولِهِ تعالى **{أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}** الشورى ٢١.

ومن جَعل نفسَه شريكاً للهِ في التشريعِ للخَلقِ فقد جَعَلَ نَفسَهُ رَبَّاً لَهم، وَمَنْ خوَّله هذا الحق أو أطاعَهُ فيما يشرعه من دونِ اللهِ فقد اتَّخَذَهُ رَباً كَمَا قالَ تَعَالى **{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ}** التوبة ٣١.

قَالَ تعالى: **{إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ}** [يوسف: ٤٠]، فتأمَّل أخي المُسلِم كَيفَ حَصرَ اللهُ الحُكمَ لهُ سبحانَهُ وتعالَى ، ثم أخبَرَ أنَّ العبادةَ هي حصرُ لهُ سبحانَه وتعالى أيضاً، فجعل الحُكمَ هُو العبادة.

وفي الدولِ الجاهليَةِ المعاصِرَةِ (المسماةِ بالعلمانيةِ) يتولى سلطةَ التشريعِ للخلقِ جهاتٌ متعددةٌ على رأسِها البرلمانُ حيثُ تَنُصُّ الدساتيرُ على أنَّه (يتولى مجلسُ الأمةِ سلطة التشريع) ويتولاهَا رئيسُ الدولةِ الذي له حقُ إصدار قرارات بقوانين حسبمَا تنص الدساتِيرُ، وهؤلاءِ المشرِّعُونَ مِن دونِ اللهِ قد جَعَلوا أنفسَهُم شركاءَ للهِ في ربوبيَّتِهِ ونَصَّبُوا أنفُسَهُم أربَابَاً للناسِ من دونِ اللهِ كَمَا دلّتْ عليهِ النصوصُ السابقةُ.

وعلى هَذا فَلا يَصِحُّ إسلام امرؤ إلا بتوحيدِ اللهِ في أُلوهِيَّتِه وربوبيَّتِهِ وأسمائِهِ وصفَاتِهِ وإفرادِهِ بالتشريعِ والحُكمِ.

فَمَن ادَّعَى أن لِأحدٍ منَ الناسِ سواءً - علماء أو حكام أو غيرهِم - حقُ التشريعِ من دونِ اللهِ أو معَ اللهِ فقد أشركَ مع اللهِ إلهاً آخر في حقِّ اللهِ وحدَه، وَكَفرَ بمَا أُنزِلَ مِن عندِ اللهِ، قالَ تعالى: **{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}** التوبة ٣١.

الدِيمُقرَاطِيَّةُ وَالإِسْلَامُ

الدِيمُقراطيةُ هي نظامٌ عامٌ فهو يشملُ المجالَ السياسِي والاجتِمَاعِي، حيثُ الشعبُ هُوَ مَصدَرُ السيادةِ والسلطَةِ، وهو يحكُمُ نَفسَهُ عَن طَريقِ ممثلينَ عَنهُ.

خصَائِصُ الدِّيمُوقراطيَّةِ :

يمكنُ تلخيصُ النظامِ الديمقراطِي بالنقاطِ التالية:

١. ينتخب الشعبُ ممثليه عن طريقِ انتخاباتٍ عامةٍ.
٢. تمارس الحكمَ الأغلبيةُ المنتخبةُ.
٣. تصان حقوق المعارضة.
٤. تصان الحريات العامة للمجتمع، منها حرية التعبيرِ وحريةِ العقيدةِ وحريةُ الاجتماعِ وحريةُ الصحافة.
٥. وجود دولة القانون التي تحترم وتضمن حقوق المواطنين والمساواة بينهم.
٦. الحد من اعتباطية سلطة الحاكم عن طريق مؤسسات دائمة وآليات للدفاع عن المواطنين.
٧. ضمان عدم الجمع بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية.
٨. ترسيخ مبدأ الدستورية أي أن السلطات والمواطنين يحترمون الدستور والقوانين. ويرجعون إلى القضاء لحل الخلافات.

هَذِهِ هي الديمقراطيةُ وهذه هِيَ خَصَائِصُهَا - والتي نُشهِدُ اللهَ إنَّا براءُ مِنها ومِمَّن آمن بهَا - فإنَّا نؤمِنُ بالقرآنِ وَما فِيهِ والَّذي أخبرنَا فيه ربُّنا بأنَّهُ سُبحانَه وَتَعَالى هُوَ المُسَيطِرُ المُهَيمِنُ على السماءِ والأرضِ وَلَهُ ملكُ هذا الكونِ ومَن فيهِ، وأمَّا في الديمقراطيةِ يكونُ الإنسانُ سيداً ونداً للهِ في الحكمِ والتشريعِ فلا تَعلُو كلمةُ اللهِ فوقَ كلمةِ الشعبِ ولا أَمر بَعدَ أمرِ الشَّعبِ ولو كانَ أمرُ اللهِ.

وفي الديمقراطيَّةِ نفيُ عقيدةِ عبادةِ ربِّ العبادِ لتتحولَ إلى عبادةِ العبادِ لِمِثلِهم مِمَّن يَبُولُونَ ويتغوَّطُون، ممن اتَّخذُوهُم أربَابَاً من دونِ اللهِ، و تَغْيِّيبُ مَفهومُ الحاكميةِ للهِ بشكلٍ كاملٍ، وترسيخُ مفهومُ الحكمِ لصناديقِ الاقتراعِ والانتخاباتِ النزيهةِ واختيارِ الشعبِ، وفي الديمقراطيَّةِ أيضَاً تنحيةُ الولاءِ والبراءِ جانباً في ظلِّ تسويةٍ كاملةٍ بينَ المسلمِ والكافِرِ والمُؤمِنِ والمُنَافِقِ والموَحِّدِ و العلماني وبينَ كُلِ الأضدَّاد، لا أمْر بالمعروفِ ولا نَهي عن المنكرِ في ظلِّ هذه الديمقراطيَّةِ طالمَا أن لقانونِ الدولةِ فقط حقُ الإنكارِ والتَّغيير إلا ما تسمَحُ به الديمقراطيةُ من فُتاتِ هذه القيم، وفي الديمقراطيةِ تَنعَدِمُ مفاهيمُ الكفرِ والشركِ والخروجِ على الحاكمِ الكافرِ أو الذي طرأَ عليهِ الكفر في ظلِّ وجودِ التَّدَاول السلمي للسلطةِّ.

ناهيكَ عن طمسِ مبادئ وقيم الأخلاق الحميدة، ونشر الانحرافِ الجنسي، والأخْلاقي، وَفي الديمقراطيةِ لا شَيء مقدس إلا الدُّستُور وما غير ذلك فَهُوَ يخضَعُ للانتقادِ، وَعَليهِ فإنَّ سبَّ النبيِّ غيرِ محاكمٍ عَليهِ في ظلِّ الديمقراطيَّةِ إذ أنَّ حريةَ التعبيرِ تكفُلُ للجميعِ حريَّةَ التعبيرِ عن رأيِهِ بكل ارتياحيةٍ، فالكلُّ يُنتَقَدُ في الديمقراطيَّةِ حَتَّى الذاتِ الإلهية، ومن أجل المصالحِ الاقتصاديةِ للديمقراطيَّةِ مِنها تُقام الحروبُ وتُهَدَّمُ الدُّورُ فَوقَ رُؤوسِ سَاكنيها، إضافةً إلي أنَّ الديمقراطيةَ تُتخذ ذريعةً لشنِ الحروبِ وفرضِ الأفكار والمعتقداتِ من قبلِ الدولِ العظمى.

وعلي ذلكَ فيتضحُ لنَا أنَّ النَّاسَ في الأنظمةِ الديمقراطيَّةِ يَتخذونَ بعضَهمْ بعضَاً أربَاباً من دونِ اللهِ، فهم فرُّوا من عبادةِ الأحبارِ والرهبانِ إلى عبادةِ أُخرى تتمثل في أشخاصِ النُّوابِ، الَّذينَ أقرُّوا لهم بحقِهم - الذي لا يشاركهم فيه أحدٌ - في التشريعِ، والتحليلِ والتحريمِ، وسنِّ القوانين، وعلى العبادِ طاعتُهُم وامتثالُ أوامِرِهِم في كُلِّ ما يَصدُرُ عنهم، فشتَّانَ بينَ مَن عَبَد اللهَ وَحدَه وافرَدَهُ بالطَّاعةِ وأقر لهُ بالحكمِ والتشريعِ وبين من اتَّبع نخالاتِ الأفكار وفتاتِ الأذهانِ لتحلَ محلَّ دستور الإسلامِ.

واقتبس هذه الأبيات:

إذا كان الغراب دليل قوم   سيهديهم إلي جيف الكلاب

وَبَعدَ ذِكرِ خصائصِ الديمقراطيَّةِ وذكر مقدمةٍ عنهَا، أشرُعُ في ذِكرِ توضيحاتٍ لكلٍ من هَذِهِ الخصائصِ بشيءٍ من التفصيلِ، بإذنِ اللهِ تعالى.

١-ينتخب الشعب ممثليه عن طريق انتخابات عامة

فإنَّ الانتخابَ في الديمقراطيَّةِ: هُو اعتمادُ التمثيلِ النسبيِّ كقاعدةٍ للتمثيلِ النِّيابي، فَالجميعُ (مِن المُبتَدعَةِ و الكَفَرةِ والمرتدينَ والعلمانيينَ) يُدلي بدلوهِ ويُصَوِّت لاختيارِ ما يعتَبِرُه نائباً عَنه، وهو اعتماد باطلٌ لا يزنُ في ميزانِ الشَّرعِ مثقالَ حبةٍ من خردل.

٢- تمارس الأغلبية المنتخبة الحكم

وهذهِ التعدديةُ قَد أضرت بالبلادِ والعبادِ غايةَ الإضرارِ حيثُ سوَّت بينَ جميعِ الناسِ و الكلُّ سواسيةٌ بحكمِ المواطَنَةِ فبينَما النظام الإسلامي للحكمِ يفرِّقُ بين المسلم وغيره ووفي الإسلام يتم استشارة أهل الحل والعقد عن غيرهم من عوام الناس، فالإسلام يدعو للانصياع لأوامر الله والانقياد لها ، بينما نجد أن الديمقراطية تجبر دولها على الخضوع لقوانين الأمم المتحدة فقط لا غير، ولا صوت يعلو فوق صوت المجتمع الدولي.

إن الطرقَ الديمقراطيَّةِ تُسَوي بينَ المسلمِ والكافرِ والعالِمِ والجاهلِ والصالحِ والطالحِ، وأمَّا في شرعِ الله تعالى فكلُّ هؤلاءِ لا يستوونَ:

قَالَ تعالى: **{أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}**القلم ٣٥، وقَالَ تعالى: **{قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ}**الزمر ٩، وقَالَ تعالى: **{أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ}**الأنعام ١٢٢.

هَؤُلاءِ القَوْم يتحدثون عَن الأكثريةِ فَعَن أيِّ أكثريةٍ يتحدثونَ فإن اللَّهَ سبحانَهُ وَتَعَالى قَد ذَمَّ الأكثريةَ في القُرآنِ فِي مواطنَ عديدةٍ.

لَقَد بيَّنَ اللهُ تعالى أنَّ الأغلبيةَ مِنَ النَّاسِ لا تتمسَّكُ بطاعَتِهِ، ولا تَرغَبُ بشريعَتِهِ وَحُكمِهِ، بل تَبتَغِي حُكمَ الجاهِلِيَّةِ، كقولهِ تعالى: **{وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ * أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}** المائدة ٤٩ - ٥٠، وقَالَ تعالى: **{إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}** يوسف ٤٠، وقَالَ تعالى: **{اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ}** الأعراف ٣، وَغَيرِهَا مِن الآياتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى تنكب أكثر النَّاسِ عن شرعِ اللهِ وَمَيلِهم عَن صِراطِهِ المستقيمِ، فكيفَ يمكنُ الاستدلالُ بالأكثريَّةِ للحكمِ على صحةِ هذا الطريقِ.

وَلَقَد أخبرَنَا اللهُ U في مَوَاضِعَ عديدةٍ من كتابهِ أنَّ أهلَ الحقِ قلةٌ ، وأنَّ أهلَ الباطلِ كثرةٌ.

قَالَ سبحانَه : **{ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ }**الأنعام ١١٦، وقَالَ سبحانه : **{ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ }** الحديد ٢٦، وقَالَ سبحانه : **{ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ }** يونس ٩٢، وقَالَ سبحانه : **{ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ }**يوسف ١٠٣.

وقالَ r : **{{ بدأ الإسلام غريبا ، وسيعود كما بدأ غريبا ، فطوبى للغرباء }}** [رواه مسلم]، وقَالَ r : **{{ يقول الله ؛ يا آدم. . . أخرج بعث النهار ، فيقول ؛ وما بعث النار ؟! فيقول؛ من كل ألف تسعمائة وتسع وتسعون }}** متفق عليه.

كَمَا أنَّ آياتِ القرآنِ نَزَلَتْ لتخاطبَ جُزءاً مِن الأمةِ باسمِ الأمَّةِ قالَ تعالى **{وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ}**، ثُمَّ إنَّ النَّبيَّ r ، لَمْ يأخذْ بمشورةِ أهل الشورى على الدَّوامِ فَلَوْ كَانَت لَهُم السيادة دوماً لوَجَبَ عليهِ r الرجوع إليهم والتزام ما يُقرُّ بِهِ أغلبيةُ الصحابةِ، بَل نَجده r في غزوةِ أحد لم يرجع عن قرارٍ قد اتَّخَذَه - وهُوَ الخروجُ للمشركينَ - رَغمَ أنَّ أصحابَه قد أشاروا عليه بذلك في المرة الثانية **{ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه)** أخرجه البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

ثُمَّ لو سَلَّمنَا أنَّ السُّلطةَ ملكٌ للأمةِ جمعاء (الأكثرية) فلِم يتمُّ استشارةُ جماعة فقَط مِن الأمةِ وتُتركُ باقي الأمة، كمَا يفعلون في برلماناتِهم .

ثُمَّ إنَّ حديثَ النبيِّ r { لا تجتمع أمتي علي ضلالة } أخرجَهُ ابن ماجه، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم،حديث رقم٣٩٥٠، أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، حديث رقم ٤٢٥٣، فَلا وَجهَ للاستدلالِ به عَلى سيادةِ الأمةِ فلو أجمَعَت أغلبيةٌ علىَ الحقِ فلله الحمدُ والمنةُ، أما إن اجتمعَت عَلى خلافِ ما جاءَ به النبيُّ r فلا اعتبارَ لهذَا الاجتماعُ حينئذٍ، مع أنَّ المقصودَ هَا هُنا هو إجماعُ الأمةِ وليسَ أغلبيةُ الأمةِ كمَا يعتَقِدُ الكثير، فتنبه لهذِهِ النقطَة علمني اللهُ وإيّاكَ.

وقد نَظَم ابنُ القيِّم هذا المعنى، فقَال(الكافية الشافية)

يا سلعة الرحمن ليس ينالها * في الألف إلا واحد لا اثنان.

فالمسلمُ ملزم بإتباعِ الشرع، وليسَ بقبولِ رأيِ الأغلبيةِ، فلو اتَّفقَ أعضاءُ مجلسِ الأمةِ أو الشورى عَلى تبني رأيٍ مخالفٍ للشرعِ؛ وكذلك لو وافقوا شرع الله، فإنَّ هذا الرأي بميزان الشرع يُعدُّ رأياً باطلاً، حيثُ أنَّ العبرةَ ليسَ في عددِ المصوِّتين للقانونِ، بل العبرةُ بانبثاقِ التشريعِ من التشريعِ الإسلامِي واتفاقِه مَعَهُ.

وَهَذا يجعلنا نستطرِقُ إلى التَّعدُديةِ الحزبيَةِ وحكمِهَا في الإسلامِ.

التعدديةُ الحزبيةُ وحكمُ الإسلامِ فيها وحريةُ تشكيلِ الأحزابِ السياسية

جَاءَ الإسلامُ وحاربَ التفرقَةَ وَمَن دَعَا إليهَا وَدَعَاهُم إلى التَّوَحُدِ تحتَ رايةِ التوحيدِ لتسودَ المودةُ فيما بينَهم لتقوَى لُحمَةُ المجتمعِ المسلم ليستطيعُوا مُواجَهَةَ عَدوِّهِم ويكونوا يداً واحدةً على مَن سِوَاهُم.

قَالَ تعالى **{وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً}** الأنبياء ٩٢، وقَالَ تعالى **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}** آل عمران ١٠٣.

ومن ثَمَّ وكما أسلفنا أنَّهُ من أسسِ ومبادئ النظامِ الديمقراطيِّ الحرِ، حريةُ تعددِ الأحزابِ السياسيةِ وغيرِها من التجمعاتِ في المجتمعِ الواحدِ، بغضِّ النظرِ عَن عقيدةِ ومبادئ ومناهج هذه الأحزاب والتجمعاتِ.

وفيها الاعترافُ بصورةٍ أو بأخرَى بشرعيةِ الأحزابِ والجماعاتِ بجميعِ أطيافِهَا واتجَاهَاتِهَا الفكريَّةِ (ليبرالية كانت أو اشتراكية) وأنَّ لَهَا الحقُّ في التعامُلِ مَعَ النَّاسِ والاختلاطِ بِهِم ودَعوةِ النَّاسِ إلى فِكرِهَا وعقيدَتِهَا وكُفرِهَا بينَهُم .

ومنها الاعترافُ بالأحزابِ الكفريةِ (العلمانية والديمقراطية) والاعترافُ بحقِّها في الوجودِ والاعترافُ بحقِّهَا في نشرِ دعوتِهَا ونشر فِكرِهَا بينَ النَّاسِ وبثٍّ سمومِهَا بين المسلمينَ وهذا مخالفٌ لنصوصِ الدينِ التي تأمر بالبراءِ مِنَ الشِّركِ وأهلِهِ، كَمَا في قوله تعالى: **{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}** [الأنفال: ٣٩]، ناهيكَ عَن

آثارِهَا في تفريقِ المجتمعِ وجعلِهِ شراذِمَ متفرقةٍ وحشو المجتمع بالتَّنافُرِ والتَّباغُض، ولا شك أنَّ القبولَ بذلكَ هو رِضا بِدَعوَتِهَا بطريقةٍ أو بأخرَى ويُعتَبر أيضاً رضاً بِهِ ، والرضا بالكفرِ كفرٌ- نَسألُ اللهَ العفو والعافية.

وإنَّ الهَدفَ من إنشاءِ التجمعاتِ أو الأحزابِ السياسيةِ هي صرفُ فكرة إنكار المنكر باليَدِ والتعامل مَعَ المشركينَ بقوةِ السيفِ فأصبحَ هناكَ طريقٌ آخر في الديمقراطِيَّةِ لتغييرِ المُنكَرِ ألا وَهو الالتجاءُ إلى الحزبِيَّةِ السياسيِّةِ ومحاولةٌ التغييرِ بِهَا وهذا مغايرٌ ومناقضٌ لكثيرٍ مِن النُّصوصِ الشرعيةِ التي تثبت أنَّ الأصلَ في التعاملِ مَعَ المنكر والكفر إنكاره، وتغييره، وليس إقراره والاعتراف بشرعيَّتِهِ، قَالَ تعالى: **{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}** [الأنفال: ٣٩]، وإنَّ هذا الاعترافَ الطوْعِي بشرعيةِ الأحزابِ الكافِرَةِ، يتضمنُ الرضا والرضا بالكفرِ كفرٌ، قَالَ تعالى: **{وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا}** [النساء: ١٤٠] ، وكما جاء في صحيح البخاري والترمذي عن النعمان بن بشير عن النبي قَالَ النبي ﷺ : **{مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، كمثل قومٍ استهموا – أي اقترعوا – على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلَها، فكان الذي في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذِ مَن فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا وهلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجَوا ونجوا جميعاً}**.

- وإنَّ هذهِ الخاصيةَ للديمقراطيةِ وهي حريةُ تشكيلِ الأحزابِ السياسيَّةِ، يترتَّبُ عليهَا تفريقُ كلمةِ الأمةِ، وتشتيتُ أبنائِها في أحزابٍ وتجمعاتٍ متنافرةٍ، متباغضةٍ، متدابرةٍ، ما أنزلَ اللهُ بهَا مِن سُلطانٍ، وهذا يُضَاد قولَه تعالى: **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ}** [آل عمران: ١٠٣]، وقولُهُ تعالى: **{ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم}** [الأنفال: ٤٦]، وفي الحديثِ، فقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قَالَ: **{عَلَيْكُمْ بالجماعَة ، وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ مَعَ الوَاحِدِ ، وَهُوَ مِن الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ ، وَمَنْ أَرَاد بُحْبُوحَةَ الجنة ، فَلْيَلْزَم الجَمَاعَة}** [رواه الإمام أحمد في : « مسنده » وصححه الألباني في (السنة } لابن أبي عاصم .].

٤-تصان الحريات العامة للمجتمع، منها حرية التعبير وحرية العقيدة وحرية الاجتماع وحرية الصحافة.

٥- وجود دولة القانون التي تحترم وتضمن حقوق المواطنين والمساواة بينهم.

إن في الديمقراطيَّةِ حريةُ الاعتقاد مكفولَة لكلِّ فردٍ يعتَقِد مَا يشاءُ لا عبرةَ عِندَهُم إن سَجَدَ المرءُ لصنمٍ أو عبدَ صليباً أو سَجَدَ لربِّ العالِمِينَ أو ارتَدَّ عَن دينِ الإسلامِ.

وَهذا مُخالفٌ لأصلِ الدِّينِ وَمَا جَاءَ به النبيُّ ﷺ .

قالَ رَسُولُ الله **{مَن بَدَّلَ دِينَهُ فاقْتلُوه}** رواهُ الإمام البخاري في "صحيحه" (٨/٥٠) من حديثِ ابن عباس رَضيَ ٱللّهُ عَنْهُما، لَم يَقُل النبيُّ أتركُوه وساوُه بالمؤمنينَ كلا بل أشار اليهم أن من بَدَّلَ دينَهُ إما يُستَتَاب أو يُقتَل فإنَّه لا خيارَ ثالث عِندَنا للمرتدِ.

قَالَ تعالى: **{ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }** [الأنفال: ٣٩].

وفي الحديثِ فقد صحَّ عن النبي r كما في الصحيحين أنه قَالَ: **{أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله}**، وفي روايةٍ عندَ مسلم: **{من قَالَ لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبد من دون الله، حَرُمَ ماله ودمه وحسابه على الله}**.

وقَالَ r : **{بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقومٍ فهو منهم}** رواه أحمد، والطبراني، وأبو يعلى، صحيح الجامع الصغير: ٢٨٣١.

حتى أنَّهُ من قَبِلَ بالديمقراطيَّةِ مَنهَجَاً للحكمِ وطريقاً بديلاً عن دينِ الله فإنَّ الديمقراطيةَ لا تسمحُ لَهُم بالانتقالِ من دينِ الديمقراطيَّةِ إلي غَيره، وتَعتَبرُ مَن يَرفُض الديمقراطيَّةَ منقلباً على الشرعيةِ الدوليةِ، وتُنَحِّي مَن خَرَجَ عن طَورهَا جانباً أي دولةٍ كانت فلم ينكرونَ على المسلمينَ ما يقومونَ هم بِهِ.

إنَّ الديمقراطيةَ لم تأتِ لنَا إلا بكلِّ شرٍّ وهم وفقر ونشر للرذيلةِ، فهي أصلُ كُل فسادٍ نجده في حياتِنَا:

- في الجانبِ الاقتصادِي:

قَامَت بُنُوك الرِّبا التي حَاربها اللهُ ورسولُه **{الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}** البقرة:٢٧٥، ونُحِّيَ النِّظامُ الإسلامي في المعاملاتِ الماليَّةِ والذي ينصف الفقير ويكبح جماحَ الجشعِ، ولكن في دينِ الديمقراطية ليسَ المهم هو كيفيةُ جمعِ المال ولكنَّ المهمَّ أن يُجمع المالُ.

- في الجانبِ الاجتماعِي :

الرِّسالةُ الإسلاميةُ رِسَالَة لبناءِ المجتمع، كما هي لبناءِ الفردِ، وليسَ هذا فحسب، بَل ونَظَر الإسلامُ إلى الإنسانِ الفردِ مِن خلالِ وجُودِهِ الاجتماعِي، يوازن الإسلامُ في قوانينهِ وقيمهِ بين الفرد والجماعة؛ لذا كانت هناك ملكيّة فرديّة وملكيّة للأُمّة وملكيّة للدّولة، وكان هناك خطاب للفرد وخطاب للأُمّةِ وخطاب للدَولَةِ، وكانَ هناك واجبٌ فردي وواجبٌ كفــائي وتكليفٌ جماعي، وكانَ هناكَ واجبُ سلطة .

والشّيءُ الذي ينبغي الوقوفُ عندَه هو أنَّ القرآن خَاطَبَ الهيئةَ الاجتماعية، واعتَبَرَهَا جهةَ خطاب في التكاليفِ والحقوقِ والمسؤوليَّاتِ، و لم يوجِّه الخطاب بِصِيغَتِهِ الفرديّة، أو حتّى للسلطةِ بما هي سلطةُ في كثير من الخطاباتِ ذاتِ الطّبيعة العامَّةِ .

فمهمّةُ بناء المجتمع وإقامة الدّولة والسّلطة والإصلاح الاجتماعي وتنفيذ القوانينِ والاعمارِ والبِنَاء، والوفاء بالعقودِ والعهودِ، وإقامة الدِّين، وتنفيذ القوانينِ، جَعلها مِن مهامِ المجتَمَع، و لم يجعَلهَا مِن المهامِ الفرديَّة، بل يؤدِّي الفردُ فيها واجبَهُ ومسؤوليَّتَهُ ويحصُل على كامِلِ حقُوقِه مِن خلال - الوجود الاجتماعي ـــ بِغَضِّ النَّظَرِ عن الآليّةِ التي تُنفّذ بها تلكَ المبادئ والقـــيم، سواء أكانت عَلى شكل مؤسّساتٍ أو أنشطةِ حرَّة، أو جهود فرديَّة متكاثفة في اتجاهٍ واحد، ممّا يعطي المجتمع الدَّورَ البارزَ والمستقلَّ عن الدّولةِ في مساحاتٍ واسعة ربّما تتولّاها الدّولة أو تستأثر بها في كثيرٍ من الأحيان .

ومِنَ الأدلّةِ على هذا الاتجاه الجماعي، وأهمِّيّة الدّور الاجتماعي، هو الخطاباتُ القرآنيّة التي عالجَت تلكَ الشؤونِ الإنسانيَّةِ ، نَذكُرُ مِنهَا، قوله تعالى **(يا أيُّها النّاسُ إنّا خَلَقْناكُم مِن ذَكَر وأُنْثى وَجَعَلْناكُم شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفوا إنّ أكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أتْقاكُم)** (الحجرات / ١٣)، **{هُوَ أَنْشَأَكُم مِنَ الأَرْضِ واسْتَعْمَرَكُم فِيها}** (هود / ٦١)، **{وَتَعاوَنُوا على البرِّ والتّقْوى وَلاَ تَعاوَنُوا عَلى الإثْمِ والعُدْوان }**.(المائدة ٢)، **{فَأَتِمُّوا إلَيْهِم عَهْدَهُم إلى مُدّتِهِم }**. (التوبة /٤)، **{وما لَكُمْ لاَتُقاتِلونَ في سَبِيلِ اللهِ والمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ والنِّساءِ والوِلْدانِ الّذينَ يَقُولُونَ رَبّنا أخرِجْنا مِن هذهِ القَرْيَةِ الظّالِمِ أهْلُها }**.(النِّساء / ٧٥، **{وَلْتَكُن مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَر }**. (آل عمران / ١٠٤)، **{وَلَكُمْ فِي القِصاصِ حَياةٌ يا أُولِي الأَلْباب }**. (البقرة / ١٧٩)

أما الديمقراطية فشتان بينها وبين ما سبق ذكره هي تدعي للحرية الــ - الغير مسؤلة - الكل يفعل ما يشاء كيف يشاء بلا أي قيود شرعية أو أخلاقية حتى (سفور - تبرج - نشر الرذيلة والفجور علي الملأ ... إلخ) ولعل هذا مشاهداً في بلادنا ويعاينه الجميع ولا يحتاج لكثير بيان، وهذه هي ثمرة الديمقراطية في الناحية الاجتماعية، ساءت والله وساء ثمرها.

٦-الحد من اعتباطية سلطة الحاكم عن طريق مؤسسات دائمة وآليات للدفاع عن المواطنين.

وهذا غيرُ موجودٍ في الديمقراطية وإنما هي شعاراتٌ كاذبة حتى باعترافاتِ مُنظِّري الديمقراطية أنفسِهم.

فإن الدولَ التي تخلَّت عَن الإسلامِ كنظامٍ للحكمِ عاشَت من الكبتِ والظلمِ والقمعِ ما اللهُ به عليم، فالُحكَّام يسرحون ويمرحون ويقتلون ويسجنون ويسومونَ المسلمينَ سُوءَ العذابِ ولا رقيبَ ولا حسيب فأينَ هذه المسائلة المزعومة لهؤلاءِ الحكام في ظلِّ الديمقراطيةِ، وأنا أسألُ كلَّ من اتخذ الديمقراطية ديناً ومنهاجا لإدارةِ شئون البلادِ والعبادِ هل يمكن أن تَتَخلى عن منصبِك لغيرِكَ بالطرق (الديمقراطيَّةِ)، الإجابةُ واضحةٌ للجميعِ وَيُمَثِّلهَا الواقعُ الذي نعيشه مِن تَمسك الحكام المرتدين بالعروشِ والكراسي غير آبهين بالشعوبِ ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا باللهِ.

وبالجملةِ فكلُّ نظامٍ حكم كانَ التشريع فيه للهِ سبحانَهُ وتعالى في كلِّ شيءٍ، والمرجعُ الأولُّ والأخيرُ فيه هو كتابُ اللهِ تَعَالَى وسنة رسوله ﷺ قولاً وتطبيقاً فهو النظامُ الإسلامي وَهُوَ الحكمُ الإسلامي، وكلُّ نظامٍ قامَ على أساسٍ من تحكيمِ البشرِ وتشريعِهِم من دونِ اللهِ تعالى، أو اهتدى في تشريعه بغير هدي القرآنِ والسنة فهو نظامٌ كافر، وإن ادَّعَى كلَّ يومٍ مائةَ مرةٍ أنَّهُ نظام إسلامي، فإنها دعوى كاذبة لا أساسَ لها، وليس لها نصيبٌ من الصِّحَةِ، وهذه المسألةُ هي مفتاحُ التفريقِ بين النِّظامِ الإيماني الذي يكون الحاكم المهيمنُ فيه هو كتابُ اللهِ تعالى وسنة رسوله ﷺ، وبين النِّظامِ والحكمِ الجاهِلِي الذي يكونُ المَرجعُ والهيمنةُ فيه لحكم طائفةٍ من البشرِ وسواء في ذلك وافقوا حكمَ اللهِ تعالى أم خالفوه.

ولقد تبينَ لكَ مِمَا سبقَ حقيقةَ الديمقراطيَّةِ، وأنها طاغوت يُعبَدُ من دونِ اللهِ، وأنها ليسَت ديناً سماوياً ولكنها دين من وَضعِ بني البشر، فالشَّعبُ هو الَّذي يختارُ أعضاءَ البرلمانِ، وهؤلاءِ هم الذين يضعونَ القانونَ والدستورَ الذي يحكمُ حياةَ الناسِ، وهم يعلنونَ ولا يستحيونَ بالإعلانِ أن الديمقراطيةَ منهاج حياة بدلاً مِن الكفرِ بهِ.

الطَّــاغُوتُ

فالطاغوتُ لغة: من طغى يطغى طغياً، ويطغو طغياناً أي: جاوز القدر، وارتفع.

وقيـــــلَ..

الطاغوت في اللغة: هو من طغى يطغى طغياناً أي جاوز الحد، وكل مجاوز حده في العصيان، وطغى البحر: هاجت أمواجه، وطغى السيل جاء بماءٍ كثير، والطاغية: الصاعقة (راجع: مختار الصحاح).

وقالَ مُجاهد: الطاغوت: الشيطان في صورة الإنسان، يَتَحَاكَمُونَ إليه وهو صاحبُ أمرِهِم.
وقالَ ابن القيم: الطاغوتُ ما تجاوزَ به العبدُ حدَّهُ مِن معبودٍ أو متبوعٍ أو مُطاعٍ، فطاغوتُ كل قومٍ من يتحاكمونَ إليهِ غير اللهِ ورسولِهِ.

قَالَ مالكٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: الطاغوتُ كل ما عُبد من دونِ اللهِ من صنمٍ أو كاهنٍ أو ساحرٍ أو كيفمَا تصرف الشرك فيه.

قَالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (والطواغيت كثيرة، ورؤوسهم خمسة، الأول: الشيطان، الداعي إلى عبادة غير الله، والدليل قوله تعالى: **{ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آَدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ }** [يس/٦٠]، الثاني: الحاكم الجائر، المغيِّر لأحكام الله تعالى، والدليل قوله تعالى: **{ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آَمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا }** [النساء/٦٠]، الثالث: الذي يحكم بغير ما أنزل الله، والدليل قوله تعالى: **{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }** [المائدة/٤٤]، الرابع: الذي يدعي علم الغيب من دون الله، والدليل قوله تعالى: **{ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا }** [الجن/٢٦،٢٧]، وقَالَ تعالى: **{وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ}** [الأنعام/٥٩]، الخامس: الذي يُعبد من دون الله، وهو راضٍ بالعبادة، والدليل قوله تعالى: **{ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ }** [الأنبياء/٢٩].اهـ

قالَ الشيخُ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (... فبيّن تعالى أنَّ المُستمسك بالعروة الوثقى، هو الذي يكفر بالطاغوت، وقدّم الكفر به على الإيمان بالله، لأنه قد يدعي المدعي أنه يؤمن بالله، وهو لا يجتنب الطاغوت، وتكون دعواه كاذبة. وقَالَ تعالى: **{ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ }** [النحل/٣٦]، فأخبر أن جميع المرسلين قد بُعِثوا باجتناب الطاغوت، فمن لم يجتنبه فهو مخالف لجميع المرسلين).

قالَ الشيخُ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رَحِمَهُ اللهُ: (اسم الطاغوت يشمل كلَّ معبودٍ من دون الله، وكل رأس في الضلال يدعوا إلى الباطل ويُحسنه، ويشمل أيضاً كل من نصبه الناس للحكم بينهم بأحكام الجاهلية المُضادة لحكم الله ورسوله، ويشمل أيضاً الكاهن والساحر وسدنة الأوثان إلى عبادة المقبورين وغيرهم بما يكذِبون من الحكايات المُضلة للجهال، الموهمة أن المقبور ونحوه، يقضي حاجة من توجه إليه وقصده، وأنه فعل كذا وكذا، مما هو كذب، أو من فعل الشياطين،ليوهموا الناس أن المقبور ونحوه يقضي حاجة من قصده، فيوقعهم في الشرك الأكبر وتوابعه، وأصل هذه الأنواع كلها، وأعظمها، الشيطان، فهو الطاغوت الأكبر)، مجموعة التوحيد ص ١٣٨.

قَالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بل لا يصح دين الإسلام، إلاَّ بالبراءة من هؤلاء - أي الطواغيت المعبُدون من دون الله - وتكفيرهم، كما قَالَ تعالى: **{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}** [البقرة/٢٥٦]).

ولا يكون المرء مسلماً إلا بالكفر بالطاغوت كما سيأتي بيانه في ما يلي.

الكُفرُ بالطَّاغُوتِ

قَالَ الإمامُ ذو البحرِ العجَّاج، والماءِ الثجَّاج، الذي جمع أنواع العلوم، الذي يخرج من بحره مَرجان الحِكَم، وينبت بثَجَّاجه ألفاف النِّعم في رياض الهِمم، الإمام ُابن حزمٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (وقَالَ سائر أهل الإسلام كل من اعتقد بقلبه اعتقاداً لايُشك فيه وقَالَ بلسانه لاإله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن كل ما جاء به حق وبرئ من كل دين سوى دين محمد r فإنه مسلم مؤمن ليس عليه غير ذلك) الفصل ٣٥/٤.

* تَنَبَّه إلي قولِ الإمامِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (وبرئ من كل دين سوى دين محمد) جعله شرط من شروط لا إله إلا الله، وكلامُ الإمامِ واضحُ في هذا الشأن إن شاء الله.

قالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (ومعنى الكفر بالطاغوت ، أن تبرأ من كل ما يعتقد فيه غير الله، من جني أو إنسي أو شجر أو حجر أو غير ذلك، وتشهد عليه بالكفر والضلال، وتبغضه ولو كان أباك و أخاك.

فأما من قَالَ أنا لا أعبد إلاَّ الله، وأنا لا أتعرَّض السَّادة والقباب على القبور وأمثال ذلك، فهذا كاذب في قول لا إله إلاَّ الله، و لم يؤمن بالله، و لم يكفر بالطاغوت) ، **{لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}** [البقرة/٢٥٦]).

ومفهومُ الآيَةِ يقتضِي؛ أنَّ مَن آمنَ باللهِ و لم يكفر بالطاغوتِ أو كفر بالطاغوتِ و لم يؤمن باللهِ؛ لم يستمسك بالعروةِ الوثقى التي هي الإيمانُ أو الإسلام أو لا إله إلا الله - كما قَالَ أهلُ العلمِ - كما تقتضي الآية؛ أنَّ الإيمان باللهِ والإيمانِ بالطاغوتِ لا يمكن اجتماعُهمَا في قلبٍ واحد، فإن الإيمانَ بأحدِهِمَا يستلزمُ انتفاءَ الآخَر.

فأما صفةُ الكفرِ بالطاغوتِ فأن تعتقدَ بطلانَ عبادةِ غيرِ الله، وتتركَها، وتبغضَها، وتُكفرَ أهلَها، وتعاديهم (الدرر السنية ١٦١/١).

وقَالَ الإمامُ أيضاً رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء - الطواغيت - وتكفيرهم، كما قَالَ تعالى: **{فمن يكفر بالطاغوت..}** الدرر السنية (٥٣/١٠)).

قَالَ الإمامُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (في مسائل الباب السادس من كتاب التوحيد)، ((وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال بل ولا معرفة معناها مع لفظها بل ولا

الإقرار بذلك بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له بل لا يَحْرُمُ ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه فيالها من مسألة ما أعظمها وأجلها وياله من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع)).

وقالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ (أجمع العلماء سلفا وخلفا من الصحابة والتابعين والأئمة وجميع أهل السنة أن المرء لا يكون مسلما إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه) (الدرر ١١/٥٤٥- ٥٤٦)

وصح عن النبي r قوله: **{مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" وفي رواية: "مَنْ وَحَّدَ اللَّهَ"}** رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس..، ح (٢٣)، (١/٥٣).

وإذا كانَ معنى "لا إله إلا الله"، الكفرَ بالطاغوتِ، والإيمانَ بالله، قَالَ تعالى: **{ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا }**(البقرة ٢٥٦).

فالطاغوتُ: كلُّ ما تجاوَزَ به العبدُ حدَه من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ، فطاغوتُ كلُّ قومٍ من يتحاكمون إليه غير الله ورسولِهِ أو يعبدونَهُ من دونِ الله أو يتبعونَهُ على غيرِ بصيرةٍ من الله، أو يطيعونَهُ فيما لا يعلمونَ أَنَّهُ طاعة لله، إذا علم هذا تبين أن الطاغوتَ لفظٌ عامٌ يشملُ كلَّ ما يُضَاد "لا إله إلا الله" سواءَ كان شعاراً أم نظاماً أم قانوناً أم شخصاً أم رايةً أم حزباً أم فكرةً.

ويدخل في الكفر بالطَّاغوت معاداته و بغضه، وعدم الرِّضى بعبادته بوجهٍ من الوجوه قَالَ تعالى: **{قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ}** [الممتحنة: ٤]، وقَالَ تعالى: **{وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ}** [الزمر: ١٧].

صِفَةُ الكُفرِ بالطَّاغُوتِ

قالَ الطَّبري: (**{وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ}** يقول وقد أمرهم الله أن يكذبوا بما جاءهم به الطاغوت الذي يتحاكمون إليه)، (تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٥/١٥٢).).

قالَ الوَاحِدي: **{وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ}** أي أمروا أن لا يوالوا غير أهل دينهم(تفسير الواحدي ١/٢٧١).). فلا يوالى بل يتبرأ منه.

قالَ الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ: (أي فمن يكفر بالشيطان أو الأصنام أو أهل الكهانة ورؤوس الضلالة أو بالجميع ويؤمن بالله U بعد ما تميز له الرشد من الغي فقد فاز وتمسك بالحبل الوثيق)(فتح القدير (١/٢٧٥)).

وصفةُ الكفرِ بالطاغوتِ تتحققُ بخمسةِ أشياءٍ قد استخلصها الإمامُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وهي:

١. اعتقادُ بطلانِ عبادةِ غيرِ الله.
٢. تركُها.
٣. بغُضها.
٤. تكفيرُ أهلِها.
٥. معاداتُهُم في اللهِ.

فابرأ من الطاغوتِ وابغض أهلهُ وأكفر بشرعِ الزورِ والبهتانِ

قَالَ الشيخُ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ: (أن التحاكم إلى الطاغوت مناف للإيمان ومضاد له، فلا يصح إيمان إلا بالكفر به، وترك التحاكم إليه، فمن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله)(فتاوى الأئمة النجدية (١/٣٥٨)).

بَعدَ هذهِ المقدمةِ في استعراضِ معنى الديمقراطيةِ وخَصَائِصِها وبينتُ أَنَّها طاغوت تُعبَدُ مِن دُونِ اللهِ ويجب علينا هَجرُهَا والكفرُ بها وكيفية الكفرِ بها، أعرجُ إلى الموضوعِ الرئيسي لهذا الكتاب ألا وهو الأبواب المكفرة التي ولجتها حكومةُ حماس والقَسَّام والأجهزة الأمنية.

الأَبْوَابُ الَّتِي نُكَفِّرُ بِهَا حُكُومَةَ (هَنِيَّة - حَمَاس)
الْحُكْمَ بغَيرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ

فَرضَ اللهُ تعالى الحكمَ بشريعتِهِ، وأوجب ذلك على عبادِه، وجعلهُ الغايةَ من تنزيلِ الكتاب: قَالَ تعالى:{ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ} [سورة النساء ١٠٥].

واختصَّ سبحانَهُ وتفرده بالحكم: قَالَ تعالى:{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ} [سورة يوسف٤٠]، وقَالَ U:{ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [سورة القصص٧٠]، وقَالَ سبحانه:{ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [سورة الشورى١٠].

والآياتُ المحكماتُ تُبرهن على أنَّ الحكمَ بما أنزلَ اللهُ من صفاتِ المؤمنينَ، وأن التَّحاكُمَ إلى غيرِ ما أنزلَ الله - وهو حكمُ الطاغوتِ والجاهلية - من صفاتِ المنافقين: قَالَ سبحانه:{ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ* أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [سورة النور٤٧ - ٥١]، وقَالَ تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا[٥٩]، وقَالَ تعالى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا * فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا} [سورة النساء] الآية ٦٠ - ٦٢.

يقول ابْنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن هذهِ الآيات:

"ذم الله U المدعين الإيمان بالكتب كلها وهم يتركون التحاكم إلى الكتاب والسنة، ويتحاكمون إلى بعض الطواغيت المعظمة من دون الله، كما يصيب ذلك كثيرًا ممن يدعي الإسلام وينتحله في تحاكمهم إلى مقالات الصابئة الفلاسفة أو غيرهم، أو إلى سياسة بعض الملوك الخارجين عن شريعة الإسلام من ملوك الترك- يقصد رَحِمَهُ اللهُ التتر- وغيرهم، وإذا قيل لهم تعالوا إلى كتاب الله وسنة رسوله أعرضوا عن ذلك إعراضًا، وإذا أصابتهم مصيبة في عقولهم ودينهم ودنياهم بالشبهات والشهوات، أو في نفوسهم وأموالهم عقوبة على نفاقهم، قالوا إنما أردنا أن نحسن

بتحقيق العلم بالذوق، ونوفق بين الدلائل الشرعية والقواطع العقلية التي هي في الحقيقة ظنون وشبهات" [الفتاوى ١٢/٣٣٩-٣٤٠،].

ويقولُ أيضاً: "ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء أن لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما حكم ويسلموا تسليمًا" [الفتاوى ٧/٣٧-٣٨].

- **محمدٌ رسولُ اللهِ** - الشَّطرُ الثَّاني من كلمةِ التوحيدِ- مِن أهَمِّ مقتضياتِ هَذِهِ الكلمةِ هي تحكيمُ الرسولِ صلى الله عليه وسلم في كل شيءٍ في حياتهِ وسنتهِ بعد مماتِهِ، في كلِ زمانٍ ومكانٍ وفي كلِ صغيرةٍ وكبيرةٍ دقيقٍ وجليلٍ قَالَ تعالى **{فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ}** النساء ٦٥.

بل إن الحكمَ بما أنزلَ اللهُ تعالى هُوَ مَعنَى شهادةِ أنَّ محمدًا رسولُ الله: وكما قَالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ: "ومعنى شهادةِ أن محمدًا رسول الله طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى وزجر، وأن لا يعبد إلا بما شرع" [مجموعة مؤلفات الشيخ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ ١/١٩٠، وانظر تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله ص ٥٥٤-٥٥٥].

ولذا يقرِّر الشيخُ محمَّد بن إبراهيم أن تحكيمَ شرعِ اللهِ تعالى وحدَه هو معنى شهادةِ أنَّ محمدًا رُسول الله بقوله:"وتحكيم الشرع وحده دون كل ما سواه شقيق عبادة الله وحده دون ما سواه، إذ مضمون الشهادتين أن يكون الله هو المعبود وحده لا شريك له، وأن يكون رسول الله ﷺ هو الْمُتَّبَعَ الْمُحَكَّمَ ما جاء به فقط، ولا جردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك والقيام به فعلًا وتركًا وتحكيمًا عند النزاع" [فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١٢/٢٥١، رسالة تحكيم القوانين].

- تفسيرُ قوله تعالى **{ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا }** (النساء ٦٥).

يقولُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : "فما حكم به كتاب الله وسنة رسوله، وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قَالَ تعالى: **{إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ}** أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم، فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمنًا بالله ولا باليوم الآخر" [تفسير ابْنُ كَثِيرٍ ٣/٢٠٩].

قالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ أبو جعفر: يعني جل ثناؤه بقوله: " فلا " فليس الأمر كما يزعمون: أنهم يؤمنون بما أنــزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدّون عنك إذا دعوا إليك يا محمد واستأنف القسم جل ذكره فقَالَ: " وربك "، يا محمد " لا يؤمنون "، أي: لا يصدقون بي وبك وبما أنــزل إليك " حتى يحكموك فيما شجر بينهم "، يقول: حتى يجعلوك حكمًا بينهم فيما اختلط بينهم من أمورهم، فالتبس عليهم حكمه. يقَال: " شجَر يشجُر شُجورًا وشَجْرًا "، و " تشاجر القوم "، إذا اختلفوا في الكلام والأمر،" مشاجرة وشِجارًا ".

" ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت "، يقول: لا يجدوا في أنفسهم ضيقًا مما قضيت. وإنما معناه: ثم لا تحرَج أنفسهم مما قضيت أي: لا تأثم بإنكارها ما قضيتَ، وشكّها في طاعتك، وأن الذي قضيت به بينهم حقٌّ لا يجوز لهم خلافه.(تفسير الطبري ٥٣٣).

وقالَ ابنُ القيم في شرحِ منازلِ السائرين : الرضا بالقضاء الديني الشرعي واجبٌ وهو أساسُ الإسلام وقاعدةُ الإيمان ، فيجب على العبدِ أن يكونَ راضياً به بلا حرجٍ ولا منازعةٍ ولا معارضةٍ ولا اعتراض.

ويزيدُ قائلاً : فأقسم سبحانه أنهم لا يؤمنون حتى يحكموا رسوله، ويرتفع الحرج من نفوسهم من حكمه، ويسلموا لحكمه، وهذا حقيقة الرضا بحكمه؛ فالتحكيم في مقام الإسلام، وانتفاء الحرج في مقام الإيمان، والتسليم في مقام الإحسان، ومتى خالط القلب بشاشة الإيمان، واكتحلت بصيرته بحقيقة اليقين، وحيي بروح الوحي وتمهدت طبيعته، وانقلبت النفس الأمارة مطمئنة راضية وادعة، وتلقى أحكام الرب تعالى بصدر واسع منشرح مسلم، فقد رضي كل الرضا بهذا القضاء الديني المحبوب لله ورسوله، والرضا بالقضاء الكوني القدري الموافق لمحبة العبد وإرادته ورضاه من الصحة والغنى والعافية واللذة أمر لازم لمقتضى الطبيعة، فإنه ملائم للعبد محبوب له ، فليس في الرضا به عبودية في مقابلته بالشكر والاعتراف بالمنة ووضع النعمة مواضعها التي يحب الله أن توضع فيها، وأن لا يعصي المنعم بها.

- تفسيرُ قولِهِ تعَالى **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }** (النساء ٥٩).

وأخرَجَ سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله **{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ }**.

قَالَ: فإن تنازعَ العلماءُ **{ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ }**قَالَ: يقول: فردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله. ثم قرأ **{ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}** (النساء الآية ٨٢). وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ميمون بن مهران في الآية قَالَ: الرد إلى الله، الرد إلى كتابه. والرد إلى رسوله ما دام حيا، فإذا قبض فإلى سنته. وأخرج ابن جرير عن قتادة والسدي، مثل ذلك

قالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ في تفسيرِ آيةِ الأنفال: ولا يتنازعوا فيما بينهم أيضاً فيختلفوا فيكون سبباً لتخاذُلِهِم وفشلِهِم.

وَقالَ الشَّوكانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في الفتحِ: **{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ}**المنازعة المجاذبة والنزع : الجذب كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها والمراد الاختلاف والمجادلة وظاهر قوله **{** في شيء **}** يتناول أمور الدين والدنيا ولكنه لما قَالَ **{ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}** تبين به أن الشيء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون أمور الدنيا والرد إلى الله : هو الرد إلى كتابه العزيز والرد إلى الرسول : هو الرد إلى سنته المطهرة بعد موته وأما في حياته فالرد إليه سؤاله هذا معنى الرد إليهما وقيل : معنى الرد أن يقولوا : الله أعلم وهو قول ساقط وتفسير بارد وليس الرد في هذه الآية إلا الرد المذكور في قوله تعالى **{وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}** قوله **{إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ}**فيه دليل على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين وإنه شأن من يؤمن بالله واليوم الآخر .

قَالَ تعالي **{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آَمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}** النساء الآية ٦٠.

هذا إنكارٌ من اللهِ U عَلَى مَن يدَّعي الإيمانَ بما أنزلَ اللهُ على رسولِهِ وعلى الأنبياءِ الأقدمين وَهُوَ مَعَ ذلك يريدُ أن يتحاكمَ في فصلِ الخصوماتِ إلى غيرِ كتاب الله وسنة رسوله كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من

الأنصار ورجل من اليهود تخاصما فجعل اليهودي يقول بيني وبينك محمد وذاك يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية . وقيل غير ذلك والآية أعم من ذلك كله فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا ولهذا قَالَ " يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت " إلى آخرها .

وقالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ [فتح المجيد: ص ٣٤٥.]: (فمن خالف ما أمر الله به ورسوله ﷺ؛ بأن حكم بين الناس بغير ما أنزل الله، أو طلب ذلك اتباعاً لما يهواه ويريده؛ فقد خلع ربقة الإسلام والإيمان من عنقه، وإن زعم أنه مؤمن، فإن الله تعالى أنكر على من أراد ذلك وأكذبهم في زعمهم الإيمان لما في ضمن قوله: {يزعمون} من نفي إيمانهم؛ فإن {يزعمون} إنما يقال غالباً لمن ادعى دعوى هو فيها كاذب لمخالفته لموجبها وعمله بما ينافيها، يحقق هذا قوله: {وقد أمروا أن يكفروا به}؛ لأن الكفر بالطاغوت ركن التوحيد - كما في آية البقرة - فإن لم يحصل هذا الركن لم يكن موحداً، والتوحيد هو أساس الإيمان الذي تصلح به جميع الأعمال وتفسد بعدمه، كما أن ذلك بين في قوله تعالى: { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى }، وذلك أن التحاكم إلى الطاغوت إيمان به).

وقالَ الشيخُ عبد الله أبا بطين [الدرر السنية: ٢/٣٠١.]: (إن اسم الطاغوت؛ يشمل كل معبود من دون الله، وكل رأس في الضلال، يدعو إلى الباطل، ويحسنه، ويشمل أيضاً؛ كل من نصبه الناس للحكم بينهم بأحكام الجاهلية، المضادة لحكم الله ورسوله).

وقالَ الشيخُ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: { وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا }، بعد أن ذكر مجموعة من الآيات التي تدل على كفر المتحاكمين إلى الطواغيت [أضواء البيان: ٤/٩٢.]

وقالَ الشيخُ أحمد شاكر [أضواء البيان: ٤/٩٢.]: (إن الأمر في هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس؛ هي كفر بواح لا خفاء فيه ولا مداورة، ولا عذر لأحد ممن ينتسب للإسلام كائناً من كان في العمل بها، أو الخضوع لها، أو إقرارها، فليحذر امرؤ نفسه وكل امرئ حسيب نفسه).

وَمِمَّا كَتَبَهُ الشَّيخُ مُحمد بن إبراهيم في هذا المقام قوله:
[إن قوله تعالى:{...يَزْعُمُونَ...[٦٠]}[سورة النساء]. تكذيب لهم فيما ادعوه من الإيمان، فإنه لا يجتمع التحاكم إلى غير ما جاء به النبي ﷺ مع الإيمان في قلب عبد أصلًا، بل أحدهما ينافي الآخر، والطاغوت مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد، فكل من حكم بغير ما جاء به الرسول ﷺ فقد حكم بالطاغوت وحاكم إليه] [رسالة تحكيم القوانين].

- ولا شك أن تحكيم الشريعةِ انقيادٌ وخضوعٌ لدين الله تعالى، وإذا كان كذلك فإن عدمَ تحكيم هذه الشريعة كفرُ إباء ورد امتناع، وإن كان مصدقاً بها، فالكفر لا يختص بالتكذيب والجحود فحسب كما زعمت المرجئة:

يقول ابْنُ تَيمِيَّة:'فمن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة، والصيام، والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله تعالى:**{ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ * خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ}** [سورة القلم] ' [الفتاوى ٧/٦١١، وانظر كتاب الصلاة لابن القيم ص ٥٤].

ويقولُ ابنُ عبدِ البرِّ:'قد أجمع العلماء أن من دفع شيئا أنزله الله وهو مع ذلك مقر بما أنزل الله أنه كافر [التمهيد ٤ /٢٢٦].

إنّ تحكيم الشريعة استجابة لله تعالى، ولرسوله r فيه الحياة والصلاح: كما قال تعالى:**{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ}** [سورة الأنفال- ٢٤].

ورفض هذه الشريعة وعدم الاستجابة لها اتباع للهوى، فهو ضلال في الدنيا، وعذاب في الأخرى: ويقول تعالى:**{ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ }** [سورة القصص٥٠].

وَيَحكِي ابنُ القيِّمِ شيئاً من عواقبَ تنحيةِ حكمِ اللهِ تعالى فقال:"لما أعرض الناس عن تحكيم الكتاب والسنة والمحاكمة إليها، واعتقدوا عدم الاكتفاء بهما، وعدلوا إلى الآراء والقياس والاستحسان، وأقوال الشيوخ، عرض لهم من ذلك فساد في فطرهم وظلمة في قلوبهم، وكدر في أفهامهم، ومحق في عقولهم، وعمتهم هذه الأمور وغلبت عليهم حتى ربي فيها الصغير، وهرم عليها الكبير... " [الفوائد ص ٤٢ -٤٣].

أَهَمِيَّةُ إِفْرَادِ اللهِ تَعَالَى بِالحُكْمِ
وَبَيَانُ مَنزِلَةِ الحُكمِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ

إنَّ الحُكمَ بما أنزلَ اللهُ وحده هو إفرادُ اللهِ بالطاعَةِ، والطاعةُ نوعٌ من أنواعِ العبادة، فلا تُصرَفُ إلا لله وحده لا شريك له، قال تعالى:{ **إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**} [سورة يوسف٤٠]، فعبادةُ الله تقتضي إفراده بالتحليلِ والتحريم، حيث قال سبحانه:{ **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**} [سورة التوبة٣١].

وتحقيقُ هذِهِ الطَّاعَةِ، وإفرادُ اللهِ تَعَالَى بالحُكمِ والانقياد لشرعِهِ هو حقيقَةُ الإسلامِ، وكما قالَ ابْنُ تَيمِيَّة:'فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره كان مشركا، ومن لم يستسلم له كان مستكبرا عن عبادته، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر، والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده، وطاعته دونه' [الفتاوى ٣/ ٩١، وانظر النبوات ص ٦٩- ٧٠].

ويقولُ ابنُ القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:'وأمَّا الرِّضَا بدِينِه، فإذا قالَ أو حَكمَ أو أمَرَ أو نَهَى، رضي كل الرضا، و لم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلَّم له تسليماً، ولو كان مخالفاً لمرادِ نفسه، أو هَوَاهُ، أو قول مقلده وشيخه وطائفته' [مدارج السالكين ٢/١١٨].

وَفِي المُقابل فإنَّ من أشرك مع اللهِ في حكمِهِ، فهو كالمشركِ في عبادَتِهِ، لا فَرقَ بينَهُمَا، كما قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ:'الإشراك بالله في حكمه، والإشراك في عبادتِهِ كلاهما بمعنى واحدٍ، لا فرقَ بينَهُمَا البتَّة، فالذي يتبع نظامًا غير نظام الله، وتشريعًا غير تشريع الله، كالذي يعبد الصنم ويسجد للوثن، لا فرق بينهما البتة بوجه من الوجوه، فهما واحِد، وكلاهُما مشركٌ بالله' [انظر أضواء البيان للشنقيطي ٧/١٦٢].

ويقولُ أيضًا:'ويُفهَمُ من هذه الآية:{**وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا**}[سورة الكهف٢٦] .

أن مُتَّبعِي أحكَامِ المشرِّعِينَ غير ما شَرَّعَهُ اللهُ مشركون بالله، وهذا المفهومُ جاءَ مبينًا في آياتٍ أخرى، كقولهِ فيمن اتَّبعَ تشريعَ الشيطانِ في إباحَةِ الميتةِ بدعوى أنها ذبيحَةُ اللهِ:{ **وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ**}[سورة الأنعام ١٢١].

فَصرَّحَ بأَنَّهُم مشركونَ بطاعتِهم، وهذا الإشراكُ في الطاعَةِ، وإتِّباع التشريعِ المخالِفِ لِمَا شَرَعَهُ اللهُ تعالى، هو المراد بعبادة الشيطان في قوله تعالى:**{ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ}**[سورة يس٦٠-٦١].

وقوله تعالى عن نبيه إبراهيم:**{ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا}**[سورة مريم ٤٤] [أضواء البيان ٤/٨٣ و ٣/٤٤٠].

ولتحقيقِ نَفيِ الإلهيةِ عمَّا سِوى الله، وإثباتِها لله وحده؛ فإنه يجب الكفرُ بالطاغوت، كما قال تعالى: **{فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}** [سورة البقرة ٢٥٦].

وقد سمى اللهُ تعالى الحكمَ بغيرِ شرعهِ طاغوتًا، حيث قال تعالى:**{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}** [سورة النساء٦٠].

والطاغوتُ عامٌّ، فكلُّ ما عُبد من دونِ اللهِ ورضِيَ بالعبادة من معبود، أو متبوع، أو مطاع في غير طاعة الله ورسوله، فهو طاغوت [انظر أعلام الموقعين ١/٤٩ - ٥٠، وانظر رسالة معنى الطاغوت لُمحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ 'مجموعة التوحيد' ص ٢٦٠].

ويقولُ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ - عن قوله تعالى:**{ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا}** -:'لما كان اليهود والنصارى يحرمون ما حرم أحبارهم ورهبانهم، ويحلون ما أحلوا، كانت هذه ربوبية صحيحة، وعبادة صحيحة، قد دانوا بها، وسمى الله تعالى هذا العمل اتخاذ أرباب من دون الله وعبادة، وهذا هو الشرك بلا خلاف' [الفصل ٣/٢٦٦].

ويقول ابْنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في هذا الشأن —: وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **{ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهًا وَاحِدًا لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }** . وَفِي حَدِيثِ **{ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ طَوِيلٌ رَوَاهُ أَحْمَد وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا - وَكَانَ قَدْ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ r وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ قَالَ : فَقُلْت لَهُ إنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ ؛ قَالَ : أَلَيْس يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ قَالَ : فَقُلْت : بَلَى . قَالَ : فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ }** وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو البختري : أَمَا إنَّهُمْ لَمْ يُصَلُّوا لَهُمْ ، وَلَوْ أَمَرُوهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا أَطَاعُوهُمْ ، وَلَكِنْ أَمَرُوهُمْ فَجَعَلُوا حَلَالَ اللَّهِ حَرَامَهُ وَحَرَامَهُ حَلَالَهُ ؛ فَأَطَاعُوهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ الرُّبُوبِيَّةَ . وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ : قُلْت لِأَبِي الْعَالِيَةِ : كَيْفَ كَانَتْ تِلْكَ الرُّبُوبِيَّةُ فِي بَنِي إسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : كَانَتْ الرُّبُوبِيَّةُ أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا أُمِرُوا بِهِ وَنُهُوا عَنْهُ فَقَالُوا : لَنْ نَسْبِقَ أَحْبَارَنَا بِشَيْءِ ؛ فَمَا أَمَرُونَا بِهِ ائْتَمَرْنَا وَمَا نَهَوْنَا عَنْهُ انْتَهَيْنَا لِقَوْلِهِمْ فَاسْتَنْصَحُوا الرِّجَالَ وَنَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، فَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ r أَنَّ عِبَادَتَهُمْ إيَّاهُمْ كَانَتْ فِي تَحْلِيلِ الْحَرَامِ وَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ لَا أَنَّهُمْ صَلَّوْا لَهُمْ

وَصَامُوا لَهُمْ وَدَعَوْهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَهَذِهِ عِبَادَةٌ لِلرِّجَالِ وَتِلْكَ عِبَادَةٌ لِلْأَمْوَالِ وَقَدْ بَيَّنَهَا النَّبِيُّ r وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ بِقَوْلِهِ : **{ لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }**" .[الفتاوى ٧ / ٦٧].

إضافةً إلى ذلك: فإن ' الحَكَم ' من أسماء الله تعالى الحسنى، فقد قال r : **[إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ]**، رواه أبوداود والنسائي. وقال تعالى:**{ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا }** [سورة الأنعام ١١٤]. والإيمان بهذا الاسم يوجب التحاكم إلى شرع الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: **{وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}**[سورة الكهف٢٦].

وقد بيَّن اللهُ تعالى صفات من يستحق أن يكون الحكم له: قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ مبينًا ذلك:'فمن الآيات القرآنية التي أوضح بها تعالى صفات من له الحكم والتشريع، قوله تعالى:**{ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ}**، ثم قال مبينًا صفات من له الحكم:**{ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ * فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ * لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}** [سورة الشورى].

وَمِنهَا قولُهُ تعالى:**{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ}**[سورة الأنعام٥٧]، فهل فيهم من يستحق أن يوصف بأنه يقص الحقَّ، وأنه خير الفاصلين؟ ، يا مَن يريدُ أن تنازِعَ اللهَ سبحانَهُ وتعالي في اسمِهِ الحَكَم.

ويقول (سيد قطب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى) "فَنحنُ مُلزَمُونَ بمحاولَةِ تحقيق ذلكَ المَنهَج ابتداءً لنحقِّقَ لأنفسنَا صفةَ الإسلام، فركن الإسلام الأول: أن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وشهادة أن لا إله إلا الله، معناها القريب: إفراد الله - سبحانه - بالألوهية، وعدم إشراك أحد من خلقه معه في خاصية واحدة من خصائصها، وأولى خصائص الإلوهية: حق الحاكمية المطلقة، الذي ينشأ عنه حق التشريع للعباد، وحق وضع المناهج لحياتهم؛ وحق وضع القيم التي تقوم عليها هذه الحياة، فشهادة "أن لا إله إلا الله " لا تقوم ولا تتحقق إلا بالاعتراف بأن لله وحده حق وضع المنهج الذي تجرى عليه الحياة البشرية؛ وإلا بمحاولة تحقيق ذلك المنهج في حياة البشر، دون سواه... وكل من ادعى لنفسه حق وضع منهج لحياة جماعة من الناس، فقد ادعى لنفسه حق وضع منهج لحياة جماعة من الناس، فقد ادعى حق الألوهية عليهم، بادعائه أكبر خصائص الألوهية. وكل من أقره منهم على هذا الإدعاء فقد اتخذه إلهاً من دون الله، بالاعتراف له بأكبر خصائص الإلوهية، وشهادة أن محمد رسول الله، معناها القريب: التصديق بان هذا المنهج الذي بلغه لنا من الله، هو حقاً منهج الله للحياة البشرية، وهو وحده المنهج الذي نحن ملزمون بتحقيقه في حياتنا وفي حياة البشر جميعاً"أهـــــ

{وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ}. كيف يعبدون الله - في زعمهم - ثم يأخذون نظام حياتهم عن غير الله؟

كان هذا يكون فرضاً معقولا لو أن الله لم يشرع لهم، أو لو أنه قال لهم: شرعوا لأنفسكم من دوني!

أما وقد شرع لهم، وقال لهم: أطيعوا شريعتي: **"وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ"** (٤٤) المائدة..."**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**"(٤٥) المائدة..."**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**" (٤٧) المائدة..."**وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ**" المائدة(٤٩).

الحُكمُ بَمَا أنزلَ اللهُ تَعَالَى مِنْ تَوحِيدِ الربُوبيَّةِ :

لَّما كانَ تنفيذُ حكمِ اللهِ هو مقتضى ربوبيتِهِ وارتباط الحكمِ بما أنزلَ اللهُ بالتوحيدِ، وأنَّ مَن حَكَمَ بما أنزل الله فهو المُطِيعُ لله، وأنَّ مَن عَدَلَ عَن ذَلِكَ وحَكَمَ بغيرِ ما أنزَلَ الله فقد نصَّب نفسَه إلهاً مع الله، سُمِّيَ المتبوعينَ في غيرِ ما أنزلَ الله أرباباً قال تعالي **(اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ والْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ومَا أُمِرُوا إلاَّ لِيَعْبُدُوا إلَهاً واحِداً لاَّ إلَهَ إلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}** [التوبة: ٣١]

ويقولُ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – في قوله تعالى: - : (لما كان اليهود والنصارى يحرمون ما حرم أحبارهم ورهبانهم، ويحلون ما أحلوا، كانت هذه ربوبية صحيحة، وعبادة صحيحة، قد دانوا بها، وسمى الله تعالى هذا العمل اتخاذ أرباب من دون الله وعبادة، وهذا هو الشرك بلا خلاف) [فصل ٣/٢٦٦].

ويقولُ ابْنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في هذا الشأن - : (قد قال تعالى: **{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ والْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ومَا أُمِرُوا إلاَّ لِيَعْبُدُوا إلَهاً واحِداً لاَّ إلَهَ إلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}** التوبة (٣١)، **وفي حديث عدي بن حاتم - وهو حديث حسن طويل رواه أحمد والترمذي وغيرهما وكان قد قدم على النبي r وهو نصراني، فسمعه يقرأ هذه الآية، قال: فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟ قال فقلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم .**

وكذلك قالَ أبو البختري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: أما إنهم لَم يُصَلُّوا لَهُم، ولَو أمَرُوهُم أن يَعبُدُوهُم مِن دونِ اللهِ ما أطاعوهم، ولكن أمروهم فجعلوا حَلالَ الأمةِ حَرَامَه، وحَرَامَهُ حَلَالَه، فأطاعوهم فكانت تلك عبادتهم وتحقيقهم الربوبية لغير الله تعالى، فقد بَيَّنَ النَّبِي r أن عبادتهم إياهم كانت في تحليلِ الحرامِ، وتحريمِ الحلال، لا أنهم صَلُّوا لهم، وَصَاموا لهم، ودعوهم من دون الله، فهذه عبادة الرجال، وقد ذكرَ اللهُ أن ذلك شركٌ بقولِهِ: **{لاَّ إلَهَ إلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }**) [الفتاوى ٧/٦٧٠].

ويقولُ الإمام العزُّ بن عبد السلام رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وتفرد الإله بالطاعة لاختصاصه بنعم الإنشاء والإبقاء والتغذية والإصلاح الديني والدنيوي، فما من خير إلا هو جالبه، وما من ضير إلا هو سالبه.. وكذلك لا حكم إلاّ له) [قواعد الأحكام ٢/١٣٤ - ١٣٥].

أقْوَالُ السلفِ عَن الحُكمِ بِغَيرِ مَا أنزلَ اللهُ

عن ابن طاووس عن أبيهِ قالَ: سئل ابن عباس عن قوله تعالى: **{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُون}**،، قالَ: (هي كفرٌ)، وفي لفظ: (هي به كفر)، وآخر: (كفى به كُفْره)، رواه عبدالرزاق في تفسيره [١٩١/١]، وابن جرير [٢٥٦/٦]، ووكيع في أخبار القضاة [٤١/١] وغيرهم بسند صحيح.

عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لعبد الله ابن مسعود ، t : ما السحتُ؟ قال: (الرشوة)، قالوا: في الحكم؟! قال: (ذاك الكفرُ)، ثم تلا هذه الآية: **{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}**، وهو عند الطبري وأبي يعلى وغيرهما ولا خلاف في صِحَّتِهِ عنه ، t .

قالَ ابنُ عبد البرِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ناقلاً عن إسحاق ابن راهويه: (قد أجمعَ العلماءُ أن مَن دَفع شيئاً أنزلهُ اللهُ أو قتل نبي وهو مع ذلك مقرٌ بما أنزل الله؛ أنه كافرٌ).وللعلم أن إسحاق هو الذي نقلَ الإجماعَ على كفرِ تارك الصلاةِ فكيف يقبل منه في الصلاةِ و لم يقبل منه في الحكمِ؟! وتأمل أخي كلمة "وهو مقرٌ" [التمهيد ٢٢٦/٤].

وكذا نبّه الإمامُ ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في مواضعَ من كتابه (الإحكام في أصول الأحكام) عمن أجاز الحكم بالشرائعِ المنسوخةِ كالتوراةِ والإنجيلِ وأن هذا كفرٌ، وتَكَلَّمَ عمن شرعَ ما لم يأذن به اللهُ أو أبطلَ ما شرعه اللهُ وأن هذا كله كفرُ، وكلامه هذا ينطبقُ على واقعنا من حيث اختراع شرائع مخالفة لشرع الله وإيجاب الحكم بها والتحاكم إليها، مع تضمن هذه الشرائع المخترعة لإبطال ما شرعه الله تعالى، ومما قاله الإمام ابن حزم في بيان ذلك:

(أ) وقال الإمامُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (فإن كانَ يعتقدُ أنَّ لأحدٍ بعد موتِ النبيُّ r أنَّ يحرم شيئا كان حلالاً إلى حين موته عليه السلام، أو يحل شيئا كان حراماً إلى حين موته عليه السلام، أو يوجب حداً لم يكن واجباً إلى حين موته عليه السلام، أو يشرع شريعة لم تكن في حياته عليه السلام، فهو كافرٌ مشركٌ حلالُ الدمِ والمالِ حكمهُ حكم المرتدِ ولا فرق.) (الإحكام) ١/ ٧٣.

(ب) وقال الإمام أيضا (وأما مَن ظنَّ أنَّ أحَداً بعدَ موتِ رسول الله r ، ينسخُ حديثَ النبيِّ r ، ويُحدثُ شريعةً لم تكن في حياتِهِ عليه السلام، فقد كَفَرَ وأشرَكَ وحَلَّ دمُهُ وماله ولحق بعَبَدَةِ الأوثان، لتكذيبِهِ قول الله تعالى: « **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** »، وقال تعالى:« **وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ** »، فَمَن ادَّعَى أنَّ شيئاً مِمَّا كَان في عَصرِهِ عليه السلام على حكمٍ ما، ثم بُدّل بعد موته فقد ابتغى غيرَ الإسلامِ ديناً، لأن تلك العباداتِ والأحكام والمحرمات والمباحات والواجبات التي كانت على عهدِهِ عليه السلام، هي الإسلامُ الذي رضيهُ اللهُ تَعَالَى لَنَا، وليس الإسلام شيئا غيرها. فمن ترك شيئا منها فقد تركَ الإسلامَ، ومن أحدثَ شيئاً غيرها فقد أحدَثَ غيرَ الإسلامِ، ولا مريةَ في

شيءٍ أخبرنا اللهُ تعالى بهِ أنه قد أكمله، وكل حديثٍ أو آية كانا بعد نزول هذه الآية، فإنما هي تفسير لما نزل قبلها، وبيانٌ لجملتها، وتأكيد لأمر متقدم، وبالله تعالى التوفيق.) (الإحكام) ٢/ ١٤٤ ـــ ١٤٥.

(جـ) وقـــالَ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ (من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنصّ عليه وحيٌ في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن الإسلام) (الإحكام) ٥/ ١٧٣. فهذا حُكْم من حَكَم بالشرائع المنسوخة فكيف بمن حَكَم بالقوانين الوضعية.

(د) وقالَ ابنُ حزم أيضا (وأيضاً فلا فرق بين جواز شرع شريعة من إيجاب أو تحريم أو إباحة بالرأي لم ينص تعالى عليه ولا رسوله عليه السلام، وبين إبطال شريعة شرعها الله على لسان رسوله ﷺ بالرأي، والمفرق بين هذين العملين متحكم بالباطل مفتر، وكلاهما كُفر لاخفاء به) (الإحكام) ٦/ ٣١.

(هـ) وقـــالَ الإمامُ ابن حـــزم أيضـــا (لأن إحـــداث الأحـــكـــام لايخـــلـــو مـــن أحـــد أربعـــة أوجـــه: إمـــا إسقـــاط فـــــرض لازم، كإسقاط بعض الصلاة أو بعض الصيام أو بعض الزكاة أو بعض الحج أو بعض حد الزنا أو حد القذف، أو إسقاط جميع ذلك، وإما زيادة في شيء منها، أو إحداث فرض جديد، وإما إحلال محرم كتحليل لحم الختزير والخمر والميتة، وإما تحريم محلل كتحريم لحم الكبش ومأأشبه ذلك، وأي هذه الوجوه كان، فالقائل به كافر مشرك، لاحق باليهود والنصارى، والفرض على كل مسلم قتل من أجاز شيئا من هذا دون استتابة، ولا قبول توبة إن تاب، واستصفاء ماله لبيت مال المسلمين، لأنه مبدل لدينه، وقد قال عليه السلام **«مـــن بـــدل ديـــنـــه فاقتلـــوه»** ومن الله تعالى نعوذ من غضبة لباطل أدت إلى مثل هذه المهالك.) (الإحكام) ٦/ ١١٠.

وكـــلام الإمامِ ابن حزم هـــذا ينطبـــق على واقعنـــا، فالقوانينُ الوضعيةُ قد أتَت بما قالَه من إسقاطِ حد الزنا وحد القذف وسائرِ الحدود، وأتت بإباحة الربا والخمر والزنا والميسر، وأتت بتحريم الجهاد في سبيل الله وغير ذلك مما هو معلوم، وكلام الإمام واضح بإذنِ الله.

وللإمامِ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ كلامٌ مماثل في (الإحكام) جـــ ٢ صـــ ٩، جـــ ٦ صـــ ٧٧ ـــــ ٧٨ و ١٠٩.

وقالَ ابْنُ تَيمِيَّة: (والحكم بما أنزل الله على محمد ﷺ هو عدل خاص وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي ﷺ وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر) [منهاج السنة ج ٥/١٣١].

وقالَ رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ أَسْقَطَ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رُسُلَهُ فَهُوَ كَافِرٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى) [مجموع الفتاوى ج ٨/ص ١٠٦].

وقالَ: (وَقَدْ يَقُولُونَ : إنَّ الشَّرَائِعَ قَوَانِينُ عدلية وُضِعَتْ لِمَصْلَحَةِ الدُّنْيَا فَأَمَّا الْمَعَارِفُ وَالْحَقَائِقُ وَالدَّرَجَاتُ الْعَالِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : فَيُفَضِّلُونَ فِيهَا أَنْفُسَهُمْ وَطُرُقَهُمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَطُرُقِ الْأَنْبِيَاءِ . وَقَدْ عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ : أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ) [مجموع الفتاوى ٢/٢٣٢].

وقالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَمَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ وَبِاتِّفَاقِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ مَنْ سَوَّغَ اتِّبَاعَ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ أَوْ اتِّبَاعَ شَرِيعَةٍ غَيْرِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ r فَهُوَ كَافِرٌ وَهُوَ كَكُفْرِ مَنْ آمَنَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَكَفَرَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : **{ إنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا}**، **{أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا }**) [مجموع الفتاوى ٢٨/٥٢٤].

ويقولُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (الطاغوت فعلوت من الطغيان، كما أن الملكوت فعلوت من الملك، والرحموت، والرهبوت.....ولذلك سمي الله من تحوكم إليه، حاكم بغير الكتاب الله طاغوت)، (مجموع الفتاوى ٢٨,٢٠٠-٢٠١)، وكلامُ الإمامِ واضحٌ في إطلاقِ لفـــظ طاغوتٍ على الحاكمِ بغيرِ مَا أنزلَ اللهُ.

قالَ ابنُ القَيِم: (ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول فقد حكّم الطاغوت وتحاكم إليه، والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة له) [أعلام الموقّعين ١/٨٥].

وفي رسالة التوحيد/للدهلوي [ج١/ص١٢٩]: (والحكم بغير ما أنزل الله ومن أنواع الشرك والتدخل في ملكه وملكوته ومعارضة شرعه بشرع يشترعونه).

قالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن في شرح كتاب التوحيد بعد أن أفاض في شرح معني الطاغوت وأنه يدخل فيه حكم الحاكم بغير ما أنزل الله: (فكل من حاكم إلي غير كتاب الله وسنة ورسوله، فقد حاكم إلي طاغوت الذي أمر الله عباده أن يكفروا به، فإن التحاكم ليس إلا إلى كتاب الله وسنة رسوله صلي الله عليه وسلم ومن كان يحكم بهما، فمن تحاكم إلي غيرهما، فقد تجاوز به حده، وخرج عما شرعه الله ورسوله، وأنزله مترله لا يستحقها).(فتح المجيد، المجيد ٤٢٩)

وقالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب: (فكل من حاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، فقد حاكم إلى الطاغوت الذي أمر الله عباده أن يكفروا به، فإن التحاكم ليس إلا إلى كتاب الله وسنة رسوله r ومن كان يحكم بهما) السنية (٢/٣٠١).).

وقالَ الشيخُ عبد الله أبا بطين رَحِمَهُ اللهُ فيما يشمله الطاغوت (... ويشمل أيضا كل من نصبه الناس للحكم بينهم بأحكام الجاهلية المضادة لحكم الله ورسوله)(مجموعة التوحيد (ص٩٣). رسالة في تعريف العبادة. وفتاوى الأئمة النجدية (٣٢٧/١).).

وقالَ الشيخُ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللهُ في رسالة له في الطاغوت: (وحاصله: أن الطاغوت ثلاثة أنواع، طاغوت حكم، وطاغوت عبادة، وطاغوت طاعة ومتابعة، والمقصود في هذه الورقة هو طاغوت الحكم، فإن كثيرا من الطوائف المنتسبين إلى الإسلام، قد صاروا يتحاكمون إلى عادات أبائهم، ويسمون ذلك الحق بشرع الرفاقة، كقولهم شرع عجمان، وشرع قحطان، وغير ذلك، وهذا هو الطاغوت بعينه، الذي أمر الله باجتنابه)(الدرر السنية (٥٠٢/١٠-٥١١)). تنبه إلي كلام الإمام في طاغوت الحكم فهو واضح الدلالة إن شاء الله تعالى.

الشـيخُ عبدُ اللطيـف بن عبد الرحمـن بن حسـن بن محمـد بن عبدالوهاب رحمهم الله. سُئل الشيخ عبد اللطيف عما يحكم بِهِ أهل السوالف من البوادي وغيرهم من عادات الآباء والأجداد، هل يُطلق عليهم بذلك الكفر بعد التعريف؟ فأجاب (من تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله r بعد التعريف فهو كافر، قال تعالى « **وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ** »، وقال تعالى « **أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ** » الآية، وقال تعالى « **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ** » الآية، وقال تعالى « **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** » الآية، والآيات في هذا المعنى كثيرة) أهـ من (الدرر السنية في الأجوبة النجدية) جمع عبدالرحمن بن قاسم، جـ ٨ صـ ٢٤١.

الشـيخ حَمَـد بـن عتيـق النجـدي رَحِمَهُ اللهُ (١٣٠١هـ).
في رسـالتـهِ (بيـان النجـاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك) ذكر ضمن نواقض الإسلام (الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله r، وذكر الشيخ حَمَد فتوى ابْنُ كَثِيرٍ في تفسيره لقوله تعالى « **أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ** »، ثم قال: ومثل هؤلاء ماوقع فيه عامة البوادي ومن شابههم من تحكيم عادات آبائهم وما وضعه أوائلهم من الموضوعات الملعونة التي يُسَمُّونها شرع الرِّفاقة، يقدمونها على كتاب الله وسنة رسوله، ومن فعل ذلك فإنه كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله) أهـ من (مجموعة التوحيد) لشيخي الإسلام، صـ ٤١٢، ط دار الفكر ١٣٩٩ هـ.

ويقول الشيخ عبد الله بن حميد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (ومن أصدر تشريعاً عاماً ملزماً للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافراً) [أهمية الجهاد ص ١٩٦].

الشـيخ محمـد بن إبراهيـم آل الشـيخ رَحِمَهُ اللهُ (١٣٨٩هـ) ، وهو حفيد الشيخ عبداللطيف المذكور آنفا.
في رسالته (تحكيم القوانين) قال الشيخ محمد (إن من الكفر الأكبر المستبين تتريل القانون اللعين مترلة ما نزل به

الروح الأمين علي قلب محمد r ليكون من المنذرين، بلسان عربي مبين، في الحُكْم به بين العالمين، والرَدِّ إليه عند تنازع المتنازعين، مناقضةً ومعاندةً لقول الله U :{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} وقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عن مَّن لم يُحَكِّموا النبي r فيما شجر بينهم، نفياً مؤكداً بتكرار أداة النفي وبالقسم، قال تعالى {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} و لم يكتف تعالى وتقدس منهم بمجرد التحكيم للرسول r ، حتى يُضيفوا إلى ذلك عَدَمَ وجود شيء من الحرج في نفوسهم بقوله جل شأنه {ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ}. والحَرَجُ: الضيقُ. بل لابدَّ من اتساع صدورهم لذلك وسلامتها من القلق والاضطراب. و لم يكتف تعالى أيضا هنا بهذين الأمرين، حتى يضمُّوا إليهما التسليم وهو كمالُ الانقياد لحكمه r ، بحيــث يتخلــون هاهنا مــن أي تعلــق للنفــس بهذا الشيء ويسلموا ذلك إلى الحكم الحق أتم تسليم، ولهذا أكد ذلك بالمصدر المؤكد، وهو قوله جل شأنه {تسليما} المبيِّن أنه لايُكتفى هاهنا بالتسليم.. بــل لابــد من التسليــم المطــلق.) أهــ

١١) يقول الشيخ محمد بن إبراهيم: (ولا يجوز استبدال الشريعة الإلهية بالقوانين الوضعية، التي ما أنزل الله بها من سلطان، وإسناد مثل هذه المشاكل إلى أهل القوانين من إسناد الأمر إلى غير أهله، لأنه من التحاكم إلى الطاغوت الذي أمر الله بالكفر به في قوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...}(فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم (٢٧٤/١٢). أو فتاوى الأئمة النجدية (٣٣٠/١)).

الشيخ احمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ:

في تعليقــه على تفســير قوله تعالى {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} النساء ٦٥، قال الشيخ أحمد شاكر (فانظرو أيها المسلمون، في جميع البلاد الإسلامية أو البلاد التي تنتسب للإسلام، في أقطار الأرض ـــــ إلى ماصنع بكم أعداؤكم المبشرون والمستعمرون: إذ ضربوا على المسلمين قوانين ضالة مدمرة للأخلاق والآداب والأديان، قوانين إفرنجية وثنية، لم تبن على شريعة ولا دين، بل بنيت على قواعد وضعها رجل كافر وثني، أبي أن يؤمن برسول عصره ـــــ عيسى عليه السلام ـــــ وأصر على وثنيته، إلى ماكان من فسقه وفجوره وتهتكه! هذا هو جوستنيان، أبو القوانين وواضع أسسها فيما يزعمون، والذي لم يستح رجل من كبار رجالات مصر المنتسبين ـــــ ظلماً وزوراً ـــــ إلى الإسلام، أن يترجم قواعد ذاك الرجل الفاسق الوثني، ويسميها «مدونة جوستنيان»! سخرية وهزءاً بـــ «مدونة مالك»، إحدى موسوعات الفقه الإسلامي المبني على الكتاب والسنة، والمنسوبة إلى إمام دار الهجرة. فانظروا إلى مبلغ ذلك الرجل من السخف، بل من الوقاحة والاستهتار!

هذه القوانين التي فرضها على المسلمين أعداء الإسلام السافرو العداوة، هى في حقيقتها دين آخر جعلوه ديناً للمسلمين بدلا من دينهم النقي السامي. لأنهم أوجبوا عليهم طاعتها، وغرسوا في قلوبهم حبها وتقديسها والعصبية لها. حتى لقد تجري على الألسنة والأقلام كثيراً كلمات «تقديس القانون» «قدسية القضاء» «حَرَم المحكمة»، وأمثال ذلك من الكلمات التي يأبون أن توصف بها الشريعة الإسلامية وآراء الفقهاء الإسلاميين. بل هم حينئذ

يصفونها بكلمات «الرجعية» «الجمود» «الكهنوت» «شريعة الغاب» إلى أمثال ماترى من المنكرات في الصحف والمجلات والكتب العصرية، التي يكتبها أتباع أولئك الوثنيين!

ثم صاروا يطلقون على هذه القوانين ودراساتها كلمة «الفقه» و «الفقيه» و «التشريع» و «المشرع»، وما إلى ذلك من الكلمات التي يطلقها علماء الإسلام على الشريعة وعلمائها. وينحدرون فيتجرؤن على الموازنة بين دين الإسلام وشريعته وبين دينهم المفتري الجديد!!. ـــ إلى أن قال ـــ

وصـــار هـــذا الـــديـــن الجـــديـــد هـــو الـــقواعـــد الأساسية التي يتحاكم إليها المسلمون في أكثر بلاد الإسلام ويحكمون بها. سواء منها ماوافق في بعض أحكامه شيئاً من أحكام الشريعة وما خالفها. وكله باطل وخروج، لأن ماوافق الشريعة إنما وافقها مصادفة، لا اتباعاً لها، ولا طاعة لأمر الله وأمر رسوله. فالموافق والمخالف كلاهما مرتكس في حمأة الضلالة، يقود صاحبه إلى النار لايجوز لمسلم أن يخضع له أو يرضى به.

وقـــد نـــزيد هـــذا المعنـــى بـــياناً، عنـــد كلام الحافظ اْبنُ كَثيرٍ في تفسير الآية: ٥٠ من سورة المائدة، إن شاء الله.) ... (عمدة التفسير مختصر تفسير اْبنُ كَثيرٍ) لأحمد شاكر، ٣/ ٢١٤ ـــ ٢١٥.

الحُكمُ بغَيرِ مَا أنزلَ اللهُ كفرٌ أكبَرٌ

أمرَ اللهُ سبحانهُ وتعالى بالتحاكُمِ إليه و إلى تحكيمِ شرعِهِ وحذَّرَ من الحكمِ بغيرِهِ كما يتضّح ذلك في عدد من آياتِ القرآنِ الكريمِ ومنها ما تضمّنته سورةُ المائدة التي اشتمَلت عَلى عددٍ من الآياتِ التي تتحدّث عن الحكمِ بما أنزَلَ اللهُ ومواضِيعِهَا تدورُ على مَا يلي :

ـــ الأمرُ بالحكمِ بمَا أنزلَ اللهُ كَمَا في قولِهِ تعالى : **{وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ}** آية ٤٩

ـــ التحذيرُ من التحاكمِ إلى غيرِ ما أنزل اللهُ كما في قولِهِ U : **{وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ }** آية ٤٩

ـــ التحذيرُ من التنازلِ عن شيءٍ من الشريعةِ مهما قلَّ كما في قولِهِ تعالى : **{وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ}** آية ٤٩

ـــ تحريمُ ابتغاءِ حكمِ الجاهليةِ كما جاءَ ذلكَ بصيغةِ الاستفهامِ الإنكاري في قولِهِ U : **{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ }** آية ٥٠

ـــ النصُّ على أنهُ لا أحدَ أحسنُ من اللهِ في الحكمِ كما قال U : **{وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }** آية ٥٠

ـــ النصُّ على أنَّ مَن لم يحكمْ بِمَا أنزلَ الله فَهُوَ كافرٌ وظالمٌ وفاسقٌ كما في قوله تعالى :

{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} آية ٤٤

وقوله : **{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}** آية ٤٥

وقوله : **{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}** آية ٤٧

ــ النصُّ على أنّه يجب على المسلمينَ الحكمُ بما أنزلَ اللهُ ولو كان المتحاكمون إليهم كفاراً كما قالَ U : **{وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ}** آية ٤٢

فالحكمُ بغير ما أنزلَ اللهُ منافٍ للإيمانِ والتوحيدِ الذي هو حَقّ اللهِ على العبيدِ، وقد يكون الحكم بغير ما أنزلَ اللهُ كفراً أكبراً، وقد يكون كفراً أصغراً بحسب الحال فيكون كفراً أكبراً مخرجاً من ملةِ الإسلام في حالاتٍ منها وتكفي حالةٌ منها لتخرجَ الحاكمَ من دائرةِ الإسلام :

- الحالةُ الأولى: من شرّع غيرَ ما أنزل الله تعالى : فالتشريعُ حقٌ خالصٌ للهِ وحده لا شريكَ لَهُ ، من نازَعَهُ في شيء منه ، فَهُو مشركٌ ، لقولِهِ تعالى : **{ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }** ٢١ الشورى.

- الحالةُ الثانية: أن يَجحَدَ أو ينكرَ الحاكمُ بغير ما أنزل اللهُ تعالى ــ أحقيةَ حكم اللهِ ــ تعالى ــ ورسولِهِ ، كما جاء في رواية لابن عباس، واختاره بن جرير، ــ رَضيَ اللهُ عَنْهُما ــ في قوله ــ تعالى ــ : **{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }** حيث قال : (مَن جَحَدَ مَا أنزلَ اللهُ فقد كفَر).

- الحالةُ الثالثة: أن يفضلَ حكمَ الطاغوتِ على حكمِ الله ــ تعالى ــ سواءَ كان هذا التفضيل مطلقاً ، أو مقيداً في بعضِ المسائل قال تعالى : **{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }** المائدة ٥٠.

- الحالةُ الرابعة: مَن ساوى بين حكمِ اللهِ ــ تعالى ــ وبينَ حكمِ الطاغوتِ ، قال ــ U ــ: **{ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }** البقرة ٢٢.

- الحالةُ الخامسة: أن يجوِّز الحكمَ بما يخالفُ حكمَ اللهِ ورسولِهِ، أو يعتقد أن الحكم بما أنزل الله ــ تعالى ــ غيرُ واجب ، وأنه مخيّرٌ فيه ، فهذا كفرٌ مناقضٌ للإيمان . فأنزل الله U ــ: **{ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ }** إلى قولِهِ تعالى :**{ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ }** [سورة المائدة الآية : ٤١] يقول ائتوا محمداً ، فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروه ، فأنزل الله تعالى ــ: **{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }**.

- الحالةُ السادسة: مَن لَم يحكم بما أنزل الله ــ تعالى ــ إباءً وامتناعاً فهو كافرٌ خارجٌ عن الملةِ، وإن لم يجحد أو يكذِّب حكمَ الله تعالى، ومما يمكن إلحاقه بالإباء والامتناع : الإعراض ، والصدود يقول ــ تعالى ــ **{ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا }** النساء ٦٠.

- المسألةُ السابعة: من ضمن الحالات التي يكون الحكم بغير ما أنزل الله ــ تعالى ــ كفراً أكبراً، ما قاله الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن تشريع القانون الوضعي وتحكيمه: وهو أعظمها، وأشملها، وأظهرها معاندةً

للشرع، ومكابرةً لأحكامه، ومشاقةً لله ورسوله ، ومضاهاةً بالمحاكم الشرعية إعداداً ، وإمداداً ، وإرصاداً ، وتأصيلاً ، وتفريعاً ، وتشكيلاً ، وتنويعاً ، وحكماً ، وإلزاماً ، ومراجع مستمدات.

وَمِمَّا سَبَقَ يمكنُ تلخِيصُ بعضِ الحالاتِ التي يكونُ فيهَا الحكمُ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ كفراً أكبَراً :

(١) من شَرّع غيرَ ما أنزَل الله.
(٢) أن يجحدَ أو ينكرَ أحقيّة حكم الله ورسوله.
(٣) تفضيلُ حكمِ الطاغوتِ على حكمِ اللهِ تَعَالى سواء كانَ التفضيلُ مطلقاً أو مقيداً.
(٤) مَن ساوى بين حكمِ اللهِ تعَالى وحكمِ الطَّاغوتِ.
(٥) أن يجوّز الحكمَ بما يخالف حكم الله ورسوله أو أن يَعتقد أنّ الحكم بما أنزَلَ اللهُ ليسَ بواجب أو أنه مخيّر فيه.
(٦) الإباءُ والامتناعُ عن الحكمِ بما أنزَلَ اللهُ.

وبالحديثِ عن مظاهرِ هذا القسم يتبينُ ويتوضّحُ أنَّ مِن مظاهر ما يعدّ كفراً أكبراً ما يلي :

١- تنحيةُ الشريعةِ عن الحكمِ وإلغاءِ العملِ بها كَمَا فعل مُصطفى كمال في تركيا (عليه من الله ما يستحق) وغيره وَقَد ألغَى المذكور العمل بمجلةِ الأحكام العدلية المستمدَّةِ من المذهبِ الحَنَفِي وأحلَّ بدلا من ذلك القانون الوضعِي.

٢- إلغاءُ المحاكمِ الشرعيَّةِ.

٣- فرضُ القانونِ الوضعِي للحكم بين الناس كالقانونِ الإيطَالي أو الفرنسِي أو الألماني وغيرها أو المزج بينها وبين الشريعةِ كما فعل جنكيز خان بكتاب الياسق الذي جمعه من مصادر متعددة ونصّ العلماء على كفرهِ.

٤- تقليصُ دورِ المحاكم الشرعية وحصرها في النّطاق المدني بزعمهم كالنكاحِ والطّلاقِ والميراثِ.

٥- إنشاءُ مَحَاكمٍ غير شرعيَّةٍ.

٦- طرحُ الشريعَةِ للاستفتاءِ عَليهَا في البرلمانِ وهذا يدلُّ عَلى أنّ تطبيقها عِندَهُ متوقّفٌ عَلى رأي غالبية الأعْضَاءِ.

٧- جعلُ الشريعة مصدراً ثانوياً أو مصدراً رئيساً مَعَ مصادر أخرى جاهلية بل وحتى قولهم الشريعة هي المصدرُ الأسَاسِي للتشريع هو كفر أكبرٌ، لأنَّ ذلك يفيد تجويز الأخذ من مصادرَ أُخرى فالشريعة هي المصدر الوحيد

٨- النصُّ في الأنظمَةِ على الرجوعِ إلى القانونِ الدَّولي أو النصِّ في الاتفاقيَّاتِ على أنَّهُ في حالِ التنازعِ يُرجع إلى المحكمةِ أو القانون الجاهلي الفلاني.

٩- النصُّ في التعليقاتِ العامَةِ أو الخاصَّةِ على الطَّعنِ في الشَّريعَةِ كوصفِهَا بأنها جَامِدَة أو ناقصَة أو متخلّفة أو أنّ العملَ بها لا يتناسب مع هذا الزمان أو إظهار الإعجاب بالقوانين الجاهلية .

وَقالَ ابْنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في البدايَةِ والنِّهايَةِ
(فَمَن ترك الشرع المحكم وتحاكمَ إلى غيره من الشرائع المنسوخَةِ كَفَرَ ، فكيف إذا احتكم إلى الياسق وقدمه عليه فمن فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين)

وقالَ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في الأحكام
(لا خلافَ بين اثنين مِنَ المسلمينَ على أنَّ من حكم الإنجيل بما لم يأت النص به فإنه كافر مشرك خارج عن ملة الإسلام)هذا بمن حكّم الإنجيل غير الحرف فما بالك بمن أعمل رأسه واتَّبع هواه وطبق هذا الهوى وفرضه علي الخلقّ.

قال العلامَةُ الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في رسالته تحكيم القوانين
(السادس: ما يحكُم به كثيرٌ من رؤساء العشائر، والقبائل من البوادي ونحوهم، من حكايات آبائهم وأجدادهم، وعاداتهم التي يسمُّونها "سلومهم"، يتوارثون ذلك منهم، ويحكمون به ويحُضُّون على التحاكم إليه عند النزاع، بقاء على أحكام الجاهلية، وإعراضًا ورغبةً عن حُكم الله ورسوله، فلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ .) انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

ويستدل بقوله تعالى على هذا قوله تعالى**{فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا}** (٦٥) سورة النساء.

وقالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى(القوانينُ كفرٌ ناقلٌ عن الملةِ اعتقاد أنها حاكمَةً وسائغةً وبعضهم يراها أعظم وهؤلاء نقضوا شهادة أن محمدا رسول الله ولا إله إلا الله أيضا نَقَضُوهَا) فتاوى ورسائل الشيخ (١٢,٢٨٠).

فنفى اللهُ تَعَالى الإيمانَ عن من لم يحكم بشرعِ اللهِ و لم يحتكِم إليه.

وَّالدليلُ من السُّنَّةِ على كفر هذه الحالة ما جاءَ في صحيح مسلمٍ، أنَّ اليهودَ استبدلوا حكمَ الرجم بالزِّنا بالتَّفحيمِ أي يُطلى وجهِ الزَّاني بالفحمِ ثم يُدارُ به في الأسواقِ فأنزل الله قولَهُ**{ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }** (٤٤) سورة المائدة.

هَل تَحكُمُ حُكُومَةُ حَمَاس (هَنِيَّة) بِمَا أنزَلَ اللهُ؟

لِنُجب علي هذا السؤالِ ينبغي أولا أن نعرف بعض من بنود القانون الذي قبلت حكومةُ هنية (حماس) العملَ به وتطبيقه على المسلمينَ عِوضاً عن الإسلام، ولتكمل الصورة وتتضح الحالة وينكشف الأمر سأقوم بعرض مواد الدستور ثم أعلق على كل مادة وأعرض ما يعارضها من دين الله سبحانه وتعالى، واللهَ أسأل أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه.

مادة (٤) الدين ومصدر التشريع واللغة

أ- الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين ولسائر الديانات السماوية احترامها وقدسيتها

ب- مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع.

وسأردُّ على كل فقرةٍ على حده- بحول الله وقوته وحسن وتوفيقه:

أ- الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين ولسائر الديانات السماوية احترامها وقدسيتها.

في هذهِ الفقرةِ مساواةٌ للأديانِ في الأفضليةِ والقدسيةِ واللهُ يبطلُ هذا الإدعاءَ بقولهِ تعالي: **{ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ }**، فلا دينَ غيره، ولا احترام للشرائعِ المبدلةِ ولا من انتسبَ إليها بل ومن اتّبعَ هذه الشرائعَ فهو عِندَنَا أقلُ خلقِ اللهِ مكانةً قال الله تعالى **{إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}** {الأنفال ٥٥}.

ب- مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع.

التشريعُ لازمٌ من لوازمِ التوحيدِ، وهو حقُ للهِ تعالى وحده، لقوله تعالى: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ }**يوسف ٤٠، وقال تعالى: **{ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ }** الأنعام ٦٢، وقال تعالى: **{ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ }**الأعراف ٥٤.

وقد أكّدَ اللهُ تعالى أن الحاكميةَ لا تكون إلا للهِ سبحانه وتعالى ولرسوله r، قال تعالى: **{ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ }**الشورى ١٠، وقال تعالى: **{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }**النساء ٥٩.

وقد بيَّن الله تعالى أنه وحده المتفردُ بالأمرِ والتشريعِ والحكمِ بقولهِ تعالى: **{ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا }**الكهف ٢٦، وقال تعالى: **{ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ }**غافر

١٢، وقال تعالى: **{ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }**القصص ٨٨، وقال تعالى: **{ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآَخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }**القصص ٧٠.

وقد بيَّنَ اللهُ تعالى أنَّ الأحكامَ لا تكون إلا حكم الله تعالى أو حكم الجاهليةِ، فقال تعالى: **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }**المائدة ٥٠، وقال تعالى: **{ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا }** الأنعام ١١٤... إلى غير ذلك من الآيات التي تبين اختصاص الله سبحانه تعالى بالخلق والأمر والتشريع والحكم.

ولذلكَ فإن كل من أعطى لنفسهِ أو لغيرهِ حق التشريع من دون الله تعالى فقد أشركَ مع اللهِ تعالى آلهةً أخرى، قال تعالى: **{ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }**الشورى ٢١.

هذهِ المادةُ نصت على أن مبادئَ الشريعةِ هي المصدرُ الرئيسي للتشريعِ وليست المصدر الوحيد، وهذا يعني أنه لا مانعَ من وجودِ مصادر أخرى للتشريعِ، وهذا كفرٌ باللهِ تعالى لأن اللّه تعالى يقولُ: **{ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }**، فمجرد أن يُجعل مع الله تعالى شريك في الحكم فهذا كفر، قال تعالى: **{ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا }**، وقال تعالى: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**، وقال تعالى: **{ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ }** [سورة الشورى: ١٠].

قالَ الحافظُ ابْنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (أي مهما اختلفتم فيه من الأمور وهذا عام في جميع الأشياء (فحكمه إلى الله) أي هو الحاكم فيه بكتابه وسنة نبيه r كقوله جل وعلا؛ **{**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول)، **{**ذلكم الله ربي)، أي الحاكم في كل شيء، **{**عليه توكلت وإليه أنيب) أي أرجع في جميع الأمور).

وقالَ تعَالى عن أهلِ الكتابِ في اتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً من دونِ اللهِ، وذلك حينما وضَعُوا لهم تشريعاتٍ تحل لهم الحرامَ وتحرِّم عليهم الحلالَ فاتبعوهم في ذلك **{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}**.

وقد وردَ في سببِ نزولِها؛ **أن عدي بن حاتم دخل على النبي r وهو يقرأ هذه الآية، فقال: يا رسول الله لم نكن نعبدهم!}، قال r : {ألم يحلوا لكم الحرام فأطعتموهم؟}، قال عدي ، t : {بلى!}، قال r : {وحرموا عليكم الحلال فأطعتموهم؟}، قال: {بلى}، قال r : {فتلك عبادتكم إياهم}** .

فكلُّ من أعطَى لِنفسهِ أو لِغَيره حقَّ التشريعِ من دون الله تعالى؛ فقد جعل لله ندا وشريكا في الأمر، وقال تعالى مبينا حكم من عدل عما أنزله الله تعالى إلى غيره: **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }**، وقال تعالى: **{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }**.

فبيَّنَ سبحانهُ أنَّ التشريعَ حقٌّ للهِ وحده، وأنَّنا نتعبدُ للهِ تعالى بإتباع شريعته، تماماً كما نتعبد بالصلاةِ والصيام والحج، والاعترافُ بحقِ التشريعِ للهِ تعالى وحده هو الاعترافُ ب "لا إله إلا الله" معنىً ومضموناً، والاعترافُ بحقِ التشريعِ والحكمِ لغيرِ اللهِ تعالى كلياً أو جزئياً هو في الحقيقةِ اعترافٌ بالإلوهية لغيرِ الله.

فالمادةُ التي تقول: (الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع)، تساوي بالضبطِ؛ "لا إله رئيسي إلا الله"، أي أنها تقر بآلهةٍ غيرِ الله ولكنها غير رئيسية، وهذا هو عينُ الكفرِ.

إنّ هذه المادةَ قد نَصَّت عَلَى أنَّ مبَادِئ الشريعةِ - وليست أحكام الشريعة - المصدر الرئيسي للتشريع، وهذا أيضا كفرٌ باللهِ تعَالى، ومبادئ الشريعةِ مثل؛ رفعُ الحرجِ، درءُ المفاسدِ مقدم على جلبُ المصالح، لا ضَرَرَ ولا ضِرَار... الخ.

مادة (٥) نظام الحكم

نظام الحكم في فلسطين نظام ديمقراطي نيابي يعتمد على التعددية السياسية والحزبية وينتخب فيه رئيس السلطة الوطنية انتخاباً مباشراً من قـــبل الشعب وتكون الحكومة مسؤولة أمام الرئيس والمجلس التشريعي الفلسطيني

وقد بَينتُ سابقاً فسادَ هذا البندِ من ناحيةِ التعدديةِ الحزبيةِ بالتفصيلِ - وللهِ الحمدُ والمنَّةُ - فإنَّ ديـــن الإسلامِ لا يعرفُ ديمقراطية ولا تعددية حزبية.

مادة (٦) أساس الحكم

١ -مبدأ سيادة القانون أساس الحكم في فلسطين، وتخضع للقانون جميع السلطات والأجهزة والهيئات والمؤسسات والأشخاص

فإنَّ السيادةَ في القانون الفلسطيني هي للقانونِ الذي وضعة بني البشرِ ولا عبرةَ لما أنزلهُ اللهُ في كتابه من الآيات البيّنات المحكمات أو ما أنزله على نبيه صلي الله علَيه وسلَّم والجميعُ يخضع لهذهِ القوانين سواءَ كانُوا مِن بني البشرِ أو الهيئاتِ أو المؤسساتِ، فلا صوتَ يعلو فوقَ صوتِ القانونِ ولا قدسية إلا للقانونِ، فكلمة القانونِ عِندَهُم هي العُليا.

الباب الثاني الحقوق والحريات العامة

مادة (٩) المساواة أمام القانون والقضاء

الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة.

فالجميعُ في نظرِ القانون والحكومةِ بالطبعِ سواء ولا عبرة لدينهِ مسلماً كانَ أو نصرانياً أو درزي أو عابدا لصنمٍ وهذا مخالف لأحكام الإسلام الظاهرة البيِّنة.

فإن المسلمَ عزيزٌ والنصراني و اليهودي و غيره من الكفار ضُرِبَت عَلَيهم الذِّلَّةُ حتى يُعطُوا الجِزيَةَ عَن يدٍ وهم صَاغِرون، والمرتدُ في دين الله ليس له إلا التوبة أو القتل (وقد سبق وفصلت في هذا الأمر) ولله الحَمدُ والمنة.

وهذا النَّصُ مناقضٌ لحكمِ اللهِ تعالى، الذي يفرق في الحقوقِ والواجباتِ بينَ النَّاسِ على أساسِ الدين.

فحقوقُ المسلمِ تختَلفُ عن حقوقِ الكَافِرِ، وواجباتُهما أيضاً تختلف، ولا يجوزُ التسويةُ بين المسلمِ والكافرِ في الأحكام، بل إنَّ ذلك من أعظمِ الظلمِ، لأن الظلمَ هو وضع الشيء في غير موضعه الصحيح، والكافر عَطَّلَ سَبَبَ وجودِه في الكونِ، وجَحَدَ خَالِقَه، وخَانَ أوامِرَهُ، واللهُ تعالى ربُ هذا الوجودِ كلهِ، سيدُ الكون، وخالقُ الإنسان، وواهبُ الأوطان، وما فيها، له الملك كله، وإليه يرجع الملك كله، فكيف يكون الجاحد لربه، مساويا للمؤمن به المستقيم على دينهِ، سبحانكَ اللهُمَّ هذا بهتانٌ عظيمٌ.

ولهذا قالَ تعالى: **{ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}** القلم (٣٥ – ٣٦)، وقالَ عز من قَالَ: **{ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ }**(السجدة ١٨).

وقَالَ ضارباً الأمثال، مبيناَ الفرق بين الإيمان والكفر، وبين المؤمن والكافر: **{وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ * وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ * وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ * وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ}**(فاطر ١٩ – ٢٢)، وقَالَ: **{ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ }**(الحشر ٢٠)، ولهذا حرَّمَ الإسلامُ قتلَ المسلمِ بالكافرِ عقوبةً على الجنايةِ بالقتلِ، وأن يتزوج الكافرُ المسلمةَ، وأن يرثَ المسلمُ الكافرَ والعكس، فهذا كله أمثلةً على وجوبِ اختلاف الحقوقِ والواجباتِ، بسببِ اختلاف الدين، وفي الشريعةِ الإسلاميةِ أمثلة كثيرة، حتى في التحية تجب التفرقة بين إلقاءها على المسلم والكافر.

مادة (١٠) حماية حقوق الإنسان

١ - حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام.

٢ - تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان.

وهذا البندُ فيه ما فيه من الاعترافِ بالأممِ المتحدةِ ومن ثَمَّ الاعترافُ ضمنياً بكيانِ اليهودِ (ما يسمي بإسرائيل)، الاعتراف بالبلادِ الكافرةِ الأُخرى واحترام قوانينَهُم وقوانينَ الأممِ المتحدةِ الكافرةِ من بابِ أولى ومنها احترام سيادة الدول الأعضاء والمحافظة علي السلمِ والأمنِ الدوليين وغيرها.

مادة (١٥) ماهية العقوبات

العقوبة شخصية، وتمنع العقوبات الجماعية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لنفاذ القانون.

فالعقوبة تطبق في دين الديمقراطية إذا كان الفعل مستقبحاً في نظر القانون ولا عبرة لما حرمه الله سبحانه وتعالى وفرض من أجله الحدود وإنما المرجع الأول والأخير هو للقانون، فالقبيح ما قبَّحَهُ القانونُ والحسن ما استحسنَهُ القانونُ قَبَّحَهُم اللهُ.

مادة (١٨) حرية العقيدة والعبادة

حرية العقيدة والعبادة وممارسة الشعائر الدينية مكفولة شريطة عدم الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة.

وإن شِئتَ قُل حُرِّيَة الكفرِ باللهِ فالذي يلبس صليباً فليفعل، والذي يَعبُدُ صنماً فالقانون يكفُل لَه حريةَ ممارسة الشعائر الدينية وأما عدم الإخلال بالآداب العامةِ فهذا قمُّةُ الاستخفاف بالعقولِ فأي آداب عامة بقيت بعد إباحة الكفرِ والعهرِ والتبرجِ والخناعة واللهُ المُستَعَان.

مادة (٢٦) حق المشاركة في الحياة السياسية

للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص الحقوق الآتية :

١ - تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون.

لو كانت للتعدديةِ الحزبيةِ فائدةً على الأمةِ المسلمةِ لأَمَرَ بها اللهُ سُبحَانَه وتعالى ولأَمَرَ بها النبيُ صلي الله عليه وسلم ولكن علي العكس حذَّرَ النبيُ صلي اللهُ عليه وسلم من الفرقةِ ومن أثرِها علي المسلمين.

بل الثابتُ عنه ﷺ - كما سبق بيان ذلك - النهي عن كل ما يفرق الأمة، وعليه فإن الأحزاب فكرة باطلة مستحدثة في الدين، وهي بدعة.

وإن كلمة " حزب " بصيغة المفرد قد وردت في القرآن الكريم على وجهين: وجه يفيد المدح، ووجه يفيد الذم.

أما الوجهُ الذي يفيدُ المدحَ، كقولِهِ تعالى: { وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ } [المائدة: ٥٦]، وقَالَ تعالى: { رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [المجادلة: ٢٢].

وحزبُ اللهِ واحدٌ لا يتعدد، يتمثلُ في جماعةِ المسلمينَ وإمامِهِم الذين يكونون على ما كانَ عَلَيهِ النبي r وأصحابُه من الهدى والفهم لهذا الدين.

أما الوجهُ الذي يفيدُ الذَّم – وهو كلُ حزبٍ غير حزب الله U المتمثل في الجماعةِ التي تكون على ما كانَ عليه النبيُ r وأصحابُه – كقوله تعالى: { فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [المؤمنون: ٥٣]، وقَالَ تعالى: { اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ } [المجادلة: ١٩].

بينما لم تُذكر كلمةُ " الأحزاب " بصيغة الجمع والتعدد إلا على وجهِ الذَّمِ والإنكارِ، وقد وردت في القرآنِ الكريمِ في أحدَ عشرَ موضعاً كُلها جاءت بصيغةِ الذَّمِ.

الباب الخامس السلطة التنفيذية

مادة (٦٧) أداء رئيس الوزراء والوزراء اليمين الدستورية

بعد الحصول على الثقة بهم وقبل مباشرة أعمالهم يؤدي رئيس الوزراء وأعضاء حكومته أمام رئيس السلطة الوطنية اليمين الدستورية المنصوص عليها في المادة (٣٥) من القانون الأساسي.

وقد حدَثَ وذَهب - هنية - إلي عَدو الله عباس وأدى أَمَامَهُ اليمينَ الدستوريةَ وتعهَّدَ باحترامِ القانونِ الفلسطيني بل وحتَّى الآن يُلَقِّبُونَهُ بالسيدِ الرئيس وفي قسمِهِ على احترام الدستورِ أكثرَ من مصيبة، ويكفي أَنَّهُ يُصبح بَعدَ قَسَمِهِ على احترامِ هذا الدستورِ حامياً له، مُخلِصاً لَهُ، وَفِيَّاً لهذا الدستور الكفري الجاهلي الذي يحكم ويحدد سياسة البلاد الداخلية والخارجية، والذي يعتبر في نظر الإسلام طاغوتاً كبيراً يجب الكفرُ به والبراء منه ومن أنصاره وأوليائه وأتباعه، كما سبق وبينت.

في حينِ يأمُرُ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى المُؤمِنِينَ بالكفرِ بالطاغوتِ نَجدُ مَن يُقسِمُ على احترامِهِ، والله إن هؤلاء أشد كفراً و نِفَاقَاً من غَيرِهِم.

فالإيمانُ باللهِ تَعَالى وبالطاغوتِ معاً لا يُمكن أن يجتمعا في قلب امرئٍ واحد، قَالَ تعالى: { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٥٦]، وقَالَ تعالى: { وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ } [الزمر: ١٧].

وقَالَ الشيخ عبد اللطيف رَحِمَهُ اللهُ في منهاج التأسيس ص١٢ (الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) اهــ وقَالَه والده عبد الرحمن في رسالة أصل دين الإسلام (فإن من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان، وَكَلامُ الإمامِ واضحٌ بإذنِ اللهِ تعالى.

المَجْلِسُ التَّشرِيعِي وَأعْضَاؤُهُ

التَّشرِيع - وَ - لا إلَهَ إلا اللهُ

إنَّ ارتباطَ التشريعِ بــــــكلمةِ التوحيدِ هُوَ ارتباطاً وَثِيقاً لا يُمكِنُ فَصلُ كلاً مِنهُمَا عَن الآخرِ فإنَّ من مَعَانِي "لا إله إلا الله" أنَّ اللهَ هُوَ المُشَرِّع والحكم ولا مشرعَ غَيرَه ولا حَكَمَ سِوَاهُ، فَمَن شَهَدَ أنَّ "لا إلَه إلا الله"، ثُمَّ عَدَلَ إلى تَحكِيمِ غير رسولِ اللهِ r في مواردِ النزاعِ، فقد كَذَبَ في شَهَادَتِهِ، كيف يكون صادقاً وقد قَالَ تَعَالى **{أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللّهُ}**.

وَصَفَ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى مَن يُشرِّعُونَ مِن دُونه بالشركاء مع أنهم لم يدعوا الشركة لأنفسهم في الخلق ولا في الرزق، فبين سبحانه وتعالى أن شركتهم لله في الحكم والأمر والتشريع وقَالَ تعالى من الدين أي فرضوه على الناس لابد من التزامهِ، وإلا فالكفارُ شرعوا ولكن لم يلزموا به أحد و لم يجعلوه من الدين كالقمار وقتل الأولاد عند الفقر وقوله ما لم يأذن به الله أي أن الله سبحانه وتعالى لم يشرعه و لم يوحيه إلى نبيه ولا يرضاه ولو رضيه سبحانه وتعالى لشرعه لنا.

وفي قوله تعالي **{اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللّهِ}** (التوبة ٣١)

روى الترمذي وغيره عن عدي بن حاتم قَالَ : **{ أتيت النبي r وفي عنقي صليب من ذهب ، فقَالَ : ما هذا يا عدي ؟ اطرح عنك هذا الوثن . وسمعته يقرأ في سورة براءة : { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } . قَالَ : أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه }** .

وصف المشرع من دون الله بالرب فالأحبار والرهبان هنا كانوا أربابا عند قومهم لأنهم شرعوا لقومهم من الدين ما لم يأذن به الله ، والأمر يتضح ويزداد بيانه جلاء في كلام عدي بن حاتم للنبي صلي الله عليه وسلم **{لم يكونوا يعبدونهم،،، فقَالَ له النبي صلي الله عليه وسلم ولكن يحلون لهم ما حرم الله ويحرمون عليهم ما أحل الله فيحرمونه ،،، فتلك عبادتهم)**

قَالَ الشيخُ حمد بن عتيق: (وفسر النبي r اتخاذهم أربابا أنها طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام، فإذا كان من أطاع الأحبار وهم العلماء، والرهبان وهم العباد في ذلك، فقد اتخذهم أربابا من دون الله، فمن أطاع الجهال والفساق في تحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله، فقد اتخذهم أر.٣بابا من دون الله، بل ذلك أولى وأحرى) رواه أحمد والترمذي وحسنه، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والطبراني من طرق.

وقد نقلَ ابْنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ الإجماعَ على كفرِ من اتخذَ لنفسهِ شريعةً غيرَ شريعةِ اللهِ فقد قَالَ عند حديثِهِ عن الياسق التي وضعَها جنكيز خان ليحكمَ بها بينَ أتباعهِ: ((فمن ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين)) البداية والنهاية (١٣/١٢٨).

فهل عِندَمَا يتنازع أعضاءُ المجلسِ التشريعي في شيء، فَهَل يَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرسولِ، الإجابةُ واضحةٌ، بالطبعِ لا، فَهُم يُشَرِّعونَ دُونَ شَرعِ اللهِ فكَيفَ يَخضَعونَ لشرعِ الله!.

قَالَ الحافظُ ابْنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى "الياسق" وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفَر بإجماع المسلمين، قَالَ الله تعالى: **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }**، وقَالَ تعالى: **{ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا }**).

فَإِذَا كَانَ الَّذي يَترُكُ شَرعَ اللهِ ويتحاكمُ إلى غَيره من الشرائع المنسوخةِ كفَر، كَمَن تَحَاكَمَ إلى "اليَاسِق" التي وَضَعَهَا "جنكيز خان" وَقَدَّمَهَا عَلَى شَرعِ اللهِ، أفَلا يَكونُ مَن يَتَحَاكَم إلى الديمقراطيةِ الكفريةِ التي وَضَعَهَا البَشَرُ كَافِراً أيضاً؟.

هذا فيمَن تَحَاكَم إلى الكفر، فكيفَ بمَجلِسِ الشَّعبِ الَّذي يَسُنُّ القَوَانينَ وَيُشَرِّعُ الكفرَ للنَاسِ، إذا كَانَ مَن تَحَاكَمَ إلى "الياسق" وَقَدَّمَهَا عَلَى شَرعِ اللهِ كَفَرَ بإجماعِ المُسلِمِينَ - كَمَا قَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثير-رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فَكَيفَ بِمَن يَصنَعُونَ "الياسق" فِي هَذا العَصرِ ويُشرِّعُونَ مِن دُونِ اللهِ؟ أليسَ هؤلاءِ أشدُ كُفراً وَضَلَالاً؟.

قَالَ الشيخُ حَمَد بن عَتيق النَّجدي: (إن من نواقض الإسلام؛ الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ).

وَمِن بَابِ أَولَى أنَّ سَنَّ القَوَانِينَ المُخَالِفَةِ للكتابِ والسنةِ التي تحاكم إليها الناسُ مِن نَوَاقِضِ الإسلامِ.

وفي ما يلي مهام المجلس التشريعي من مواد الدستور الفلسطيني :

البـــاب الرابع السلطـــــة التشريعيـــة مادة (٤٧) المجلس التشريعي الفلسطيني ومهامه ومدته

٢ - بما لا يتعارض مع أحكام هـــذا القانون يتولى المجلس التشريعي مهامه التشريعية والرقابية على الوجه المبين في نظامه الداخلي.

يَتَوَلَّى المَجلِسُ التَّشريعِي مُهِمَّتَهُ فِي التَّشريعِ - من دون اللهِ - لِيَسنَ القوانينَ التي مَا أنزلَ بِهَا مِن سُلطَان ويَمسَخَ دِينَ اللهِ U.

وَلا يَنظُر هَذَا المَجلسُ أَيُخَالِفُ تَشرِيعُهُ تَشريعَ اللهِ أم لا، فَعِندَهُم لا إِلَه إلا الرَّئِيس وَرَئِيس الوُزَرَاء وَلا مُشَرِّعَ إلا المجلس التشريعي تعالى اللهُ عُلُوَّاً كَبِيرَاً.

وَعَلَى العُمُومِ فَإنَّنَا نَقُولُ: كُلُّ مَن جَعَلَ خَاصِّيَّةَ التَّشرِيعِ - التَّحلِيلَ والتَّحرِيمَ، التَّحسِينَ والتَّقبِيحَ - لِنَفسِهِ مِن دُونِ اللهِ وأَخَذَ يُشَرِّعُ للعِبَادِ مَا يَهوَاهُ وَيَرَاهُ؛ فَهُوَ طَاغُوتٌ، يَجب تَكفِيرُه وَالكُفرُ به، وأَيُّمَا مَخلُوقٍ يَعتَرِفُ لَه بِهَذا الحَقِّ ويَتَحَاكَم إلى مَا يَصدُرعَنه؛ فَقَد أَقَرَّ لَه بالإِلَهِيةِ واتّخذهُ مَعبُودَاً ونداً للهِ تَعَالَى.

والتَّشرِيعُ المُضَاهِي لِشَرعِ اللهِ تَعَالى؛ طَاغُوتٌ، وَقَد تَقَدَّمَ مَعَنَا فِي تَعرِيفِ الطَّاغُوتِ أنَّ أَهلَ العلمِ أدخَلوا مَن شَرَّعَ التَّشرِيعَاتِ المُضَاهِيةِ لِشَرعِ اللهِ وَغَيرِها فِي مُسَمَّى الطَّاغُوتِ.

وَمِمَّا يَدخُلُ فِي هَذَا النَّوْعِ؛ الدَّسَاتِيرُ الوَضْعِيَّةُ الوَضِيعَةُ الَّتِي صَاغَتهَا عُقُولُ البَشَرِ لِتَحْكُمَ البلادَ وَالعِبَادَ، وَلِشدّةِ رَهبَةِ القَومِ مِنَ الدُّستُورِ؛ فَإِنَّهُم يَتَصَوَّرُونَ أَن يُخرِجُوا عَلَى كُلِّ شَيءٍ سِوَى الدّستُورِ، فَالدُّستُورُ عِندَهُم فَوقَ التَّعقِيبِ والنّقدِ والاعتِرَاضِ، وَالوَيلُ كُلُّ الوَيلِ لِمَن تُسَوِّل لَهُ نَفسُهُ إِهَانَةَ الدُّستُورِ وَالتَّطَاوُل عَلَيْهِ.

فَإنْ قِيلَ؛ الطَّاغُوتُ هُوَ ٱلَّذِي يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ فَأينَ تَكْمُنُ عِبَادَةُ التَّشْرِيعِ؟

مِنَ الوَاضِحِ أَنَّ عِبَادَتَهُ تَكْمُنُ مِن جِهَةِ التَّحَاكُمِ إِلَيهِ وطاعتِه والأخذِ بنصوصِهِ وأحكامِهِ مِن غيرِ تعقيبٍ أو تقديمِ بشيءٍ يدلُّ عَلَى التعقيبِ والاعتراضِ، فأصبحَ بذلكَ مُطاعاً لِذَاتِهِ، وتقدمَ أنَّ المُطاعَ لذاتِهِ من دونِ اللهِ معبودٌ مِنْ جهةِ عقدِ الولاءِ والبراءِ فيهِ وعليهِ، وَمَن كَانَ كذلكَ فَهُوَ طاغوتٌ، وقد تختلفُ أشكالُهُ وصورُهُ، فقد يكونُ حَاكماً أو شَيخاً أو زَعيماً أو وطناً أو قَوماً.

وَهذا معناهُ وبكلِّ وقاحةٍ ووضوحٍ؛ أنهم بذلكَ قد رضوا لأنفسهِمْ بأَن يُمارسُوا خصائصَ الربوبيةِ والإلوهيةِ، وأنْ يجعلوا مِنْ أنفسِهِمْ أنداداً وأرباباً عَلَى العَبيدِ يعبِّدونَهم لِأهوائهِمْ وشَرَائعهِمْ القَاصِرَةِ من دونِ اللهِ تَعَالَى.

فَمَن ادَّعَى الحقَّ بالتشريعِ بما يريد؛ إنَّما يدَّعِي الإلوهيةَ عَمَلاً، ويزاولُهَا سلوكَاً، وإن كَانَ لا ينطقُ بها لفظَاً ،وسواءَ كانَ هذا المُدَّعِي؛ هُوَ طبقةٌ من الشعبِ، أو الشعبُ كلُّه، أو حزبٌ، أو منظمةٌ عالميةٌ أو محليةٌ أو هيئةٌ، أو فردٌ، فالنتيجةُ واحدةٌ، وهي انتزاعُ حق ربِّ النَّـــاس في التشريعِ للناسِ.

وهذا شِركٌ يُخرِجُ أصحابَهُ مِن دِينِ الله، **{أم أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }** [الشورى: الآية ٢١]، **{ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }** [الأنعام: الآية ١٢١].

وهذا النائبُ يدَّعي أنَّه إلَهٌ و إنْ كانَ لا يُصَرحُ بذلك فإنَّ العبرةَ بالحقائقِ و الحقيقةُ أنَّ الشرعَ سماه كذلك، وذلكَ عندمَا أُوكَل لنفسهِ مهمةَ التشريعِ من دونِ الله، وَهُوَ بذلكَ مَثَلُهُ كفِرعونَ عندَمَا قَالَ تعالى عنه: **{ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي }** القصص: ٣٨]، أي ما علمتُ لَكُم مِن حاكمٍ ومشرعٍ ترجعونَ إليه في جميعِ شؤون حياتكم غَيري، والفرقُ بين فرعونَ والنائب في البرلمانِ أنَّ فرعونَ كان أكثرَ وضوحاً وصراحةً لقومهِ عندما قَالَ لقومِهِ: **{ما علمت لكم من إله غيري}**، بينما النائبُ يقولُهَا ولكن بطريقةِ خفيةٍ ليسهُلَ تمريرُهَا على عَوَام النَّاس وجهلتِهِم: ما علِمتُ لَكُم مِن مشرعٍ غيري، أنا الذي يَحِقُّ لَهُ التشريعُ، والتحليلُ والتحريمُ، وما عليكم إلا طاعَتي واتِّباعِي! وإلا خَالفتُمُ القَانُونَ.

وَقَد أشَرتُ مِن قَبلُ إلى حكمِ من يشرِّعُ مِن دونِ الله من الكتابِ والسنةِ وقد تقدمت الإشارةُ كذلكَ إلى أن الموافقةَ على مثل هذا المبدأ الكفري – طوعاً من غير إكراه – يعد من ضروب الرضى بالكفر، والرضى بالكفر كفر بلا خلافٍ، فطاعَةُ التشريعِ البشري الوضعي -القوانينَ الوضعيةِ - شركٌ، يخرج صاحبه من الملةِ فما بالُكَ بالتشريعِ ذاته.

مادة (٤٩) أداء اليمين

قبل الشروع بالأعمال يقسم كل عضو اليمينَ التاليةَ أمامَ المجلسِ : " أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن، وأن أحافظ على حقوق الشعب والأمة ومصالحهما وأن أحترم القانون، وأن أقوم بواجباتي حق القيام والله على ما أقول شهيد" .

فالنائبُ يحترمُ القانونَ الذي يحلُ ما حرمَ اللهُ، ويحرِّمُ ما أحلَّ اللهُ ويعطلُّ الأمرَ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ ويدعو لكل رذيلةِ وينهى عن كلِ فضيلةِ ، فهو كَمَن يُقسمُ باللهِ العَظِيمِ عَلَى احترامِ اللاتِ، فهل بعد ذلك من كفر.

إنهُ نظامٌ كاملٌ من الكفرِ بالشريعةِ وتنحيتِها عن الحكمِ ومعاقبةِ كل من يرفض الخضوعَ للقوانينِ العلمانيةِ، إنه نظامٌ كاملٌ يخالفُ الإسلامَ في أسُسِهِ الدستوريةِ ومبادئِهِ الفكريةِ وأحكامهِ القانونيةِ وممارساتِهِ السياسيَةِ وسلوكِهِ الاجتماعِي.

وعليه فإنَّ النائبَ في المجلسِ التشريعي مهمَّتُهُ مَعَ إخوانهِ النُّوَاب هِيَ التصويتُ عَلى حكمِ اللهِ من قبولٍ أو ردٍ واللهُ سبحانُه وتعَالي يقول **{إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون}** النور: ٥١]، وقَالَ تعالى: **{ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ }** [الأحزاب: ٣٦].

ووجود النَّائبِ تَحتَ قبةِ البرلمانِ يعني إضفاءَ الشرعيةِ على النظامِ الكافرِ الظالمِ الذي يحكمُ البلادَ والعبادَ باعترافِهِ– بلسانِ الحالِ والمقالِ – للآخرينَ من زملائِهِ النواب على مختلفِ اتجاهاتِهم ومشاربِهم الكفريةِ والفكريَةِ، بحقهم في التَّشريعِ وسَنِّ القوانينَ، والتحليلِ والتحريمِ، وهذا أمرٌ لا بدَ مِنهُ لأن التشريعَ من جملةِ الوظائفِ والأعمالِ الموكولةِ إلى النائبِ.

وهذا يعني اعترافُه لَهُم بخصائصِ الإلهيةِ والربوبيةِ التي تتضمن التشريعَ والتحليلَ والتحريم، كما قَالَ تعالى عن اليهودِ والنصارى عندمَا أطاعُوا أحبَارَهُم ورهبانَهُم، واتخذُوهُم مرجعَاً – من دونِ اللهِ – يرجعون إليهم في التشريع والتحليلِ والتحريمِ: **{اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أُمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يُشركون}** [التوبة: ٣١].

قَالَ البغوي في التفسير ٣/٢٨٥: (فإن قيل إنهم لم يعبدوا الأحبار والرهبان – بمعنى الركوع والسجود – قلنا: معناه أنهم أطاعوهم في معصية الله واستحلوا ما أحلوا وحرموا ما حرموا، فاتخذوهم كالأرباب) اهـ.

وقَالَ تعالى: **{ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ}** [الأنعام: ١٢١]، أي لأن عبدتموهم من جهة طاعتكم إياهم في تحليل ما حرم الله، فإنكم لمشركون بعبادتكم من جهة طاعتكم إياهم من دون الله U.

وقَالَ تعالى: **{ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }** [الشورى: ٢١]، وقَالَ تعالى: **{ وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ }** [الأنبياء: ٢٩].

وَعَلَيهِ فإنَّنَا نَجزمُ بأنَّ النائبَ في البرلمانِ طَاغُوتٌ مِن هذا الوجهِ، لِكَونه يُعبدُ من دونِ اللهِ تعالى من جهة طاعتِه فيما يُشرِّعُ ويحلِّلُ ويحرِّمُ، يَجبُ الكُفرُ به والبراءُ مِنه.

اللَّهُمَّ إنَّا نُشهِدُكَ أنّا نَبرَأُ مِنْ هَؤلاءِ الطَّوَاغِيْتِ.

الأَجْهِزَةُ الأَمْنِيَّةُ

مِن أعظمِ ما ابتُلِينَا به في هذا الزمانِ العصيبِ هِي هذهِ العساكرُ المنتشرةُ في جميعِ أقطارِ دولِ المسلمين، فهي من أكبرِ المشاكلِ والعوائقِ التي تَعُوقُ دُونَ تطبيقِ ما نَصبُوا إليه ونتمناهُ ألا وَهُوَ إقامةُ شرعِ اللهِ في الأرض، فهي كالوحوشِ الضاريةِ على المسلمينَ كالنَّعامِ على الطواغيتِ فهم سدنةُ الطاغوتِ، وهم مَن يدافعونَ عَنه وهم من يمكن لَه في الأرضِ بالقوةِ وهم يدُ الطاغوتِ التي يبطشُ بها ، وعليهِ فسأعرضُ أولاً مهمةَ أجهزةِ الشرطةِ في قطاع غزة من قانونهم الكُفري ثُمَّ أبينُ حكمَ الشرعِ في أمثالِ هؤلاءِ، والله المستعان وعليه التكلان.

مادة (٨٤) قوات الأمن والشرطة

١ - قوات الأمن والشرطة قوة نظامية وهي القوة المسلحة في البلاد وتنحصر وظيفتها في الدفاع عن الوطن وخدمة الشعب وحماية المجتمع والسهر على حفظ الأمن والنظام العام والآداب العامة وتؤدي واجبها في الحدود التي رسمها القانون في احترام كامل للحقوق والحريات.

٢ - تنظم قوات الأمن والشرطة بقانون.

فإنَّ الشرطةَ مهمتَهَا حسبَ هذا البندِ من الدستورِ هي حفظُ النظامِ (الديمقراطية) وحمايةُ القانونِ وبالطبعِ قمعُ الشعوبِ المسلمةِ وإحباطُ أيّ محاولةٍ لتعديلِ الأحوالِ باليدِ بل وحتى باللسانِ فهؤلاءِ هُم أنصارُ الطواغيتِ، فإن لم يكُن هُم فَمَن إذاً؟ !!وهم بذلكَ حظوا بنصيبٍ كبيرٍ في موالاةِ الطاغوتِ (الدستورِ والحاكمِ) يقدمونَ طاعةَ الطاغوتِ علي الخضوعِ لأوامرِ الله ، لبأس ما اختارَ هؤلاءِ.

فالمُؤمنونَ أولياءُ اللهِ واللهُ وليُّهم، وقد حَصَرَ اللهُ الولايَةَ فيه فقَالَ مُخاطِباً المُؤمنينَ: **{إنَّما وليُّكُم اللهُ ورسولُه والذينَ آمنوا الذينَ يُقيمونَ الصَّلاةَ ويُؤتونَ الزَّكاةَ وهُم رَاكِعُون * ومَنْ يَتولَّ اللهَ ورسولَه والذينَ آمنوا فإنَّ حِزبَ اللهِ هُم الغالِبُون}** (المائدة: ٥٥ - ٥٦).

فمُوَالاةُ الكفَّارِ مِن نَواقضِ الإيمانِ ولا يَجُوزُ لُمسلمٍ أنْ يُوالِّيَهُم، لأنَّ الواجبَ عليهِ مُعاداةُ الكُفَّارِ وبُغضُهم، فمُوَالاتُهم تَعني مَحبَّتُهم والقُربُ إليهم ومُعاونَتُهم ونُصرتُهم وإظهارُ الودِّ لهم والرُكونُ إليهم وكلُّ ذلكَ لا يَجُوزُ، لا بالأقوالِ والأفعالِ ولا بالنَّوايا فما بالُنا بمَنَ يحمي الطاغوتَ.

. قَالَ اللهُ تعالى: **{لا تَجدُ قوماً يُؤمنونَ باللهِ واليومِ الآخرِ يُوادُّونَ مَنْ حآدَّ اللهَ ورسولَه ولو كانوا آباءَهم أو أبناءَهم أو إخوانَهم أو عشيرتَهم أُولئكَ كَتَبَ في قلوبهمُ الإيمانَ وأيَّدَهم بروحٍ مِنه ويُدخلهم جنَّاتٍ تَجري مِن تَحتِها الأَنْهَارُ خالدينَ فيها رَضيَ اللهُ عَنْهُم ورَضُوا عنه أُولئكَ حِزبُ اللهِ ألا إنَّ حِزبَ اللهِ هُم المُفلحون}** (المجَادلة: ٢٢**}**.

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة في "مجموع الفتاوى" [٧: ٥٥٨]: (فَتَبَيَّنَ أَنَّ الطَّاغُوتَ يُؤْمَنُ بِهِ وَيُكْفَرُ بِهِ) أهـ.
فَمَن كَفَر بالطاغوتِ فهو مؤمنٌ وَمَن آمَنَ به كَفَر باللهِ.

قُلتُ...، وجندُ الطاغوتِ هُم من يقاتلونَ في سبيلِهِ ، وأمَّا المُؤمنونَ فإنَّما يُقَاتِلُونَ في سَبيلِ اللهِ لا في سَبيلِ الشَّيطانِ والطَّاغوتِ كَمَا قَالَ تعالى: **{الذينَ آمنوا يُقَاتِلُونَ في سبيلِ اللهِ والذينَ كَفروا يُقَاتِلُونَ في سبيلِ الطَّاغوتِ فَقَاتِلُوا أولياءَ الشيطانِ إنَّ كَيدَ الشيطانِ كانَ ضَعِيفاً}** (النِّساء: ٧٦).

ويَدخُلُ في حكمِ (أنصار الطواغيت) كلُّ من ناصرهم بكلِ أنواعِ المناصرةِ، وكما قلت فإنَّ قلنا أنصار الطواغيتِ هُم كُلُّ مَن ناصرَ الطواغيت بكافةِ أشكالِ المناصرة، -حتى وإنْ كانتْ دول وَمُؤسَّسَات فإنه لحقها نفس الحكم - فهذَا الطاغوتُ وهذا أنصارُه فأنصارُ الطاغوتِ هم بطانَتُه الفاسِدةِ الذين لا يحكمونَ الشرعَ بينهم وأركان سلطانه سواء ناصَرُوه بالقولِ كعلماءِ السوءِ والصحفيينَ والإعلاميينَ والشعراءِ والأدباءِ - وهؤلاء لَيسُوا مَحَل بَحثنًا) . ومن بابِ أولى هؤلاءِ الجنودِ الذين ينصرون الطاغوتِ بالفِعلِ بل بحياتهم

فأعوانُ الطاغوتِ همُ المدافعونَ عنهُ والمستميتونَ في الذبِّ عَن ملكهِ وفي المحافظةِ علي سلطانِهِ وأي طاغوتِ وجدَ علي وجهِ الأرضِ لا يمكنِ أن يبقى إلا بأعوانٍ يسهرونَ على حمايتِهِ ويعينُوه على الكفرِ والضلالِ والفسقِ والفساد.

واقتَبِسُ هَذِهِ الأبياتِ:

يا ناصرَ القانونِ والطغيانِ ... يا حامياً للشركِ والعصيانِ
يا أيها الجنديُ يا سلمَ العدا ... يا حربَ طاغوتٍ على الإيمانِ
يا أيها الشرطيُ اسمع قولني ... إن كنتَ ترجو الفوزَ والإحسانِ
يا أيها السجانُ عند طغاتهم ... يا حارساً لشريعةِ الطغيانِ

فَلوْ لا أنصار الطواغيت لَمَا استمرَ الطواغيتُ في الحكمِ وَلَمَا دامُوا فيه، فَهُم من أسباب بقائِهِ
فهم جُنودُ الحُكَّامِ الكافرينَ فَهُم كافِرون مثلُهُم ، الرِّدءُ مِنهم والمُباشر، تَمَّ إعدادهم حسبَ دساتير بلادِهِم وقوانينها للقيامِ بأمورٍ أذكر مِنها أمثلة وَليسَ علي سبيلِ الحصرِ:

١ - المحافظة علي النظام العام:

وهو مَا معناهُ الاستمرار في العملِ بتلكَ الدساتيرِ الكفريةِ والتنكيل بكلِّ من يحاولُ المسَّ بها أوْ إزالتَهَا أو تغييرهَا أو حتى معارَضَتهَا والعملَ علي كتمِ هذه الأفواهِ وتقييد الأيدي إن حاولتْ الإنكارَ باليدِ.

٢ -حماية الشرعية (الدستور):

وهيَ عِبارةٌ تَعنِي حِمايةُ الكافرِ نَفسه، لِأنَّه يُعدُّ عندَهم حاكماً شرعيَّاً بمُوجبِ الدُّستُورِ، لأنَّه قد جَرى نَصبُهُ وِفقَ الإجراءاتِ المُبيَّنة بالدُّستور الوضعِي.

٣- تأكيد سيادة القانون:

وَذلكَ عَبرَ تنفيذِ ما يوجبه الدستورُ عبرَ الأحكامِ الصادرةِ من المحاكمِ التي تعملُ بالقوانينِ الوضعيةِ.

وعليه فإنَّ مهمةَ الأجهزةِ الأمنيةِ الوقوفُ بكلِّ قوةٍ ضدَّ أيِّ مشروعٍ إسلاميٍ حقيقيٍ يهدِّدُ حكومتَهم وأن يحولَ بين هذا المشروعِ وبينَ الشعبِ.

وهؤلاء ولجوا في الكفرِ من أوسعِ أبوابِهِ ، فهم من يسه على حِرَاسةِ القانونِ الكفري وَهُم من يقويهِ ويَحْمِيهِ.

وَهُم مَن يَحمِي الطَّواغِيت(المرتدين).

هُم يَدُ الحاكمِ التي يبطشُ بِهَا ولو لاهُ لما بَقِي الطَّاغوتُ يوماً في مَنصِبه.

قَالَ تعالي**{الَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ}** النساء ٧٦.

فهذِهِ الآيةُ تفسرُ نفسَهَا بنفسهَا فمن يقاتلُ في سبيلِ الطاغوتِ فهو كافرٌ والعكس بالعكسِ، وقَالَ تعالى: **{ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ }**فكلُّ من نَاصَرَ الكافرَ فهو كافرٌ مِثلُه، فكيفَ بمن ناصَرَهُ بيدهِ ويفديهِ بروحِهِ.

ولذلكَ كانَ حالُ النبيِّ r وسيرتُه مع الكفارِ المحاربينَ وفي أنصارِهِم وأوليائِهِم وأحلافِهِم الذين ينصرُونَهُم على المسلِمِينَ؛ على هَذَا الأصْلُ.

بعدَ ما قرأنَا مهمةَ الشُّرطةِ الفلسطِينيةِ من قانونِهم نستَعرِضُ الأدلَّةَ والبَرَاهينَ مِن الكِتَابِ والسنةِ والإجماعِ على كُفرِ هؤلاء القومِ باعتبارِهِم أنصَاراً للطَوَاغِيتِ.

أدلَةُ تكفيرِ أنصارِ الطواغيتِ

قولُهُ تعالى: **{فَمَنْ يَكفرْ بالطَّاغوتِ ويُؤمنْ باللهِ فقدِ استمسَكَ بالعُروةِ الوُثقى }**، (البقرة: ٢٥٦) فشرطُ صحةِ الإسلامِ هو الكفرُ بالطاغوتِ فمنْ لَم يكفُر بالطاغُوتِ لَمْ يَكُن مُسلِماً.

قوله تعالى: **{اللهُ وَلِيُّ الذينَ آمنوا يُخرجُهُم مِنَ الظُلُماتِ إلى النُّورِ والذينَ كفروا أولياؤُهُم الطَّاغوتُ يُخرجُونَهم مِنَ النُّورِ إلى الظُلُماتِ أولئكَ أصحابُ النَّارِ هُم فيها خالدون}** (البقرة: ٢٥٧) فأولياءُ الطواغِيتِ كُفَّارٌ بِنَصِّ الآيةِ.

قوله تعالى: **{بَشِّرِ المُنافقينَ بأنَّ لهم عذاباً أليماً * الذينَ يَتَّخِذُونَ الكافرينَ أولياءَ مِنْ دُونِ المُؤمنينَ أيبتَغُونَ عندَهُمُ العِزَّةَ فإنَّ العِزَّةَ للهِ جَميعاً}** (النِّساء: ١٣٨ - ١٣٩) فَمِنْ صفاتِ المنافقينَ اتخاذُ الكافرينَ أولياءَ من دونِ المؤمنينَ.

قوله تعالى: **{لا يَتَّخِذِ المُؤمنونَ الكافرينَ أولياءَ مِنْ دُونِ المُؤمنينَ ومَنْ يفعلْ ذلكَ فليسَ مِنَ اللهِ في شيءٍ إلاّ أنْ تَتَّقوا مِنهم تُقاةً ويُحذِّرُكُم اللهُ نَفسَه وإلى اللهِ المَصيرُ}** (آل عمران: ٢٨)، وقوله تعالى: **{فليسَ مِنَ اللهِ في شيءٍ}** فهُوَ قد بَرِئَ من اللهِ وقد برئ اللهُ مِنهُ بارتدَادِهِ عن دِينِهِ ودخولِهِ مَعَ الكفَّارِ.

وفي سَبَبِ نُزولِ هذهِ الآيةِ قَالَ بْنُ تَيمِيَّة في "مِنهاجِ السُنَّةِ النَّبويَّة": (وعنْ مُقاتلِ بن حيَّان ومُقاتل بن سليمان أنَّها نَزلت في حاطبِ بن أبي بَلتَعَة وغيرِهِ، كانوا يُظهِرون المودَّةَ لكفَّارِ مكَّة، فنَهَاهم اللهُ عن ذلكَ) أهـــ.

قولُهُ تعالى: **{والذينَ كَفرُوا بعضُهُم أولياءُ بعضٍ إلاَّ تفعَلُوهُ تَكُنْ فِتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ كبيرٌ}** (الأنفال: ٧٣)، وهذهِ الآيةُ تدلُّ علي كفرِ أولياءِ الطاغوتِ وأنَّهُم سببٌ لكلِ فسادٍ، لذلكَ قَالَ: **{بَعضُهم أولياءُ بعضٍ}**.

قَالَ الشَّيخُ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشَّيخ تعليقاً على هذه الآية: (وهلِ الفتنةُ إلاَّ الشركُ، والفسادُ الكبيرُ هَوَ انتِثارُ عِقد التَّوحيدِ والإسلامِ وقَطْعُ مَا أحكَمَه القرآنُ مِنْ الأحكامِ والنِّظام) . الدُّررُ السُنِّيَّة ٨: ٣٢٦

قولُهُ تعالى: **{إنَّ الذينَ ارتدُّوا على أدبارِهِم مِنْ بَعدِ مَا تَبيَّنَ لَهُمُ الهُدى الشَّيطانُ سوَّلَ لهم وأمْلَى لهم * ذلكَ بأنَّهم قالوا للذينَ كرِهُوا مَا نزَّلَ اللهُ سنُطِيعُكُم في بعضِ الأمرِ واللهُ يَعلمُ إسرَارَهم }** (محمَّد: ٢٥ - ٢٦)، تُبَيِّنُ الآيةُ هُنا أن سبَبَ ارتدَادِهِم هو الإطاعةُ في بعضِ الأمرِ فكيفَ بِمَن أطاعَهُم في كلِّ الأمرِ!.

قولُهُ تعالى: **{يا أيُّها الذينَ آمنوا إنْ تُطيعُوا الذينَ كفروا يَردُّوكم على أعقابِكم فتنقَلِبُوا خاسرينَ * بلِ اللهُ مولاكُم وهَوَ خيرُ النَّاصرين}** (آل عمران: ١٤٩ - ١٥٠).

قولُهُ تعالى: **{ولا تَركَنُوا إلى الذينَ ظَلَموا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ومَا لكم مِن دُونِ اللهِ مِن أولياءَ ثُمَّ لا تُنصَرون}** (هود: ١١٣).

إذا كانَ الرُّكُونُ، مُجرَّدُ الركونِ ولو مع عدمِ الرضا والمداهنةِ تَمَس المرء من أجلِهِ النار فكيفَ بمن رَكَن إليهم ورضِيَ بفعلِهم وَوَالاهُم وَحَماهُم!.

ثمّ تأمَّل قولَه تعالى: **{ومَا لكُم مِن دُونِ اللهِ مِن أولياءَ ثُمَّ لا تُنصرون}**.

عن جرير بن عبد الله ، t : {أنَّ رسولَ اللهِ r بَعَثَ سَريَّةً إلى خَثعَم فاعتَصمَ ناسٌ بالسُّجُودِ فأسرَعَ فيهم القتلَ، فبَلَغَ النَّبي r فأمَرَ لَهم بنصِفِ العَقلِ وقالَ: أنَا بَريءٌ مِنْ كُلِّ مُسلمٍ يُقيمُ بَينَ أظْهُرِ المُشركِينَ، قالوا: يا رسولَ اللهِ وَلِمَ؟ قالَ: لا تَرَايَا نَارَاهُما}

فإذَا كانَ المُقِيمُ بين ظهرانِيهم قَد برئَ مِنهُ النبيُّ فكيفَ بمن ظَاهَرَهُم وعاوَنَهُم ونَاصَرَهُم على المسلمينَ.

وقَالَ تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }** [التوبة: ٢٣].

قَالَ ابن عباس ، t : (هو كافرٌ مِثلُهُم).

قَالَ الإمامُ ابنُ حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي "المُحلَّى بالآثار" [١١: ١٣٨] مَا نَصُّهُ: (صَحَّ أنَّ قولَهُ تعالى: **{وَمَنْ يَتولّهُم مِنْكُم فإنَّه مِنهم}**، إنَّمَا هَوَ على ظَاهِرِهِ بأنَّه كافرٌ مِنْ جُملةِ الكُفَّارِ، وهذا حقٌ لا يَختلِفُ فيه اثنانٌ مِنْ المُسلمينَ.

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ: (من حالف شخصاً على أن يوالي من والاه، ويُعادي من عاداه، كان من جنس التتار المجاهدين في سبيل الشيطان، ومثل هذا ليس من المجاهدين في سبيل الله تعالى، ولا من جند المسلمين، ولا يجوز أن يكون هؤلاء من عسكر المسلمين، بل هؤلاء من عسكر الشيطان) أهـــ.

وقَالَ الشيخُ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في نواقض الإسلام [الدرر: ١٠/٩٢]: (الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى **{ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }** [المائدة: ٥١]).

وقَالَ الشَّيخُ عبدُ اللطيف بن عبد الرحمن بن حَسن آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بعدَ أنْ تَكلَّمَ على وُجُوب مُعاداةِ الكافرينَ: (... فكيفَ بِمَنْ أعانَهم أو جَرَّهم على بلادِ أهلِ الإسلام، أو أثنَى عليهم، أو فَضَّلَهم بالعدلِ على أهلِ الإسلامِ، واختارَ دِيَارَهم وَمَسَاكِنَهم وَوِلايَتَهم وأحبَّ ظُهورَهم، فإنَّ هذا رِدَّةٌ صريحَةٌ بالإتِّفاق، قَالَ اللهُ تعالى: **{وَمَنْ يَكفُر بالإيمانِ فقدْ حَبِطَ عَمَلُه وَهوَ في الآخرةِ مِنَ الخاسرين}** الدُّررُ السُّنيَّة (٨: ٣٢٦) وقَالَ أيضاً [الدرر: ٨/١٩٠]: (وقد فرض الله تعالى البراءة من الشرك والمشركين، والكفر بهم وعداوتهم، وبغضهم وجهادهم **{ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ }** [البقرة: من الآية٥٩]، فَوَالوهُم وأعانوهُم وظاهروهُم واستنصرُوا بهِم على المؤمنينَ وأبغضوهُم وسبوهُم مِن أجلِ ذلكَ، وكلُّ هذهِ الأمور؛ تُناقِضُ الإسلام، كَمَا دَلَّ عليهِ الكتابُ والسنةُ في مواضعَ، وذكرَهُ العلماءُ رحمهُم الله في كتبِ التفسيرِ والفِقهِ وغيرِهَا، وعند هؤلاءِ وأمثالهم أنهم على الدينِ الذي كانوا عَليهِ لم يفارِقُوهُ، وهذا ليسَ بعجبٍ! فَقَد بيَّنَ القرآنُ العزيزُ أنَّ هذه الحال هي طريقةُ أمثالهم كما في قوله تعالى **{ فَرِيقاً هَدَى وَفَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ }** [لأعراف: ٣٠]).

وقَالَ الشيخُ عبدُ الله بن عبد اللطيف آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ كما في الدُّرَرِ السنية عن إعانةِ المشركينَ على المسلمينَ [١٠/٤٢٩]: (ومن جرهم وأعانهم على المسلمين بأي إعانة فهي ردة صريحة).

وقَالَ الشَّيخُ عبد الله بن حميد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وأمَّا التَّوَلِّي: فَهَوَ إكرامُهُم، والثَّناءُ عليهم، والنُصرةُ لهم والمُعاونةُ على المُسلمينَ، والمُعاشرةُ، وعدمُ البَراءةِ مِنهم ظَاهِراً، فهذا رِدَّةٌ مِنْ فَاعِلِهِ، يَجبُ أنْ تَجريَ عليه أحكامُ المُرتدِّينَ، كَمَا دَلَّ على ذلكَ الكتابُ والسُّنَّةُ وإجماعُ الأئمَّةِ المُقتَدَى بِهِم) [٣٠] أهـ. الدُّرَرُ السُنيَّة (١٥: ٤٧٩)

وقَالَ الشيخُ أحمد شاكر في فَتوَى لهُ طويلةٌ [كلمة حق: ١٢٦- ١٣٧] تَحتَ عُنوان "بيان إلى الأمة المصرية خاصة وإلى الأمة العربية والإسلامية عامة" في بيان حكم التعاون مع الإنجليز والفرنسيين - أثناء عدوانهم على المسلمين - : (أما التعاون مع الإنجليز، بأي نوع من أنواع التعاون، قلّ أو كثر، فهو الردّة الجامحة، والكفر الصّراح، لا يقبل فيه اعتذار، ولا ينفع معه تأول، ولا ينجي من حكمه عصبية حمقاء، ولا سياسة خرقاء، ولا مجاملة هي النفاق، سواء أكان ذلك من أفراد أو حكومات أو زعماء، كلهم في الكفر والردة سواء، إلا من جهل وأخطأ، ثم استدرك أمره فتاب وأخذ سبيل المؤمنين، فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم، إن أخلصوا لله، لا للسياسة ولا للناس...)، إلى أن قَالَ: (ألا فليعلم كل مسلم في أي بقعة من بقاع الأرض؛ أنه إذ تعاون مع أعداء الإسلام مستعبدي المسلمين، من الإنجليز والفرنسيين وأحلافهم وأشباههم، بأي نوع من أنواع التعاون، أو سالمهم فلم يحاربهم بما استطاع، فضلاً عن أن ينصرهم بالقول أو العمل على إخوانهم في الدين، إنه إن فعل شيئاً من ذلك ثم صلى فصلاته باطلة، أو تطهر

بوضوء أو غسل أو تيمم فطهوره باطل، أو صام فرضاً أو نفلاً فصومه باطل، أو حج فحجه باطل، أو أدى زكاة مفروضة، أو أخرج صدقة تطوعاً فزكاته باطلة مردودة عليه، أو تعبد لربه بأي عبادة فعبادته باطلة مردودة عليه، ليس له في شيء من ذلك أجر بل عليه فيه الإثم والوزر... ألا فليعلم كل مسلم وكل مسلمة: أن هؤلاء الذين يخرجون على دينهم ويناصرون أعداءهم، من تزوج منهم فزواجه باطل بطلاناً أصلياً، لا يلحقه تصحيح، ولا يترتب عليه أي أثر من آثار النكاح، من ثبوت نسب وميراث وغير ذلك، وأن من كان منهم متزوجاً بطل زواجه كذلك، وأن من تاب منهم ورجع إلى ربه وإلى دينه وحارب عدوه ونصر أمته؛ لم تكن المرأة التي تزوجها حال الردة و لم تكن المرأة التي ارتدت وهي في عقد نكاحه زوجاً له، ولا هي في عصمته، وأنه يجب عليه بعد التوبة أن يستأنف زواجه بها فيعقد عليها عقداً صحيحاً شرعياً، كما هو بديهي واضح)، إلى آخرِ مَا قَالَ وَهِيَ فَتوَى طَويلَةٌ نَفِيسَةٌ، أنصَحُ بالإطلاعِ عَليهَا.

كَتَائِبُ القَسَّامِ

إنَّ هذا القِسْمَ هو أشد الأقسامِ حساسيَّةً فِي جلّ الكتابِ ولكن دين الله أحبُّ إلينَا مِن أهوائِنَا وَمِن رِضَا بَنِي البشرِ عَنَّا فإنَّ كتائبَ القَسَّامِ لطَالَمَا ظَهرَت أمَامَ الناسِ في ثوبِ الجهَادِ ثُمَّ دَخَلُوا طَورَ (المُقَاوَمَةِ) ثم أزَالُوا دَنَسَ العلمانيَّة مِن غَزةَ وأزاحُوا فَتح من واجهة الحكمِ وَمَكَّنُوا للمنهَجِ الإسلامِي المُعتَدِل - عَلي حَدِّ زَعمِهم - فكتائبُ القَسَّام أصبَحَت كَأيِّ جيشٍ مِنَ جيوش الدولِ - العربيَّةِ - يُسَانِدُ الحكومَةَ ويتدخل عِندَمَا تَعجَز الشرطَةُ وتتكاتَف جهودُهُمَا علي من يريدُ التَّغيير.

وَفِي مَا يَلي مِن بيانَاتِهِم الموجودَةِ على مَوقِعهِم ناهيكَ عمَّا نُعَايِشهُ نَحنُ على الأرضِ مِن أفعَالِهم التِي تَقطَعُ الشك باليقينِ على أنَّهُم جُندٌ للطاغوت ما يدلُّ عَلَى إلحاقِ حكمِهِم بحكمِ أنصَار الطَوَاغِيت - وَقَد أصَّلتُ فِي القِسمِ السَّابقِ حُكمَ أنصارِ الطَوَاغِيتِ ولله الحمد والمنّة- وَبَعدَ تَبيينِ حَكمِ أنصارِ الطواغيت يَسهُل علينَا استِيعَابُ الأمرَ بإذنِ اللهِ تَعَالى بالنِّسبَةِ لكتائبِ القسَّامِ، وَقسَّمتُها إلَى أقسَامٍ حَتَّى يَسهُل توضيحُ المَطلوبِ مِنْ ذلكَ واللهُ المُوَفِّقُ والهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

القِسمُ الأوَّلُ كَتَائِبُ القَسَّامِ وَالانتِخَابَاتُ :

فِي مَا يَلِي بَيانٌ نُشِرَ في مَعمَعةِ الانتخابَاتِ بِعنوانِ حمَايَة الانتخَاباتِ واجبٌ وَطَنِي.
وفي ما يلي نص البيان والتعليق عليه تجده مظللا ومُسطّر.

بسم الله الرحمن الرحيم

"وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" صدق الله العظيم

حماية الانتخابات واجب وطني

بعد حدوث هذا التوافق الفلسطيني العريض والإرادة الوطنية بعقد الانتخابات التشريعية **لاحظ اللغة الركيكة والأسلوب الوطني الذي سيلاحقنا طوال هذا الجزء من بياناتهم** في موعدها المقرر يوم الخامس والعشرين من هذا الشهر والذي يصادف يوم الأربعاء القادم، ومع متابعة هذا الإجماع الرسمي والشعبي الذي يعتبر هذه الانتخابات مقدمة لبداية مرحلة جديدة من عمر شعبنا وقضيتنا تحمل معها الكثير من الآمال في الاتجاه نحو مستقبل أفضل يطوي صفحة الماضي الأليم ويضع الأساس لحياة فلسطينية يسودها الانسجام والوفاق على أرضية التعددية والشراكة السياسية **وسبق ووضحت هذه المصطلحات (الوفاق الوطني - والشراكة السياسية) فهم على استعداد تام لأن يتعاونوا مع فتح والجبهة الشعبية في سبيل نيل الحكم في القطاع !!! وإن كان من يتعاونون معهم علمانيين.**

ونحن إذ نؤكد تقديرنا الكامل لكافة الجهود المبذولة من جانب السلطة الوطنية **(فتح)** وكافة الفصائل والتنظيمات الوطنية والإسلامية الهادفة إلى جعل هذا اليوم عرسا للديمقراطية الفلسطينية **(في ذلك العرس وُئدت الثوابت الإسلامية لهؤلاء القوم ودفنت في صناديق الانتخابات)** واختبارا ناجحا لشعبنا المناضل يؤكد جدارته بالحرية والاستقلال، فإننا في الأجنحة العسكرية للمقومة الفلسطينية وكجزء أصيل من نسيج هذا الشعب قد توصلنا معا في الحوار والنقاش بهدف القيام بواجبنا تجاه شعبنا في هذه الظروف، وقد قررنا التالي:

١. نؤكد على اعتبار هذا اليوم يوم هام في تاريخ شعبنا يمارس فيه حقه في اختيار ممثليه في المجلس التشريعي الفلسطيني بحرية مطلقة **(سبق ووضحت الحكم الشرعي للدخول في هذا المجلس الشركي وكذا مصير شرع ربنا في عيون الديمقراطية وأنه يخضع للموافقة أو الرد)**، ويضع الأساس لمرحلة فلسطينية جديدة.

٢. نؤكد دعمنا وتأييدنا لقرار السلطة الوطنية بحماية سير العملية الديمقراطية والحفاظ على سلامتها **(شهدوا علي أنفسهم بالكفر وأنهم من جنود الطاغوت - فهم من يحرس العملية الانتخابية).**

٣. نؤكد التزامنا واحترامنا لكافة القوانين **(الوضعية المضاهية لشرع الله)** والإجراءات الخاصة بالعملية الديمقراطية ، ونعلن نحن جميعا أيضا براءتنا الكاملة من أي عناصر قد تحاول العبث وإثارة الفوضى **(فهم بريئون ممن يحاول أن يمس بعملية الانتخابات ويفسد هذا المأتم الديموقراطي ، ونحن بريئون منكم).**

٤. نؤكد أننا قد استكملنا الاستعداد والجاهزية بإذن الله لنكون عونا ودعما لكافة الأجهزة الرسمية المسئولة عن حماية هذه العملية الانتخابية (**(الشرطة الفلسطينية)**والحفاظ عليها بدءً من صباح يوم الانتخابات وحتى لحظة انتهاء عملية الفرز وإعلان النتائج .

٥. نعتبر أن أي شخص أو جهة تحاول التخريب أو الاعتداء على المراكز الانتخابية إنما يسعى إلى مصادرة حق شعبنا في تجسيد إرادته وتحقيق خياراته ويسعى إلى إجهاض محاولة إعادة ترتيب البيت الفلسطيني الداخلي، واغتيال أمل شعبنا في الانطلاق نحو مستقبل أفضل، هذا إضافة إلى إثارة البلبلة والتشكيك بين الفصائل بهدف افتعال فتنة داخلية، وبناء عليه فإننا سنتعامل معه على اعتبار انه خائنا مأجور وخارج عن الصف الوطني معاديا لاردة شعبنا المناضل، ومع كل ما يفرضه ذلك من وسائل وأساليب لإحباط مسعاه وإفشال برامجه الشيطانية **(أصبح من يريد الإنكار عليهم وإيقاف هذه الانتخابات هو من يحمل برنامجا شيطانيا وهم أصحاب البرنامج الهادي المنير ،،، رمتني بدائها وانسلت).**

يا أبناء شعبنا المرابط:

ونحن إذ ندعوكم على اختلاف انتماءاتكم وتوجهاتكم التنظيمية إلى أوسع مشاركة في هذا العرس الديمقراطي، لنؤكد أننا سنكون معكم وبينكم وحولكم في كل مكان، ونطمئنكم أننا لنسمح لأي مراق أو مدسوس أي يصادر حقكم هذا في الانتخاب والاختيار لمن ترونه جديرا بتمثيلكم وحمل أمانة المسئولية لذلك فإننا نناشدكم جميعاً بالتمسك بالوحدة الوطنية وعدم سحقها في حمى الدعاية الانتخابية، فمهما تباينت الآراء واختلفت التوجهات السياسية يبقى الخلاف التنظيمي والتنافس الاهدف إلى استقطاب جماهير شعبنا أمرا صحيحاً ومشروعاً لكافة الفصائل على حد سواء، ولكن على ألا يتحول هذا الأمر إلى التحريض والحقد وإثارة حالة من العداء، ويجب ألا ننسى جميعاً أن هذا التنافس كله ليس سوى جزء من العملية الديمقراطية الهادفة إلى ترتيب بيتنا الفلسطيني الداخلي والانطلاق نحو مرحلة جديدة نأمل صادقين أن تكون فاتحة خير على شعبنا وقضيتنا باتجاه بناء واقع فلسطيني أفضل.

لتبقى الوحدة الوطنية صمام الأمان لمسيرة شعبنا

ومعا على طريق الجهاد والنضال والمقاومة حتى النصر بإذن الله

إخوتكم ومجاهديكم ورفاقكم

القِسمُ الثَّاني : كَتَائِبُ القَسَّامِ وَالقَانونُ الفَلسطِينِي

بسم الله الرحمن الرحيم

{{ ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين **}}**

ميثاق شرف وطني للمقاومة الفلسطينية

حرصاً منا على المصلحة العليا لشعبنا المجاهد والمناضل وإسهاماً بواجبنا الوطني تجاه أبناء شعبنا الفلسطيني الذي يتعرض لهذا العدوان المتواصل وعمليات الحصار والخنق الاقتصادي الهادف إلى تجويع شعبنا وتركيعه وانتزاع الاستسلام السياسي، فقد اجتمعنا في أجنحة المقاومة الفلسطينية وقررنا الالتزام ببنود ميثاق الشرف التالي:-

أولاً: نرفض كل أشكال الضغط والابتزاز مقابل المال السياسي، ونؤكد أن خيارنا الوحيد هو المزيد من الصبر والصمود والوحدة والتمسك بحقوقنا الوطنية الشرعية.

ثانيا: ندعم بالكامل موقف الحكومة الفلسطينية المنتخبة في رفضها الاعتراف بالاحتلال الإسرائيلي ونؤكد على أهمية عدم الالتزام بأية اتفاقيات

(إن مجردَ دخولِهم في الانتخابات هو اعترافاً باتفاقيات السلطة ومنها أوسلو - فعلي من يكذب القوم !!!)

أو مواثيق تظلم شعبنا وتنتقص من حقوقه وتضر بمصالحه الوطنية.

ثالثاً: ننظر بخطورة بالغة إلى استغلال بعض الفئات الشاذة لهذه الظروف القاسية التي يعيشها شعبنا خصوصا الحرمان الاقتصادي وتأخر صرف الرواتب وذلك للتحريض ومهاجمة المقرات والمؤسسات الوطنية لشعبنا والاعتداء عليها بالعبث والتخريب، هذا الأمر الذي يثير الفوضى والاضطراب في ساحتنا الداخلية ويشوه صورة البندقية الفلسطينية ويتناغم مع الضغوط الخارجية للأعداء ويحرف أنظار العالم عن جرائم الاحتلال الصهيوني نحو الفوضى الداخلية ، ونؤكد أن شعبنا لن يبيع تاريخ نضالنا وجهادنا وأرواح شهدائنا ودماء جرحانا وعذابات معتقلينا مقابل هذه الرواتب أو غيرها ، ونحذر هذه الزمرة المنحرفة والشاذة عن شعبنا من استمرار هذه الممارسات الإجرامية، ونؤكد أننا سنكون قلباً وقالباً مع قوات الأمن والشرطة في مواجهة هذه التشكيلات العصابية لردعها عن مواصلة هذا العبث والتخريب.

رابعا: نرفض استمرار البعض في محاولاته الهادفة إلى تشويه صورة سلاح المقاومة والإساءة إلى هويته الطاهرة عبر القيام بالتستر بزي المقاومة ورفع راياتها واستخدام السلاح في ممارسات إجرامية واضحة لكل أبناء شعبنا كالاعتداء على الأراضي الحكومية وسرقتها أو محاولات خطف الضيوف الأجانب **(كما سيتضح في ما يلي من البيانات أنهم**

لا ولن يسمحوا بالاعتداء على الكفار في غزة ولو كانوا محاربين وما آلان جونستون عنهم ببعيد) واستخدام السلاح في المشاكل العائلية وكأنها حروب بين أعداء والقيام بالتطاول على قوات الشرطة الفلسطينية ونحن إذ نؤكد هنا براءتنا الكاملة أمام الله ثم أمام شعبنا أجمع من أي شخص أو جماعة تمارس مثل هذه الجرائم المنحرفة والخطيرة لنؤكد أيضا على ما يلي:

١- نعتبر من يستخدم السلاح في مثل هذه الجرائم مجرما خارجا عن الصف الوطني الفلسطيني حتى ولو كان عضوا في أي جناح للمقاومة أو يحمل سلاحها وسنعتبره مطرودا ومفصولا منذ لحظة ارتكابه مثل هذه الجريمة وسلاحه منحرفاً ومجرما ومطلوبا للقانون (**الكفري**) والقضاء.

٢- نطالب عائلاتنا و عشائرنا الفلسطينية الكريمة إلى رفع الغطاء العائلي أيضا عن كل من يمارس ذلك لنشكل رادعا قويا يمنع كل السفهاء من مجرد التفكير بمثل هذه الحماقات و ليبقى المجرم معزولا منبوذا لا يمثل إلا نفسه و شخصه.

٣- نؤكد على عدم الزج بسلاح المقاومة في الشئون و القضايا الداخلية و الحفاظ على وظيفته و دوره في مقاومة الاحتلال و التصدي للعدوان الإسرائيلي على شعبنا .

٤- نطالب قوات الشرطة الفلسطينية بالقيام بواجباتها في حماية امن شعبنا و بالضرب بيد من حديد على أيدي و رؤوس هذه العصابات المارقة و عدم السماح لها بتدمير ممتلكات شعبنا و تشويه صورة نضالنا و إرهاب أبناء شعبنا و شيوخنا و أطفالنا و نسائنا و نحن على كامل الاستعداد و الجاهزية لدعم و مساندة قوات الشرطة الفلسطينية (**علي استعداد تام ليكونوا جنودا للطاغوت ويؤازره على المسلمين الموحدين الذين يريدون أن يطبقوا أمر الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،،،، وقد صدق فيهم قول النبي صلي الله عليه وسلم ::يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا :: رواه مسلم)** في حال تعرضها لأي اعتداء مسلح من قبل أي كان كفى لهذه الفوضى المدمرة و الانفلات الأمني الخطير شعبنا لم يعد يحتمل المزيد من هذه الجرائم و نجزم انه قد آن الأوان لفرض القانون و النظام التام حتى نتمكن جميعا من إعادة بناء مجتمعنا الفلسطيني و مؤسساته و الاهتمام بتحقيق مصلحة أبناء شعبنا و توفير الأمن و الأمان له.
المزيد من الصبر و الصمود و المقاومة حتى كسر طوق هذا الحصار اللئيم
قسما سنبقى على عهد الشهداء تمسكا بالحقوق و الثوابت الوطنية

معا على طريق الجهاد حتى النصر بإذن الله – المجد للشهداء الشفاء للجرحى الحرية للأسرى

أجنحة المقاومة الفلسطينية ١٩-٤-٢٠٠٦

كتائب شهداء الأقصى*** كتائب الشهيد عز الدين القسام

ألوية الناصر صلاح الدين*** كتائب المقاومة الوطنية

كتائب الشهيد احمد أبو الريش ***الجبهة الشعبية القيادة العامة-كتائب الشهيد جهاد جبريل (**انظر مع من تعاونوا في سبيل إعلاء كلمة القانون ،،، تعاونوا مع كل ناهق وناعق وكل من حمل السلاح مسلما كان أو كافرا لا عبرة عند القوم بهذه المقاييس فالوطنية هي من تجمعهم وليس كلمة لا إله إلا الله) !!!**

القِسمُ الثَّالِثُ كَتَائِبُ القَسَّامِ وَمُوَالاةُ الكَافِرِينَ

أجمَعَ عُلمَاءُ الإسلامِ سَلفاً وَخلفاً عَلى أنَّ مَن ظَاهَرَ الكفارَ عَلى المسلمِينَ وَسَاعدهم بأيِّ نَوعٍ مِن المساعَدَةِ فَهُوَ كافرٌ مِثلُهُم، كَمَا قَالَ اللهُ سُبحَانَهُ **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}.**

بيان عسكري صادر عن

..:::: كتائب الشهيد عز الدين القســـام :::..

الإفراج عن الصحفي "جنستون" هو مصلحة وطنية فلسطينية تحققت بجهود المخلصين التزاماً بالموقف الشرعي والأخلاقي والوطني

بعد أربعة أشهر من اختطاف الصحفي البريطاني (الان جنستون) في غزة، الأمر الذي رفضناه منذ اللحظة الأولى وأكدنا حرصنا الكبير وسعينا الحثيث لإنهاء هذا الملف الذي شكّل ضغطاً كبيراً على شعبنا ونقل صورة لا تليق بشعب مجاهد مرابط يحمل قضيةً عادلة ويسعى لنيل حقوق مقدسة ..

وبعد الواقع الجديد الذي شهده قطاع غزة عقب حسم المعركة الأمنية وإنهاء حالة الفوضى والاقتتال التي كادت أن تنحدر بقضيتنا إلى متاهات مظلمة؛ فإننا كثّفنا جهودنا منذ تلك اللحظة حول الضرورة الملحة للإفراج عن "جنستون" لمعالجة كل تبعات وذيول الأحداث المؤسفة والفوضى الأمنية، وكنا على قناعة وثقة بأن الملف سينتهي بما سيحقق مصالح شعبنا وقضيتنا.

والآن وبعد أن تم الإفراج الآمن عن الصحفي بالحكمة والحزم لإنهاء هذا الملف الخطير والهام فإننا في كتائب الشهيد عز الدين القسام نؤكد على ما يلي:

١) إن الإفراج عن "جنستون" يشكل منطلقاً جديداً لاستتباب الأمن في القطاع؛ لذا ندعو كل أبناء شعبنا للتوحد والتعاون في تحقيق هذا الأمن وتدعيم ركائزه ونبذ كل ما من شأنه أن يوتر ساحتنا الفلسطينية.

٢) نشكر كل من شارك وتعاون معنا من أجل الوصول إلى هذا الحل المشرّف وخاصة إخواننا في الحكومة الشرعية **(أي شرع تنتسب هذه الحكومة إليه ،،، بالتأكيد ليس شرع الله)** ، وحركة حماس، والقوة التنفيذية، ولجان المقاومة الشعبية، وجيش الإسلام، و جمهور علماء فلسطين.

٣) لن نقبل بأي حال من الأحوال عودة أي طرف فلسطيني لأسلوب خطف الأجانب؛ لأنهم ضيوف على شعبنا، ونحن بحاجة إلى كل صوت ينقل صورة معاناة شعبنا وحقه وقضيته إلى العالم.

٤) إن إنهاء هذا الملف مع الأخوة في جيش الإسلام وقبولهم في النهاية بالموقف الشرعي والأخلاقي يؤكد صدق التوجه نحو التعاون معنا منذ اللحظة في فرض الأمن والاستقرار، ونثمّن هذا الموقف ونقدّره.

٥) نؤكد وقوفنا إلى جانب الحكومة الشرعية في تطبيق الخطة الأمنية **(مرة أخري يتغنون بحكومتهم الكافرة ويثبتون أنهم جند لهذه الحكومة واليد التي تبطش بها في وجوه من يسمونهم – المنفلتين أمنياً)**، و محاربة كل

أسباب ومظاهر وتراكمات السنوات الماضية من حقبة الانفلات والتسيب، ونؤكد عزمنا على فرض زمن الأمن والنظام.

٦) نبارك للصحفي ولعائلته نيل الحرية، ونسأل الله أن تتحقق الحرية قريباً لأسرانا المظلومين القابعين في سجون الاحتلال الصهيوني، ولكل الأسرى في سجون الظلم في أي مكان بالعالم.

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الأربعاء ١٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ

الموافق ٠٤/٠٧/٢٠٠٧م

القِسمُ الرَّابِعُ (شُهَدَاءُ) القَانُونِ مِن كَتَائِب القَسَّام !!

فِي هَذَا القِسمُ عددٌ مِن البيانَاتِ أَضَعُهَا عَلي سبيلِ المِثالِ وليسَ الحصر وإلا فَهِيَ كثيرةٌ وَهِي توضِّحُ أنَّ كتائبَ القسَّامِ تُمارسُ - في الميدان- حِمَايَةَ القانونِ أو مَا بَاتَ يُسمَّي (تَثبيتَ الأمنِ، وفرضَ النِّظَامِ) بَل وتُقَدِّمُ في سبيلِ ذلكَ النفسَ والنفيس والغاليَ والرخيص وتزُجُّ بأبنائِها لهذِهِ المهمِةِ وَبالطَّبعِ معظم من يقتل مِنهُم في مثل هذه المهام يُقتَل وَهُوَ يُواجه المسلمينَ أو ضِمنَ اقتحاماتِ القسام لمساكنِ العائلاتِ أو مربعاتِهِمُ الأمنيَّةِ أو فِي العمليَّاتِ الخاصَّةِ لمتابَعَة المجاهدينَ وأهل السنةِ والجَمَاعَةِ أو كما يطلقُ عليهم (شَبَابُ السَّلَفِيَّةِ الجِهَادِيَّةِ).

سَأُعَلِّقُ عَلى البيانِ الأول والبَاقي على نفسِ شَاكلةِ الأوَّلِ واللهُ المُستَعَانُ وَعَليهِ التَكلانِ .

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن:

..:: كتائب الشهيد عز الدين القســـام::..

كتائب القسام تزف شهيديها المجاهدين خالد سعد ومحمد جندية.. اللذين استشهدا برصاص مجرمين أثناء تأديتهما واجبهما الوطني في صفوف القوة التنفيذية بغزة

في ظل الحصار والظلم الواقع على أبناء شعبنا في قطاع غزة الصامد، يستمر أبناء القسام في عملهم الجهادي وواجبهم الوطني، فيصلون الليل بالنهار لمقاومة العدو الصهيوني من جهة، و للتصدي للعابثين المتربصين بشعبنا من جهة أخرى، فيقدمون أرواحهم على أكفهم في مواجهة الاحتلال البغيض، ويتحملون مسئولياتهم الوطنية في حماية مجتمعهم والحفاظ على أمنه واستقراره، ويتحملون في سبيل ذلك المشاق والصعاب، لكنهم لا يعرفون التراجع أو الانكسار أمام من باعوا ضمائرهم وتجردوا من أخلاقهم ووطنيتهم ..

ونحن في كتائب القسام نزف إلى شعبنا الفلسطيني وأمتنا العربية والإسلامية فارسين من شهدائنا الأبطال:

الشهيد القسامي المجاهد/ خالد خضر سعد

(٢٧ عاماً) من مسجد ابن عثمان بحي الشجاعية

الشهيد القسامي المجاهد/ محمد موسى جندية

(١٩ عاماً) من مسجد الشهيد محمود أبو هين بحي الشجاعية

((من أبطال الوحدة الخاصة لكتائب القسام .. ومن رجال القوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية))

واللذين ارتقيا إلى العلا شهيدين بإذن الله تعالى أثناء تأديتهما واجبهما الديني و الوطني في صفوف القوة التنفيذية **(يرثون من قاتل لإعلاء كلمة القانون الوضعي)**، حيث كانا بمهمة رسمية في التصدي للعناصر الإجرامية الخارجة عن القانون في مدينة غزة، فأطلقت النيران باتجاه القوة من قبل بعض المرتزقة المجرمين، فاستشهد المجاهدان في ميدان العمل الوطني والأخلاقي الشريف في حفظ الأمن والنظام والقانون **(أصبح الذود عن القانون الكفري المضاهي لشرع الله عملا شريفا)**، نحسبهما من الشهداء ولا نزكي على الله أحداً ..

و نسأل الله تعالى أن يتقبلهما وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهلهما الصبر والسلوان، ونعاهدهما وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الثلاثاء ٠١ شعبان ١٤٢٨هـ

الموافق ١٤/٠٨/٢٠٠٧م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن

..::: كتائب الشهيد عز الدين القســـام :::..

كتائب القسام تحتسب عند الله تعالى ابنها البار أحمد أبو نعمة الذي استشهد برصاص الغدر والخيانة أثناء قيامه بواجبه الوطني في الشرطة الفلسطينية

في ظل هذا الحصار الظالم الذي يعيشه شعبنا المرابط الصابر في قطاع غزة، وفي ظل هذه المعركة المفتوحة مع العدو الصهيوني المحتل، يبقى أبناء القسام في طليعة فرسان المقاومة الذين يقدمون دماءهم في سبيل الله ثم الوطن، فيرابطون على الثغور ويتربصون بالعدو على خطوط النار، ولا يبخلون بأنفسهم في خدمة أبناء شعبهم وحماية وطنهم من الفوضى والانفلات، ويصلون الليل بالنهار من أجل حفظ الأمن والأمان لقطاع غزة الصامد وأهله المجاهدين ...

ونحن في كتائب القسام نزف إلى أبناء شعبنا وأمتنا مجاهداً بارّاً من فرسان القسام الميامين:

الشهيد القسامي المجاهد/ أحمد يحيى محمد أبو نعمة

(٢٠ عاماً) من مسجد "الحسين بن علي" في حي الصبرة بغزة

والذي ارتقى إلى ربه متأثراً بجراحه التي أصيب بها على يد الغدر والخيانة من بعض المنفلتين في إحدى العائلات بحي الشجاعية شرق مدينة غزة، أثناء قيامه بواجبه الوطني في حفظ النظام والقانون، في مهمة لجهاز الشرطة الفلسطينية ، فقضى مجاهدنا في خدمة وطنه وشعبه، وقد سار شهيدنا إلى ربه بعد مشوار جهادي مشرّف في كتائب الشهيد عز الدين القسام، قضاه في خدمة دينه ووطنه وقضيته، وقد شارك في العديد من المهمات الجهادية ضد العدو الغاصب، نحسبه من الشهداء الأبرار ولا نزكي على الله أحداً ..

ونسأل الله تعالى أن يتقبله في الشهداء وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهله الصبر والسلوان، ونعاهده وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد ،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الجمعة ١٥ شوال ١٤٢٨هـــ

الموافق ٢٦/١٠/٢٠٠٧م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن:

..:: كتائب الشهيد عز الدين القســـام ::..

كتائب القسام تزف شهيدها المجاهد أحمد الترك الذي استشهد متأثراً بجراحه في مهمة لفرض النظام قبل يومين

ويستمر العطاء القسامي المبارك، ويصرّ رجال القسام إلا أن يبقوا في مقدمة الصفوف في كل الميادين وفي كل الظروف والأوقات، يقدمون أرواحهم على أكفهم رخيصة في سبيل الله تعالى ثم في سبيل وطنهم وشعبهم وقضيتهم ..

تحتسب كتائب الشهيد عز الدين القسام- الجناح العسكري لحركة حماس- عند الله U:

الشهيد المجاهد القسامي/ أحمد موسى فتحي الترك

(٢٢ عاما) من مسجد "المتقين" في حي "الصبرة" بغزة

والذي ارتقى شهيداً – بإذن الله تعالى – برصاص بعض المشبوهين أثناء تأديته واجبه الوطني في مهمة لفرض النظام والقانون قبل يومين، فاستشهد هذا المجاهد المجهول بعد مشوار جهادي مشرّف في صفوف كتائب القسام، نحسبه كذلك ولا نزكي على الله أحداً ..

ونسأل الله تعالى أن يتقبل شهيدنا برحمته وأن يسكنه جنات النعيم مع الصديقين والشهداء والصالحين وأن يلهم أهله وذويه الصبر والسلوان وأن يعوضهم خيراً ..

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام - فلسطين

الأربعاء ٢٧ رجب ١٤٢٩هـ

الموافق ٣٠/٠٧/٢٠٠٨م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن

..::: كتائب الشهيد عز الدين القســـام :::..

استشهاد المجاهد القسامي علي أبو مطر متأثراً بجراحه على يد عناصر إجرامية بمخيم الشاطئ أثناء تأديته واجبه الوطني

في ظل هذا الحصار الظالم الذي يعيشه شعبنا المرابط الصابر في قطاع غزة، وفي ظل هذه المعركة المفتوحة مع العدو الصهيوني المحتل، يبقى أبناء القسام في طليعة فرسان المقاومة الذين قدموا دماءهم في سبيل الوطن، ثم وهبوا أنفسهم وأفنوا أوقاتهم وجهدهم في سبيل حماية المجتمع الفلسطيني من نار الفوضى والقلاقل التي دبرها الأعداء واستعملوا فيها كل أصحاب النفوس المريضة والضمائر الميتة، فكان بذلك مجاهدو القسام هم رجال المرحلة الذين يستحقون وسام الشرف والبطولة والوطنية ..

ونحن في كتائب القسام نزف إلى أبناء شعبنا وأمتنا مجاهداً فذاً من فرسان القسام الميامين:

الشهيد القسامي المجاهد/ علي سعيد محمد أبو مطر

(١٩ عاماً) من مسجد "شهداء الشاطئ" بحي الشاطئ غرب مدينة غزة

والذي ارتقى إلى ربه بإذن الله تعالى مساء اليوم الأحد متأثراً بجراحه التي أصيب بها قبل أيام على يد مجموعة من المجرمين الذين أطلقوا النار تجاه اثنين من عناصر القوة التنفيذية أثناء قيامهم بواجب الحراسة لمرافق مخيم الشاطئ بعد صلاة الفجر من شهر رمضان المبارك، فأصيبا بجراح، وقد ألقت القوة التنفيذية القبض على المجرمين بعد ثمان وأربعين ساعة من وقوع الجريمة، وكانت إصابة شهيدنا بالغة فاستشهد بعد مشوار جهادي مشرّف قضاه مؤمناً مجاهداً متفانياً في خدمة دينه ووطنه، ومشاركاً في العديد من المهمات الجهادية ضد العدو الغاصب، نحسبه شهيداً ولا نزكي على الله أحداً ..

ونسأل الله تعالى أن يتقبله في الشهداء وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهله الصبر والسلوان، ونعاهده وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد ،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الأحد ١١ رمضان ١٤٢٨هـــ

الموافق ٢٣/٠٩/٢٠٠٧م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن:

..:: كتائب الشهيد عز الدين القســـام::..

استشهاد المجاهد القسامي نضال العشرة متأثراً بجراحه أثناء تأديته واجبه الوطني في القوة التنفيذية

ويستمر العطاء القسامي المبارك، ويتقدم رجال القسام الصفوف في كل الميادين، فيواجهون الصهاينة المحتلين، ويرابطون على ثغور الوطن الحبيب، ثم يتحملون مسئوليتهم الوطنية في حماية المجتمع الفلسطيني من نار الفوضى والانفلات الأمني التي اكتوى شعبنا بها زمناً طويلاً، وفي سبيل ذلك يخوضون الصعاب والمشاقّ ويقدمون دماءهم وأرواحهم رخيصة في سبيل الله ...

ونحن في كتائب القسام نزف إلى شعبنا الفلسطيني وأمتنا العربية والإسلامية شهيداً من شهدائنا الفرسان:

الشهيد المجاهد القسامي/ نضال خضر العشرة

(٢٠ عاما) من مسجد عباد الرحمن بخانيونس

والذي ارتقى إلى العلا شهيداً بإذن الله تعالى متأثراً بجراحه يوم (٢٨-٠٨-٢٠٠٧) - أثناء قيامه بواجبه الديني والوطني في مهمةٍ للقوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية لفرض النظام ، وارتقى بعد مشوار جهادي مشرّف قضاه شهيدنا مجاهداً و مرابطاً في أشرف ميادين العزة والتضحية، نحسبه من الشهداء ولا نزكي على الله أحداً ..

و نسأل الله تعالى أن يتقبله وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهله الصبر والسلوان، ونعاهده وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الأحد ٠٤ رمضان ١٤٢٨هـــ

الموافق ١٦/٠٩/٢٠٠٧م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن:

..:: كتائب الشهيد عز الدين القســـام::..

استشهاد المجاهد القسامي محمود المجايدة متأثراً بجراحه - قبل أيام- برصاص الفوضى والفلتان أثناء تأديته واجبه الوطني في القوة التنفيذية

ويستمر العطاء القسامي المبارك، ويتقدم رجال القسام الصفوف في كل الميادين، فيواجهون الصهاينة المحتلين، ويرابطون على ثغور الوطن الحبيب، ثم يتحملون مسئوليتهم الوطنية في حماية المجتمع الفلسطيني من نار الفوضى والانفلات الأمني التي اكتوى شعبنا بها زمناً طويلاً، وفي سبيل ذلك يخوضون الصعاب والمشاقّ ويقدمون دماءهم وأرواحهم رخيصة في سبيل الله ...

ونحن في كتائب القسام نزف إلى شعبنا الفلسطيني وأمتنا العربية والإسلامية شهيداً من شهدائنا الفرسان:

الشهيد المجاهد القسامي/ محمود عبد الرحمن المجايدة

(٢٥ عاما) من المسجد الكبير بخانيونس

((قائد إحدى مجموعات كتائب القسام في خانيونس))

والذي ارتقى إلى العلا شهيداً بإذن الله تعالى متأثراً بجراحه قبل أيام - أثناء قيامه بواجبه الديني والوطني في مهمةٍ للقوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية لفرض النظام ، وارتقى بعد مشوار جهادي مشرّف قضاه شهيدنا مجاهداً و مرابطاً في أشرف ميادين العزة والتضحية، نحسبه من الشهداء ولا نزكي على الله أحداً ..

و نسأل الله تعالى أن يتقبله وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهله الصبر والسلوان، ونعاهده وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الخميس ٢٤ شعبان ١٤٢٨هـــ

الموافق ٢٠٠٧/٠٩/٠٦م

{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً }

بيان عسكري صادر عن:

..:: كتائب الشهيد عز الدين القســـام::..

كتائب القسام تزف شهيديها المجاهدين خالد سعد ومحمد جندية.. اللذين استشهدا برصاص مجرمين أثناء تأديتهما واجبهما الوطني في صفوف القوة التنفيذية بغزة

في ظل الحصار والظلم الواقع على أبناء شعبنا في قطاع غزة الصامد، يستمر أبناء القسام في عملهم الجهادي وواجبهم الوطني، فيصلون الليل بالنهار لمقاومة العدو الصهيوني من جهة، و للتصدي للعابثين المتربصين بشعبنا من جهة أخرى، فيقدمون أرواحهم على أكفهم في مواجهة الاحتلال البغيض، ويتحملون مسئولياتهم الوطنية في حماية مجتمعهم والحفاظ على أمنه واستقراره، ويتحملون في سبيل ذلك المشاق والصعاب، لكنهم لا يعرفون التراجع أو الانكسار أمام من باعوا ضمائرهم وتجردوا من أخلاقهم ووطنيتهم ..

ونحن في كتائب القسام نزف إلى شعبنا الفلسطيني وأمتنا العربية والإسلامية فارسين من شهدائنا الأبطال:

الشهيد القسامي المجاهد/ خالد خضر سعد

(٢٧ عاماً) من مسجد ابن عثمان بحي الشجاعية

الشهيد القسامي المجاهد/ محمد موسى جندية

(١٩ عاماً) من مسجد الشهيد محمود أبو هين بحي الشجاعية

((من أبطال الوحدة الخاصة لكتائب القسام .. ومن رجال القوة التنفيذية التابعة لوزارة الداخلية))

واللذين ارتقيا إلى العلا شهيدين بإذن الله تعالى أثناء تأديتهما واجبهما الديني و الوطني في صفوف القوة التنفيذية، حيث كانا بمهمة رسمية في التصدي للعناصر الإجرامية الخارجة عن القانون في مدينة غزة، فأطلقت النيران باتجاه القوة من قبل بعض المرتزقة المجرمين، فاستشهد المجاهدان في ميدان العمل الوطني والأخلاقي الشريف في حفظ الأمن والنظام والقانون، نحسبهما من الشهداء ولا نزكي على الله أحداً ..

و نسأل الله تعالى أن يتقبلهما وأن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أهلهما الصبر والسلوان، ونعاهدهما وكل الشهداء أن نبقى على طريق ذات الشوكة حتى يأذن الله لنا بإحدى الحسنيين .

وإنه لجهاد نصر أو استشهاد،،،

كتائب الشهيد عز الدين القسام

الثلاثاء ٠١ شعبان ١٤٢٨هـ

الموافق ١٤/٠٨/٢٠٠٧م

شُبُهَاتٌ وَرُدُودٌ

فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسمِ الأوَّلِ (الحُكمُ بِغَيرِ مَا أنزلَ اللهُ)

الشُّبهَةُ الأُولَى : الدِّيمُقرَاطِيَّةُ مُجرَّدُ وَسِيلَةٍ للإصْلاحِ

قَالَ ابن مسعود في الخمر: (**إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**) [البخاري].

إنَّ شُبهَةَ الإصلاحِ أصبَحَت وَاهيَةً، فإنَّه لا يَحِلُّ في الإسلام أن يُعبدَ اللهُ يوماً واللاتُ يوماً بِهدَفِ الإصلاحِ، إن كَانَ الهدفُ هُوَ الإصلاحُ فلا بُدَّ وأن يكونَ الأصلُ مُباحاً فهل يَنطَبِقُ ذلكَ على الديمقراطيةِ.

وَلا بُدَّ لكلِ موحدٍ أن يَعرِفَ أنَّهُ لا سبيلَ للإصلاحِ إلا بالجهَادِ وكل وسيلةٍ غير الجهاد هيَ وسيلةٌ فاشلةٌ وَعَبَثيَّة ولا تحقق أهدافَهَا، بَل إنَّ دخولَ الديمقراطيَّةِ بهدفِ الإصلاحِ كفرٌ - فإنَّ الغايةَ لا تبرر الوسيلة هَا هُنَا .

إن هؤلاء القوم توسعوا في هذه الشبهة كثيرا وروجوا لها وأضحت دارجة على ألسنتهم يدّعون بها إصلاحا وهم ابعد الناس عن ذلك.

وَعَليهِ أقولُ :

أنَّه لم تعرف الشريعةُ يوماً مبدأ الغاية تبرِّرُ الوسيلَةَ إلا لِمَا سَكتَ عَنهُ الشرعُ وهو مَا لَم يَرِد بِحَقِّهِ أمرٌ ولا نَهيٌ وأمَّا مَا حرَّمَهُ اللهُ ورسولُهُ فَلا يَنبَغِي الولوجُ فِيه ولا سلوك طريقِهِ بأي حالٍ كَانَ.

إنَّ اللهَ قد شرعَ لنا أحكاماً شَرعِيَّةً لنحققَّ بِهَا مصالحَ ومقاصدَ الشريعةِ الكلية ، فاللهُ وضع لنا الطرقَ المستقيمةَ التي تؤدِّي إلى هَذِهِ الغاياتِ فلسنَا بحاجةٍ إلى نُخالةِ الأفكارِ وزُبالةِ الأذهَانِ ليضَعُوا لنَا سُبُلاً لتحقيق تلكَ المَصَالح.

إنَّ الشَّريعَةَ أتَت لتسُدَّ الذرائعَ المؤدِيةَ إلى كل ما حرَّمَهُ اللهُ وهذا يتناقضُ مَعَ مبدأ الغاية تبرِّرُ الوسيلةَ فهذِه القاعدة هي بابٌ لانتهاكِ حُرُمَاتِ اللهِ والتَّطاولِ عَلى شَرعِهِ الحَنيفِ.

قَالَ ابنُ القيم – رَحِمَهُ اللهُ -: " المُحرَّمُ: أن يقصد بالعقود الشرعية غير ما شرعها الله - تعالى -ورسوله له، فيصير مخادعاً لله - تعالى -ورسوله - r - كائداً لدينه، ماكراً بشرعه، فإن مقصوده حصول الشيء الذي حرمه الله - تعالى -ورسوله بتلك الحيلة، وإسقاط الذي أوجبه بتلك الحيلة "[إغاثة اللهفان ٢/ ٣٨٠].

قَالَ ابنُ القيمِ - رَحِمَهُ اللهُ -: " وهذا باب واسع جداً عظيم النفع، فمن تدبره يجده متضمناً لمعاقبة الربِّ - سبحانَهُ - من خرج عن طاعته، بأن يعكس عليه مقصوده شرعاً وقدراً، دنيا وآخرة، وقد اطردت سنته الكونية - سبحانه - في عباده، بأن من مكر بالباطل مكر به، ومن احتال احتيل عليه، ومن خادع غيره خدع "[إغاثة اللهفان ٢/ ٣٨٠]

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسْمِ الأَوَّلِ (الحُكمُ بِغَيرِ مَا أنزلَ اللهُ)

الشُّبهَةُ الثَّانِيَةُ : مَقُولَةُ بنُ عَبَّاسٍ _كُفرٌ دُوْنَ كُفرٍ

أَولاً :نَتَكَلَّمُ مِن نَاحِيَةِ ثبوت هَذِه الكلمَةِ عَن بن عَبَّاسٍ.

فَقَد رَوَاهَا الحاكم [٣١٣/٢] وَصَحَّحَهَا وَوَافقه الذهبي، ورواها البيهقي [٢٠/٨]، لكِنَّ عِندَ الحَاكم البيهقي في سند الحديث هشام بن حجير؛ ضعيف، ضعفه احمد وابن معين وابن المديني.

وإنَّمَا صَحت عَن عطاء، مِن قول عطاء فَقَط، روَاها المروزي فِي كتابِهِ "تعظيم قدر الصلاة" [٥٢٢/٢]، وعبد الرزاق في تفسيره [١٩١/١]، ورواها ابن جرير الطبري في تفسيره وابن بطة وغيرهم.

في سندها هشام ابن حجير ضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما وقد تفرد بها دون سواه، فهي منكرة لسببين:

السبب الأول: تفرد هشام بها.

السبب الثاني: مخالفته من هو أوثق منه، فقد خالف عبد الله بن طاووس وهو أوثق منه، ورواية ابن طاووس جاءت بألفاظ هي؛ "هي كفر"، وفي لفظ: "هي به كفر"، وآخر: "كفى به كُفْره"، رواه عبد الرزاق في تفسيره [١٩١/١]، وابن جرير [٢٥٦/٦]، ووكيع في "أخبار القضاة" [٤١/١] وغيرهم، بسند صحيح، وهي مطلقة واضحة لم تقيد بما ذكره ابن حجر بالزيادة، فيتضح أن هذه الرواية أيضاً لا تصح، فهي منكرة لا تصلح في الشواهد.

وَعَلى فَرضِ صِحَّةِ ثبوتِها عَن بن عباسٍ فإنَّ الرَّد عَليها – بحولِ اللهِ وقوته وحسن توفيقه - موجود وَمِن عِدَّةِ وُجُوهٍ.

أوَّلاً:نقل بنُ اسحق إجماع السلف لخلافِ هذه المقولة.

ثالثاً:القرائن التي تدلُّ علي أنَّ الكفرَ هُنَا هُوَ كفرٌ أكبر ، فالحكمُ هنا عبادة والكفر إذا عرف كان هو الكفر الأكبر كما يقول بْنُ تَيمِيَّة في الاقتضاء [٢٠٨/١] "إلا إذا قيد أو جاءت قرينة تصرفه عن ذلك".

وقَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وذلك أن اللام في لغة العرب هي للتعريف فتنصرف إلى المعروف عند المتكلم والمخاطب، وهي تعم جميع المعروف، فاللام في القول تقتضي التعميم والاستغراق، لكن عموم ما عرفته وهو القول المعهود المعروف بين المخاطب والمخاطب) [الاستقامة ج١/ص ٢٢٢].

وقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: (مَن ترَكَ الشَّرعَ المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة؛ كفر، فكيف من تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟! من فعل هذا كَفَرَ بإجمَاعِ المُسلِمِينَ).

والياسق؛ قوانينٌ كتَبَهَا جنكيز خان كَانَ يتحاكم إليهَا التتارُ، مَع أَنَّهُم قَد كانُوا أيضا يتخذونَ الأئمةَ والمؤذنينَ والقضاةَ الشرعيينَ، ويأخذون من شريعة الإسلام بعضَ الأحكامِ، وَمَعَ ذلك فقد كفرهم العلماءُ، إذ جَعَلوا لهُم قَوانِينَ نَصَّبُوهَا طَاغُوتَا يُتحاكم إليهِ مِن دُونِ اللهِ تَعَالى.

فَكيفَ بِهؤلاءِ الذِينَ نَصَّبُوا القوانينَ الوَضعِيَّة الطاغوتيَّة التي يقدِّمُونَها على الشريعةِ الإسلاميَّةِ ويخضعونَ لَها أعظم من خُضُوعِهِم لشريعَةِ اللهِ تَعَالى؟! فَهُم أشدُّ كُفرَاً.

قَالَ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ: (إن هؤلاء الطواغيت الذين يعتقد الناس فيهم وجوب الطاعة من دون الله، كلهم كفار مرتدون عن الإسلام، كيف لا وهم يحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله، ويسعون في الأرض فسادا بقولهم وفعلهم وتأييدهم، ومن جادل عنهم، أو أنكر على من كفرهم، أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلا لا ينقلهم إلى الكفر، فأقل أحوال هذا المجادل أنه فاسق، لأنه لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم) [الرسائل الشخصية].

وهناكَ كلامٌ للشيخِ احمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ - طويلٌ اختصِرُ مِنهُ - يقول : ((أن أكثر الأمم الإسلامية تكاد تندرج في هذه القوانين المخالفة للشريعة والتي هي أشبه شيء بذلك الياسق الذي صنعه رجل كافر ظاهر الكفر ، هذه القوانين يتعلمها أبناء المسلمين ثم يجعلون مرد أمرهم إلى هذا الياسق العصري ، ويحقرون من يخالفهم في ذلك ويسمون من يدعوهم إلى الاستمساك بدينهم رجعية إلى غير ذلك من الألفاظ البذيئة ، بل أنهم ادخلوا أيديهم إلى ما بقي من الحكم من التشريع الإسلامي يريدون تحويله إلى ياسقهم الجديد بالمكر والخديعة تارة وبما ملكت أيديهم من السلطات تارة ، ويصرحون ولا يستحيون في أنهم يعملون على فصل الدين من الدولة . . . افيجوز إذن لأحد من المسلمين أن يعتنق هذا الدين الجديد اعني التشريع الجديد أو أن يلي رجل مسلم القضاء في ظل هذا الياسق العصري وان يعمل به ويعرض عن شريعة الله البينة ؟! . . . ما أظن أن رجلا مسلم يعرف دينه ويؤمن به جملة وتفصيلا ويؤمن بان هذا القرآن انزله الله على رسوله كتابا محكما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وبان طاعته وطاعة رسوله الذي جاء به واجبة قطعية الوجوب في كل حال ، ما أظنه يستطيع إلا أن يجزم غير متردد ولا متاول بان ولاية القضاء في هذه الحالة باطل بطلان اصلي لا يلحقه التصحيح الإجازة . . . أن الأمر في هذا القوانين واضح وضوح الشمس : هي كفر بواح ، ولا عذر لأحد ممن ينتسب إلى الإسلام كائنا من كان في العمل بها أو إقرارها ، فليحذر كل امرؤ لنفسه ، وكل امرؤ حسيب نفسه)) . (عمدة التفسير جزء ٤ ص١٧٢-١٧٣) .

وبهذِهِ النُّصوصِ السماويَةِ التي ذَكرنَا يَظهرُ غاية الظهور أَنَّ الذين يتبعون القوانينَ الوضعيةَ التي شرعَهَا الشيطانُ عَلى ألسنَةِ أوليَائِهِ مُخَالفةً، لِمَا شرَعَهُ الله جل وعلا على ألسنةِ رسلهِ صَلَّى اللهُ عليهِم وَسَلَّمْ، أَنَّه لا يَشُكُّ فِي كفرهم وشركهم إلا مَن طَمَسَ اللهُ بصيرَتَهُ وأعْمَاهُ عَن نُورِ الوَحي مثلهم.

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسْمِ الأوَّلِ (الحُكمُ بِغَيرِ مَا أنزَلَ اللهُ)

الشُّبهَةُ الثَّالِثَة : لَم يَستَحِلُّوْا الحُكمَ بِالقَانُونِ الوَضْعِي

وَهَذِهِ الشُّبهَةُ باطلةٌ مِن عِدَّةِ وُجُوهٍ أيضاً والحَمدُ للهِ.

أوَّلاً : إنَّ شَرطَ الاستحلال بِدعَةٌ لا دَليلَ عليها مِن الكتابِ والسنة، بل الأصل أنَّ ما كان موصوفا من الأعمالِ بالكفرِ في الكتابِ والسُّنةِ فهوَ كفرٌ مَعَ الاستحلالِ أو بدونِهِ، وهو مقتضَى فَهمِ الصحابة رَضيَ ٱللهُ عَنْهُم، حَتَّى لقد قَالوا في شأن جَدَلِهِم مع أبي بكر ، t في قتال مانعي الزكاة: "لو أطاعنا أبو بكر لكفرنا" (المصنف لابن أبي شيبة ١٢/٢٦٥.)، هذا لأنَّ الصحابةَ قاتَلوا المرتدينَ على مُجَرَّدِ مِنعَهُم للزكاةِ لا عَلى جُحودِ وُجُوبِهَا.

قَالَ بن تيميه: "والصحابة لم يقولوا: أأنت مقر لوجوبها أو جاحد لها؟ هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة، بل قد قَالَ الصديق لعمر ، t :"والله لو منعوني عقالا أو عناقا كانوا يؤدونها لرسول الله r لقاتلتهم على منعها"، فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعا سيرة واحدة، وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعا أهل الردة" (الدرر السنية ٨/١٣٥.).

"لو قَالَ من حكّم القانون أنا أعتقد أنه باطل فهذا لا أثر له، بل هو عزل للشرع، كما لو قَالَ أحد: أنا أعبد الأوثان وأعتقد أنها باطلة" (منهاج السنة ٥٠١/٤.

<u>إنَّ القاعِدَةَ عِندَ أهل السُّنة والجَمَاعَةِ، أنَّهم يشترطون الجَحدَ أو الاستحلال للتكفير بالذنوبِ الغير مكفرةٍ – الكبائر أو صغيرة - أمَّا الذنوب المكفِّرةِ - النَّواقِض - فهذِه التي لا يُشترط لَهَا سُوى التحقق مِن استيفاءِ شروطِهَا وانتفاء المَوانع المُعتَبَرَة.</u>

ولا يُشترط الاستِحلالُ أو التحسينُ، أو الاعترافُ بالخطأِ عند وقوعِهِ في الشركِ الأكبرِ، أو الكفرِ البواحِ؛ إذ الكفر يكونُ كفراً لِذَاتِهِ سواء ضُمّ إليهِ الاستحلالُ القلبي أمْ لَم يُضَمْ.

قالَ بنُ تيميةَ رحمهُ اللهُ { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ } { لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ } . فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إيمَانِهِمْ مَعَ قَوْلِهِمْ : إنَّا تَكَلَّمْنَا بِالْكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ لَهُ بَلْ كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَبَيَّنَ أَنَّ الِاسْتِهْزَاءَ

بِآيَاتِ اللَّهِ كُفْرٌ وَلَا يَكُونُ هَذَا إلَّا مِمَّنْ شَرَحَ صَدْرَهُ بِهَذَا الْكَلَامِ وَلَوْ كَانَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ مَنَعَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ (مجموع الفتاوى. ٧/٢٢٠).

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسْمِ الأوَّلِ (الحُكمُ بِغَيرِ مَا أنزلَ اللهُ)

الشُّبهَةُ الرَّابعَةُ : دُخُولِ يُوسُف فِي دِينِ المَلِكِ

وَهَذِهِ الشُّبهَةُ هِيَ شُبهَةٌ باطلة من أكثر مِن وَجهٍ إذ أنَّ القرآنَ قَدَّ قَصَّ علينَا قولَ يوسُفَ عَليهِ السَّلام حين كانَ مُستَضعفاً في الأرضِ (سَجيناً) **{إنّي تَرَكْتُ مِلّةَ قَوْمٍ لاّ يُؤْمِنُونَ باللّهِ}** وقوله **{ يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ }** فكيفَ بَعدَ أن مَكَّنَهُ اللهُ في الأرضِ أيرجعُ عَن ذلكَ إلي ملةِ آبائِهِ حاشاه صلى الله عليه وسلم وإن من زعم ذلك فقد افترى على مَن زكَّاهُ اللهُ فزَكَّى هُوَ نَفسهُ حيثُ قَالَ **{اجْعَلْنِي عَلَى خَزَآئِنِ الأَرْضِ إِنّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ}** .

فإنَّ يُوسُفَ عَليهِ السَّلام مَا تولَّى هذا المنصبَ إلا بأمرِ اللهِ وقدره فكيفَ يُتَصَوَّر أن يَخضَع نَبيُّ اللهِ يُوسُف لدين المَلكِ وقد مَكَّنَهُ اللهُ في الأرضِ قَالَ تعالي **{وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ}** ، وقَالَ تعالى في ما يجب علي الذين مكنهم الله في الأرض **{الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ}**.

إنَّ اللهَ قَد عَصَم نَبيَّ اللهِ يُوسُفَ كَغَيرِهِ مِنَ الرُّسلِ **{وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ}**، وقَالَ تعالى: **{وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجزي المحْسنِينَ}**.

إنَّ مَن يَدخُلُ فِي حُكُومَاتِ هَذا العَصرِ لا بُدَّ وَأن يَحترِمَ دساتيرَهُم وقوانينَهم وشرائعَهم المُضَاهيَةِ لشرعِ اللهِ فكيف يُمكِنُ أن نُلصِقَ هذا بنَبي اللهِ يوسُفَ، واللهُ سبحانه وتعالى نَزَّهَهُ عَن مَا هُو أدنَى مِن ذلك قَالَ تعالى **{كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْصالحِينَ}**، فهل هؤلاء القوم مُبرَّئِينَ كيوسُفَ ، لا والله فقد اقسموا علي احترام الدستور وتطبيقه على الناس وتحكيم القانون الوضعي بين الناس .

ثُمَّ مَن يَدُلُّنَا عَلى ما يُوضِّح أنَّ يوسُفَ عَليهِ السَّلام شاركَ في تشريعٍ يضاهي شرعَ اللهِ أو طَبَّقَ مَرسُوماً يُخَالف أمرَه إنَّ هذا لشيء عُجَاب أن يَفتَري هؤلاءِ القَومُ مثلَ هذا البهتان علي نبي اللهِ يُوسُف.

وَمِمَّا يُقلع هذهِ الشبهةَ مِن جذورهَا مَا رُوِيَ أنَّ هَذا الملكَ قد أسلَمَ وَهُوَ قَولٌ مَرويٌ عَن مجاهد. وَعلى فرض أنه لَم يُسلمِ فإنَّ يوسُفَ عليهِ السَّلام كمَا لَم يَقَع فِي كُفرٍ ولا تَولِّي للكفارِ ولا أشرَكَ باللهِ حاشاهُ.

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسْمِ الأوَّلِ (الحُكمُ بِغَيرِ مَا أنزَلَ اللهُ)

الشُّبهَةُ الخَامِسَةُ : الدِّيمُقرَاطِيَّةُ هِيَ الشُّورَى

نَظرَاً لَهَشَاشَةِ شُبُهَاتِ القَومَ وَضَعفِهَا وهُنَا أجمَعُوا كَيدَهُم بينَهُم على أن يُغَيِّرُوا الألفَاظَ وُيقَلِّبُوا المُسَمَيَات لعلَّها تَنطَلِي عَلى المُسلِمِينَ ليرَوِّجُوا لدِيمُقرَاطِيَّتِهِم العَفِنَةِ فَقَالوا إنَّ الديمقراطية هِيَ الشُّورَى وَكذَّبُوا واللهِ، فإنَّ الديمقراطية هي مِن عِند البَشرِ وَمِن صُنعِهِم وَزُبَالةِ و أفكَارهِم وَنُخَالةُ عُقُولِهِم والشُّورَى هِيَ من عند الله الكريم المتعال فأنّي يستويان قَالَ تعالي **{وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}**.

وَعَليهِ فَأقولُ إنَّنَا لا نَنخَدِع بالأسمَاءِ وإنَّمَا العِبرَةُ عِندنا بالمُسَمَّى قَالَ تعالى **{إِنّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ}** وقَالَ تعالى **{يُخَادِعُونَ اللّهَ وَالّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ}**.

وكفّروا من حسَّنَ الشرك وسوّغه أو فَعَلَهُ وَهُوَ يُسمِيهِ بغيرِ اسمِهِ هذا وقد كفَّر العلماءُ من سبَّ التوحيد أو حاربَهُ وهو يُسميهِ دين الخوارج أو التكفير.. وكفَّروا من حسَّنَ الشرك وسوّغه أو فعله وهو يُسميه بغيرِ اسمِهِ (الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ج ١ص ١٤٥) .

ثم إنَّ الشُّورَى في الأمورِ الخلافيَّةِ وهي عندَ غيابِ النصِّ وليسَ في وجودِ النصِّ أمَّا عندَ ورودِهِ فلا شُورَى، يقولُ الله تعالى: **{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا }**.

ثم إن الديمقراطية لا تتم إلا فيما بين المشرعين الذين ارتضوا لأنفسهم الكفر ورفضوا شرع الله وحكموا الأهواء وقالوا إن الحكم إلا للأغلبية النيابية ، وأما الشورى فهم المؤمنون الموحدون الذين استجابوا لشرع الله و لم يحكموا الأهواء بينهم .

حيث قَالَ العلامةُ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ في هامِش (عمدة التفسير) (٩٧). عند تفسير قوله تعالى: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ }** (٩٨). والآية الأخرى **{ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ }**: (اتخذهما اللاعبون بالدين في هذا العصر - من العلماء وغيرهم - عُدتهم في التضليل بالتأويل، ليُواطؤا صنع الإفرنج في منهج النظام الدستوري الذي يتزعمونه، والذي يخدعون النّاس بتسمينه "النظام الديمقراطي"! فاصطنع هؤلاء اللاعبون شعاراً من هاتين الآيتين، يخدعون به الشعوب الإسلامية أو المنتسبة للإسلام. يقولون كلمة حق يُراد بها الباطل يقولون: "الإسلام يأمر بالشورى" ونحو ذلك من الألفاظ.

ثم إنَّ الشُّورى ليسَت إلا بينَ المسلِمِينَ فإنَّ اللهَ سُبحانَهُ وتَعَالى يقولُ **{وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}** وأمَّا الديمقراطيةُ فالأمرُ فيها للجميعِ، المسلمِ والنصراني والكافرِ والملحدِ وكلٍّ من هبَّ ودبَّ وكلِّ ناهقٍ وناعقٍ فكيف يُرجَعُ إلى مَن أشرَكَ باللهِ في إدارةِ حياتِنَا ، مَالكُم كَيفَ تَحكُمُونَ.

فِي الدِّيمُقراطِيَّة لا مكانَ للحلالِ والحرامِ وإنَّمَا الكلُّ يَخضَعُ للتصويتِ حتَّى شَرعُ رَبِّنَا تُرفعُ الأيدي وتُخفض في التصويتِ عليهِ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا بِاللهِ.

شُبُهَاتٌ تَتَعَلَّقُ بالقِسْمِ الثَّاني(المَجلِسُ التَّشرِيعِي وَأَعْضَاؤُهُ)

الشُّبهَةُ الأُولَى: النَّائِبُ يُقسِمُ عَلَى الدُّستُورِ ثُمَّ يَنوِي بِقلبِهِ خِلافَهُ

- أن يُستَحلف عَلى (الدُّستُور) ثُمَّ يَنوِي فِي قَلبِهِ خِلافَهُ ، فإنَّ هَذا بخلافِ السنةِ فَقد صَحَّ عَن النبيِّ r كمَا في الحديث الذي يرويه مسلم وغيره، أنه قَالَ: **{يَمِينُك على مَا يُصَدقُك عليها صاحبك}**. أي يمينُك عَلى ظَاهِرِهِ، فَلنَا ظَاهِرُ النَّائبِ وَلا يشفع لهُ مَا يُضمِره فِي قلبِهِ ، فإنَّهُ لا يستقيم أن يدعي النائبُ في المجلسِ الكُفريِّ أَنَّهُ مُسلِمَاً في حينِ أنَّه اقسَمَ عَلى احترامِ القانونِ الوَضعيِّ.

- القولُ بخلافِ ما تقدمَّ يستلزم مِنهُ الكذِب (ناهيكَ عن أنَّه قد أقسَمَ عَلى احترامِ الطَّاغُوتِ)، وضياع كثيرٍ من الحقوقِ و تضليلِ العوامِ مِنَ المسلِمِينَ فَهُوَ بذلكَ هلكَ ويهلكُ غيرَه مَعَهُ.

- النِّيةُ الحسنةُ لا تُحيل السيئةَ إلى حسنةٍ، ولا المعصيةَ إلى طاعةٍ، والقولُ بخلاف ذلك يستلزم مِنهُ استباحَةُ جميعِ المُحرَّمَاتِ والمَحظُوراتِ مَادَامَت النِّيَةُ حسنةٌ وسليمةٌ.

فهذا تراهُ يَعبُدُ الأصنامَ ثُمَّ يَقولُ لكَ أنَاْ أنوِي في قَلبِي عِبَادَةَ اللهِ، وذاكَ يَسرِقُ ثُمَّ يَقُولُ لكَ نيَّتِي في قلبِي أنْ أُنفِقَ على الفقراءِ والمساكينِ، وأبنيَ المساجدَ، والآخر يزني ثم يقولُ لكَ نيتِي في ذلك التقوى على الطَّاعةِ، وهكذا نجدُ لكلِّ كفرٍ و معصيةٍ وجريمةٍ نية حسنة أو تفسير باطِنِي يُبيحهَا ويحلهَا.

ذَكرَ البُخَاري في صحِيحِهِ في حديثِ عمرَ بن الخطاب ، t : **{قول عمر بن الخطاب ، t : « إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله - r -، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة»}**. رواه البخاري في الشهادات-باب الشهداء العدول برقم: ٢٦٤١ (ص٥٠٠) والحديث دلالتُهُ واضحةٌ في هذا البَابِ إن شَاءَ اللهُ.

شُبُهَاتٌ عَامَّةٌ تُطرَحُ فِي جَمِيعِ الأقسَامِ السَّابِقَةِ

(الحُكُومَة - وَالنُّواب فِي المَجلِسِ التَّشرِيعِي - وَالجُنُود)

الشُبهَةُ الأُولَى : الإكْرَاهُ

إنَّ دَعوَى الإكرَاهِ هِيَ دَعوَي بَاطِلة.

فالإكرَاهُ لغة :هو الإجبار، والمُكره هو المجبور على فعل أو قول شيء لا يريده، ولا يفعله في حال زوال الإكراه عنه.
ما كلّ عاذلةٍ تُصْغي له أُذني ... وقد سمعت على الإكراه فانطلقِ(راجع معاهد التنصيص على شواهد التلخيص)

وقالوا الإكراه حملُ الغيرِ على ما يكرههُ بالوعيدِ الشديد (راجع التعاريف)

كَمَا أنَّ الإيمانَ لامناصَ مِن أن يكونَ باللسانِ والجِنَانِ فكذلكَ الكفرُ بالطاغوتِ والبراءةُ مِنهُ وَمِن أهلِهِ لا بُدَّ وأن يَكُونَ ظَاهِراً وَبَاطِنَاً.

وَعَلى ذَلِكَ فإنَّ المُكرَهَ هُو مَن تَبَيَّنَ ::

أوَّلاً: أنَّهُ لا يريدُ هذا الفعلَ ولا اختَارهُ وإنَّمَا بالإجبارِ الحقيقِي.

ثَانياً: أنَّهُ لا يستطيعُ عَدَمَ الاستجابةِ، عاجزٌ عن دفع الإكراه.

ثَالثاً: أنَّهُ لا يستطيع التخلُّصَ مِمَّن أكرَهَهُ بفرارٍ أو بهجرةٍ أو نحوِهَا.

رَابعاً: أنَّهُ يتيَقَّن وُقُوع التهديدِ وبالتأكيدِ.

خَامساً: أن لا يَتمَادَى بالفعلِ إن زالَ عَنهُ الإكراهَ، لمصلحةٍ أو شهوَةٍ.

قَالَ ابنُ حجر: (وشروطُ الإكراهِ أربعةٌ: الأول؛ أن يكون فاعله قادرا على إيقاع ما يهدد به والمأمور عاجزا عن الدفع ولو بالفرار، الثاني؛ أن يغلب على ظنه أنه إذا امتنع أوقع به ذلك، الثالث؛ أن يكون ما هدده به فوريا، فلو قَالَ إن لم تفعل كذا ضربتك غدا لا يعد مكرها، ويُستثنى ما إذا ذكر زمنا قريبا جدا أو جرت العادة بأنه لا يخلف، الرابع؛ أن لا يظهر من المأمور ما يدل على اختياره) [فتح الباري: ج١٢/ص٣١١].

فَهَل دَخَل – الَّذي يَدَّعي الإكراه – في الشُّرطَةِ أو في الحكومةِ أو في الانتخاباتِ مُكرَهَاً أم دَخلَهَا طواعيةً، فإنَّ الإجابةَ أوضحُ مِن الشمسِ في رابعَةِ النهار، فَهَل أُكرهَ إسماعيلُ هنية وزمرتُهُ عَلى الدخولِ وترشيحِ أنفسِهم للانتخاباتِ وَهَل أُكرِهَ الجندي الذي يَحرُسُ القانونِ - سواء كانَ مِن الشرطةِ أو القسَّام - ويُوَالي هؤلاءِ الطَّواغِيت عَلى الدُّخولِ في الشُّرطَةِ أو القّسَّامِ ، ثُمَّ كيفَ هم مُكرَهونَ ويَقبِضُونَ رواتباً علي هَذِهِ الوظائفِ التي هم فيها وأي إكراهٍ يظلوا بسبَبِهِ حَاكِمِينَ البِلاد والعِبَاد شُهوراً طويلة دون إقامَةِ حكم اللهِ، **{إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ}**.

هل هم وقعوا في الإكراه المعتبر شرعاً:

- هَل يَستَطِيعُونَ تَركَ وَظَائِفِهِم وَمَهامِهِم أَمْ لا ؟
- هَل هُم مُهدَّدُون فِعلاً وَهل هم متأكدون مِنْ وقوعِ هذا التأكيد عَليهِم، وَمَا هُوَ هَذا التَّهدِيدِ، إن وُجد؟.
- هَل يَتَمَادَوْنَ فِي حُكمِهِم بِغَيرِ شَرعِ اللهِ وَمُمَارَسَةِ التَّشريعِ فِي بَرلَمَانِهِم وَاعتِقَالِ المُوَحِّدِين بَل وقتلهم و نَشرِ الخَوفِ والذعرِ بين المسلمينَ مِن أجلِ هذا الإكرَاهِ أمْ مِنْ أجلِ مَصَالِحِهِم وَمَقَاصِدِهِم في البقاءِ في سُدَّةِ الحُكمِ.
- وَمِن دَعاوى الإكراهِ غَيرِ المَقبُولَةِ؛ دَعَاوى مُقْتَرِفِي الكُفر خوفاً على المَكَاسِبِ الدنيوية.

قَالَ الشيخُ سليمان بن عبد الله آل الشيخ - بعد أن ذكر قوله تعالى: **{ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ}** -: (فكفّرهم تعالى، وأخبر أنه لا يهديهم، مع كونهم يعتذرون بمحبة الدنيا، ثم أخبر تعالى: أن هؤلاء المرتدين لأجل استحباب الدنيا على الآخرة هم الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم، وأنهم الغافلون، ثم أخبر خبراً مؤكداً محققاً؛ أنهم في الآخرة هم الخاسرون) [الدرر: ج٨/ص١٣٣] .

فإنَّ مَن نَاصرَ الطاغوتَ في ظَاهِرِهِ لا ينفعهُ إسلامٌ يُبطِنُهُ، فلنَا ظَاهِرهُ وَهُوَ نصرته لهذا القانونِ الكُفري وَحِمَايَتُهُ وإنفاذُه عَلى البِلادِ وَالعبادِ.

يقول بْنُ تيميَّة: (فَاَللَّهُ تَعَالَى أَهْلَكَ الْجَيْشَ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَنْتَهِكَ حُرُمَاتِهِ - الْمُكْرَهُ فِيهِمْ وَغَيْرُ الْمُكْرَهِ - مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَهُمْ مَعَ أَنَّهُ يَبْعَثُهُمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ فَكَيْفَ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْمُجَاهِدِينَ أَنْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ الْمُكْرَهِ وَغَيْرِهِ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ) أهـــ الفتاوى [(٢٨/٥٣٧)]

فانَّ اللهَ تعالى قَالَ في سورة آل عمران الآية [٢٨]: **{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ}**.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ في تفسيرها: (أي إلا من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرهم فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته. كما قَالَ البخاري عن أبي الدرداء إنه قَالَ: "إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم"، وقَالَ الثوري: قَالَ ابن عباس: "ليس التقية بالعمل، إنما التقية باللسان") اهـــ وكلام الأئمة واضح والحمد لله .

وَهَذِهِ الشبهةُ دارجةٌ في صُفُوفِ جُندِ الطَّاغُوتِ فَهُم يَتَعَللونَ بالإكرَاهِ.

فَأقُولُ للجُندِ :

إنَّ النَّاظِرَ إليكُم يراكُم لا تُحرِّمُونَ ما حرَّمَ اللهُ ولا تحرمونَ دماءَ المسلمينَ ولا أعراضَهُم إلا إذا أمركُم طاغيتكُم وَلا عِبرَةَ بذلكَ الأمرُ أيوافِقُ شَرعَ اللهِ أمْ لا.

وأحب أن أُوصلَ إلي مَسَامعكم أنَّ : تكفيرَ الطاغوتِ وأعوانهِ واجبٌ بإجماع المسلمين وما يُشكك في ذلك إلا مَن لم يعرفْ حقيقةَ دِينه - وأنَّ الكفر بالطاغوتِ هُوَ شرطٌ مِن شروطِ لا إلهَ إلا اللهُ.

وَلَو سَلَّمنَا بإكراههم فَلا يَجُوزُ لهم أن يقاتِلوا مَعَ الكفَّارِ ضِدَّ المُسلِمِينَ إذْ أنَّ نفسَه ليسَت أكرَمَ عِندَ اللهِ مِن نَفسِ المَقتُولِ.

وفي ذلكَ يقولُ الإمامُ السَّرخَسيُ كَمَا في "الشَّرح" -أي "شرحُ السِّير الكبير" [٤: ١٥١٧]- مَا نَصُّه: (وإنْ قَالوا لهم: قَاتِلُوا مَعَنا المُسلمينَ وإلاَّ قَتَلنَاكم لمْ يَسَعهم القِتالُ مع المُسلمينَ، لأنَّ ذلكَ حرامٌ على المُسلمين بعَينهِ، فلا يَجُوزُ الإقدَامُ عليه بسَبَبِ التَّهديدِ بالقتلِ) أهـــ.

وقَالَ بْنُ تيميَّة في الفتاوى ١٤/٤٧٧ (وَمَا هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ حَالٍ لَا يُبَاحُ مِنْهُ شَيْءٌ وَهُوَ الْفَوَاحِشُ وَالظُّلْمُ وَالشِّرْكُ وَالْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ) وقَالَ في الفتاوى ١٤/٤٧٠-٤٧١:(أَنَّ الْمُحَرَّمَاتِ قِسْمَانِ : " أَحَدُهُمَا " مَا يَقْطَعُ بِأَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يُبِحْ مِنْهُ شَيْئًا لَا لِضَرُورَةِ وَلَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ : كَالشِّرْكِ وَالْفَوَاحِشِ وَالْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ . وَالظُّلْمِ الْمَحْضِ وَهِيَ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْله تَعَالَى **{ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**

وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } . فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ مُحَرَّمَةٌ فِي جَمِيعِ الشَّرَائِعِ وَبِتَحْرِيمِهَا بَعَثَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ وَلَمْ يُبِحْ مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ وَلَا فِي حَالٍ مِنْ الْأَحْوَالِ وَلِهَذَا أُنْزِلَتْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْمَكِّيَّةِ).

وقَالَ في الفتاوى ١٤/٤٧٤ (وَأَمَّا الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَفْعَلُ الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ لِظَنِّهِ أَنَّهُ يُعِينُهُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ).

وفي السيرةِ أنَّ المسلمينَ حُصِروا في الشِّعب ثلاث سنين، وفي السيرَةِ قصةُ الهجرةِ إلى الحَبَشَةِ وَفِيهَا مُسَاوَمَات قُريشٌ للنبيِّ r فِي قصصٍ معروفة ، فَلِمَ يفعل الشِّركَ أو الكُفر من أجلِ ذَلِكَ، وَحَاشَاهُ أن يَفعَل r .

و ذكر بْنُ تَيمِيَّة في المجموع " [٢٨: ٥٣٩ - ٥٤٠]: (والمَقصودُ أنَّه إذا كانَ المُكرَهُ على القِتال في الفِتنَةِ ليسَ له أنْ يُقاتِلَ بلْ عليه إفسادُ سِلاحِهِ، وأنْ يَصبرَ حتَّى يُقتَلَ مَظلُوماً، فكيفَ المُكرَه على قِتَالِ المُسلمينَ مع الطَّائفةِ الخارجةِ عن شرائعِ الإسلام؟ كمَانعِي الزَّكَاةِ والمُرتدِّينَ ونَحوَهم، فلا ريبَ أنَّ هذا يَجبُ عليه إذا أُكرِهَ على الحُضُور أنْ لا يُقاتِل، وإنْ قَتَله المُسلمونَ، كمَا لو أُكرهَه الكُفَّار على حُضُور صَفِّهم لِيُقاتِلَ المُسلمينَ، وكمَا لو أكْرَه رَجلٌ رجُلاً على قَتلِ مُسلمٍ مَعصُومٍ، فإنَّه لا يَجُوزُ له قَتْلُه باتفاق المُسلمينَ؛ وإنْ أكْرَهَه بالقَتل؛ فإنَّه ليسَ حِفظُ نَفسِهِ بقتلِ ذلكَ المَعصُوم أولَى مِنَ العَكس. فليسَ له أنْ يُظلمَ عندَه فَيَقْتُله لِئَلاَّ يُقتَلَ هَوَ).

وَعَليه فإن كلَّ مَن خرجَ مع الكفارِ مقاتلاً أو مناصراً لهُ بالقولِ أو الفعلِ أو منضمًّا إلى صُفُوفِ الطاغوتِ كانَ كافراً على التعيينِ وإنَّ أيَّ طائفةٍ تمتنعُ عن التزامِ شريعَةٍ من شرائعِ اللهِ الظاهرةِ المتواتِرَةِ وتحكم بهذه القوانين الكفرية فإنَّ حكمَ آحادِهَا كَحُكمِ قَادَتِهَا .

قالَ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في "المُحلَّى بالآثار" [١٢: ١٢٦] في مَعْرِضِ حَدِيثِهِ عن مَنْ لَحِقَ بدَار الكُفرِ والحَرب مُختَاراً مُحَارِبَاً لِمَنْ يَليه مِنَ المُسلمينَ فقالَ: (فإنْ كانَ هناكَ مُحَارِبَاً للمُسلمينِ مُعيناً للكُفَّار بخِدمَةٍ، أو كِتَابةٍ: فَهُوَ كافرٌ أهــ.

قَالَ تعالى **{مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ}** وقَالَ تعالى **{وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ}** وقَالَ تعالى **{وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ}** قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ في تفسير هذه الآية :قَالَ أبو العالية ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك والربيع بن أنس : الشرك أشد من القتل.

وقَالَ الشيخُ ابن سحمان (الفتنة هي الكفر فلو اقتتلت البادية والحاضرة حتى يذهبوا لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتا يحكم بخلاف شريعة الإسلام) .

وقَالَ الشيخُ ابن عتيق ردا على من قاس الاضطرار على الإكراه في الكفر قَالَ تعالى **{فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ}**فشرط بعد حصول الضرر أن لا يكون المتناول باغيا ولا عاديا والفرق بين الحالتين لا يخفى وقَالَ : وهل في إباحة الميتة للمضطر ما يدل على جواز الردة اختيارا ؟وهل هذا إلا كقياس تزوج الأخت والبنت بإباحة تزوج الحر المملوك عند خوف العنت وعدم الطول فقد زاد هذا المشبه على قياس الذين قالوا **{إنما البيع مثل الربا}**، راجع كتاب هداية الطريق ص١٥١.

وقَالَ تعالى **{قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}**

شُبُهَاتٌ عَامَّةٌ تُطرَحُ فِي جَمِيعِ الأَقسَامِ السَّابِقَةِ
(الحُكُومَة - وَالنُّواب فِي المَجلِسِ التَّشرِيعِي - وَالجُنُود)
الشُبهَةُ الثَّانِيَةُ : يَقُولُونَ لا إِلهَ إِلا اللهُ

أقولُ مُستَعِينَاً بالله إنَّ قولهم لا إله إلا اللهُ لا يشفع لَهُم في الدُّنيا ولا فِي الآخِرةِ إذا جَاءُوا بِنَاقِضٍ مِن نَواقِضِهَا.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لا تُسَمَّى عِبَادَةً إلا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلاةَ لا تُسَمَّى صَلاةً إلا مَعَ الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكُ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَة، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةِ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ، مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ. عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكُ باللهِ الَّذِي قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿ **إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ** ﴾ [النساء: ١١٦]. وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ. مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب – القواعد الأربع.

وَعَلَيهِ فأذكُرُ شُروطَ لا إله إلا اللهُ والدَّلِيلُ عَلَيهَا مِن الكِتاب والسُّنَّةِ

1 - العِلمُ بمعناها: وذلك بأن يعلم الناطق بها معنى هذه الكلمة وما تضمنته من نفي الإلوهية عن غير الله وإثباتها له سبحانه، قَالَ تعالى{**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلا اللَّهُ**} (محمد:١٩)

2 - اليّقينُ: بمعنى ألا يقع في قلب قائلها شك فيها أو فيما تضمنته، لقوله تعالى(**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَـئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**] ، وقال **r** ،{من قال **أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة**}رواه مسلم.

٣- القَبولُ لما اقتضَتهُ هَذهِ الكلمةُ بقلبهِ ولسانهِ: والمرادُ بالقبول هنا هو المعنى المضاد للرد والاستكبار، ذلك أن الله أخبرنا عن أقوام رفضوا قول لا إله إلا الله، فكان ذلك سبب عذابهم، قَالَ تعالى (**إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ.إِنَّهُمْ كَانُواْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ**} [الصافات:٣٤-٣٥]

4 - الانقيادُ لما دلت عليه: بمعنى أن يكون العبد عاملاً بما أمره الله به، منتهياً عما نهاه الله عنه، قَالَ تعالى{ **وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ** } [لقمان:٢٢]، قَالَ عبد الله بن عباس رَضيَ اللهُ عَنهُما: " العروة الوثقى هي لا إله إلا الله".

٥- الصدقُ: ومعناه أن يقولها صادقاً من قلبه، يوافق قلبه لسانه قَالَ تعالى **(وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ.يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُم وَمَا يَشْعُرُونَ [)** البقرة:٨-٩).

٦- الإخلاصُ: وهو إرادة وجه الله تعالى بهذه الكلمة، قَالَ تعالى **{وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُواْ الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (}** البينة:٥)

٧- المحبةُ لهذه الكلمة ولأهلها العاملين بها الملتزمين بشروطها، وبُغض ما ناقضها، قَالَ تعالى **(وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبّاً لِّلَّهِ ([** البقرة:١٦٥)

٨- الكفرُ بالطاغوت وقَالَ تعالى **{ فمن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى}** وفي الحديث **{من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون الله حرم ماله ودمه }** رواه مسلم من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه.

فَهذا هُوَ مَعنَى هذهِ الكلمة، وهذه هي شروطها التي بها تكونُ سببَ النجاةِ عند اللهِ سُبحَانَهُ، "وقد قيل للحسنِ إن أناساً يقولون: من قَالَ لا إله إلا الله دخل الجنة. فقَالَ: من قَالَ: لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها دخل الجنة".

فلا إلهَ إلا اللهُ لا تَنفَع قائلها إلا أن يَكونَ عامِلاً بها، آتياً بشروطِهَا، أمَّا من تلفظ بها مع تركه العمل بمَا دلت عَليه، فلا ينفَعُه تلفظه حتَّى يقرنَ بالقولِ العملَ، نسأل الله العلي العظيم أن يجعلنا من أهل لا إله إلا الله العاملين بها ولأجلها.

وقَالَ الشيخُ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ (إن النطق بها من غير معرفة معناها ولا عمل بمقتضاها من التزام التوحيد وترك الشرك والكفر بالطاغوت فإن ذلك غير نافع بالإجماع) في كتابه التيسير.

وقَالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ (أجمع العلماء سلفا وخلفا من الصحابة والتابعين والأئمة وجميع أهل السنة أن المرء لا يكون مسلما إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه) (الدرر ١١/٥٤٥- ٥٤٦) .

وقَالَ ابْنُ تيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ (وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْبُدْ اللَّهَ وَحْدَهُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِغَيْرِهِ . يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَيَكُونُ مُشْرِكًا . وَلَيْسَ فِي بَنِي آدَمَ قِسْمٌ ثَالِثٌ . بَلْ إمَّا مُوَحِّدٌ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، أَوْ مَنْ خَلَطَ هَذَا بِهَذَا كَالْمُبَدِّلِينَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ : النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ مِنْ الضُّلَّالِ ، الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى **{ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ } { إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ }** وَقَدْ قَالَ تَعَالَى **{ إنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إلَّا**

مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ } لَمَّا قَالَ إبْلِيسُ **{ لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ } { إلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ }** قَالَ تَعَالَى **{ إنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ }** . فَإِبْلِيسُ لَا يُغْوِي الْمُخْلَصِينَ . وَلَا سُلْطَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ . إنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الْغَاوِينَ . وَهُمْ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ ، وَهُمْ الَّذِينَ بِهِ مُشْرِكُونَ .)الفتاوى ١٤/٢٨٢,٢٨٤

وقَالَ الشيخُ عبد الرحمن في شرحه لأصل الإسلام وقاعدته وعبد اللطيف في المنهاج ص١٢، قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان).

شُبُهَاتٌ عَامَّةٌ تُطرَحُ فِي جَمِيعِ الأقسَامِ السَّابِقَةِ

(الحُكُومَة - وَالنُّواب فِي المَجلِسِ التَّشرِيعِي - وَالجُنُود)

الشُبهةُ الثَّالثَةُ : الجَهلُ والتَأويلُ

قبلَ أن أشرعَ بالردِّ على هذهِ الشبهةِ أقولُ وبالله التوفيق، إنَّ هذه الشبهة لم تظهَر قبلَ عصرِ ابْنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ إذْ أنَّ كلَّ مِنِ ادعى العذر فإنَّ أقدمَ ما يستدلُّ به مِن الأقوالِ كلامُ ابْن تَيمِيَّة أنَّهُ يعذر بِالجَهلِ وهذا كُلُّهُ بسبَبِ الفهمِ المغلوطِ لكلامِ بْن تَيمِيَّةَ .

فإنَّ مَن فَعَل الشِّركَ الأكبَرَ سُمِّيَ مُشرِكاً بمجردِّ فعله إياه.

وَفِي الصحيحِ عن ابن عباس رَضيَ ٱللَّهُ عَنْهُما في قوم نوح عليه السلام: (فلما نُسي العلم عُبدت) اهـــ، فعبدوها بجهالة فسموا عابدين لغير الله .

قَالَ الشيخ عبد اللطيف في "مصباح الظلام" [ص: ١٢٣]: (وفي كتاب السنة لعبد الله بن أحمد: حدثني أبو سعيد بن يعقوب الطالقاني أنبانا المؤمل بن إسماعيل سمعت عمارة بن زازان قَالَ: بلغني أن القدرية يحشرون يوم القيامة مع المشركين فيقولون؛ والله ما كنا مشركين، فيقال لهم؛ إنكم أشركتم من حيث لا تعلمون) اهـــ، لا تعلمون؛ أي جهالاً.

ونقل أبو بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى: **{ فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ }**، قَالَ ابن جرير: (وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور) [الدرر: ٣٩٢/١٠] اهـــ

قَالَ البغوي رَحِمَهُ اللهُ عند تفسير نفس الآية المذكورة قَالَ: (وفيه دليل على أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء) اهـــ

قَالَ ابنُ منده رَحِمَهُ اللهُ في كتابه "التوحيد" [٣١٤/١]: (باب ذكر الدليل على أن المجتهد المخطئ في معرفة الله U ووحدانيته كالمعاند)، ثم قَالَ: (قَالَ الله تعالى مخبرا عن ضلالتهم ومعاندهم: **{ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا }**) الكهف ١٠٣- ١٠٤.

ونقل قولَ عمر ، t ، قَالَ عمرُ: (لا عذر لأحد في ضلالة ركبها حسبها هدى، ولا في هدى تركه حسبه ضلالة، فقد بُينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر).

ثم نقل أثر علي بن أبي طالب لما سُئل عن الأخسرين أعمالا، فقَالَ: (كفرة أهل الكتاب كان أوائلهم على حق فأشركوا بربهم **U** وابتدعوا في دينهم وأحدثوا على أنفسهم، فهم يجتمعون في الضلالة ويحسبون أنهم على هدى، ويجتهدون في الباطل ويحسبون أنهم على حق، ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)، وقَالَ علي ، **t** : (منهم أهل حروراء).

ثُمَّ ذَكَرَ أثرَ سَلمانَ الفارسي ، **t** لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة؛ أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث، فقَالَ الرسول **r** : **{هم من أهل النار}.**

قَالَ القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ في كتابه "الشفاء" في آخره، في فصل؛ "بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر"، وأول ما بدأ به قَالَ: (كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله؛ فهي كفر) اهــ

قَالَ الشوكاني في "إرشاد الفحول" في باب "الاجتهاد": (ما يكون الغلط فيه مانعا من معرفة الله ورسوله، كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل، قالوا؛ فهذه الحق فيها واحد، فمن أصابه أصاب الحق، ومن أخطأه فهو كافر)، وقَالَ أيضا: (ليس مجرد قول لا اله إلا الله من دون عمل بمعناها مثبتا للإسلام، فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاما)

قَالَ الإمامُ محمد بن عبد الوهاب : (فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه قد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل...) انتهى، فلم يمنع من التكفير كونه جاهلا ، "كشف الشبهات" [ص٩، ط: دار الثقافة للطباعة]،

قالَ الشيخُ حسين وعبد الله أبناء مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ في "الدرر السنية" [١٤٢/١٠] في من مات قبل هذه الدعوة و لم يدرك الإسلام وهذه الأفعال التي يفعلها الناس اليوم و لم تقم عليه الحجة ما الحكم فيه؟.

فأجابا: (أنَّ مَن ماتَ من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة، فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهرة أنه مات على الكفر [لاحظ؛ سماه قبل مشركا لأنه يفعل الشرك ويدين به، وقوله مات على كفر أي كفر شرك، ولذا قالا بعده: (لا يضحى له)، وهذه أحكام المشركين،**{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ }**.]، ولا يدعى له ولا يضحى له ولا يتصدق عليه، أما حقيقة أمره [لم يسمياه مسلما.] فإلى الله تعالى، فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن، وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى).

وقَالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن ، وهو من الطلاب الذين درسوا على الشيخ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ مباشرة في أول طلبه للعلم في آخر حياة جده [١٦٢/٣] في جواب لأبْنُ تَيمِيَّة في "الفتاوى المصرية" في الفلاسفة، بعد ما ذكر ما هم عليه، قَالَ: (فهم أكفر من اليهود ومن النصارى)، فعلّق على فتواه فقَالَ: (و لم يقل شيخ الإسلام؛ أنهم يعذرون بالجهل ، بل كفرهم وقَالَ أنهم ارتدوا، قَالَ؛ ومن أضمره فهو منافق لا يستتاب عند أكثر العلماء).

وقَالَ: (فما لم يأت العبد بهذا - أي التوحيد - فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا، فهو كافر جاهل [و لم يكن الجهل مانعا من التكفير]، قاله في مقلدي الكفار) [فتاوى الأئمة النجدية؛ ١٧٠/٣].

ونقل الشيخ أبو بطين عن ابْن تَيمِيَّة في "الدرر السنية" [٣٥٥/١٠] أنه لم يتوقف في الجاهل.

وقَالَ: (إن من لم يكفر إلا المعاند إذا ارتكب كفرا فهذا مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة) [في "الدرر السنية" ؛ ٣٥٩/١٠].

وقَالَ في "الدرر السنية" [٦٩/١٢ – ٧٠]: (وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال).

وقَالَ الشيخ أبو بطين في "الدرر السنية" [٧٢/١٢ – ٧٣]، وفي "مجموعة الرسائل" [٦٥٩/١]، قَالَ: (فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا [هنا لم يعذره بالجهل وما قبله، واعتبر إعذاره بالجهل تناقض ومخالفة للإجماع]؛ معذور، مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك، مع أنه لا بد أن ينقض أصله، فلو طرد أصله؛ كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد r ونحو ذلك).

أقوال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن وله رسالة عظيمة اسمها "تكفير المعين" في عدم العذر بالجهل، وأنه من البدع المحدثة؛ التفريق بين القول والقائل في الشرك الأكبر.

وقَالَ أيضا في كتابه: (وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة، فقَالَ؛ نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك [لاحظ ذلك، وما يأتي بعده انه اعتبره بدعة])، واعتبر أن هذا القول بدعه.

وعليه فإن عذرنا من فعل الشرك الأكبر بالجهل فإنا نعذر اليهود والنصارى ، وجهلة المنافقين ، ومنكري ألوهية الله جهلا ، ومن عطل أسماء الله جهلا أو تأويلا وكل ذلك خلافا للإجماع .

وقَالَ الشيخ أبو بطين رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى موضحا أن شيخ الإسلام لا يعذر بالجهل أو التأويل في مسائل الشرك الأكبر قائلا (فقد جزم رَحِمَهُ اللهُ في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك ، وحكي إجماع المسلمين علي ذلك ، و لم يستثني الجاهل ونحوه ، قَالَ تعالي **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}** ، وقَالَ عن المسيح **{إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ}** فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط ، فأخرج الجاهل والمتأول والمقلد ، فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين والفقهاء يصدرون باب حكم المرتد بمن أشرك ، و لم يقيدوا ذلك بالمعاند) الدرر السنية (١٠ ، ٤٠)

وقَالَ الشيخُ عبد الرحمن بن حسن مبيناً عدم العذر بالخطأ أو الشبهة أو التأويل في مسائل الشرك الأكبر ، فقد قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (وكل كافر قد أخطأ ، والمشركون لا بد لهم من تأويلات ' ويعتقدون أن شركهم بالصالحين تعظيم لهم ينفعهم ، ويدفع عنهم ، فلم يعذروا بذلك الخطأ ، ولا بذلك التأويل) فتاوى الأئمة النجدية (٣ – ١٦٨) . الدرر السنية (١١ – ٤٤٦) .

شُبُهَاتٌ عَامَّةٌ تُطرَحُ فِي جَمِيعِ الأقسَامِ السَّابِقَةِ
(الحُكُومَة - وَالنُّواب فِي المَجلِسِ التَّشرِيعِي - وَالجُنُود)
الشُبهةُ الرابعة : لانُكَفِّرُهُم بِالعَينِ

إنَّ تكفيرَ المعينِ وإطلاقَ حكم الكفرِ على هذا المُعينِ هِيَ قَضِيةُ كأيِّ قضيةٍ وَقَعَ فيها الناسُ بين الإفراطِ والتفريطِ.

إذ لا فرقَ بينَ القولِ والقائلِ والفِعلِ والفَاعِلِ والنَّوعِ والمُعيَّنِ في مسائلِ الشركِ الأكبرِ.

فإنَّ مَن فعلَ الشركَ يُسمي مشركاً وقَالَ الشيخ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ في رسالة له (بعدما ذكر من كفره السلف.

قَالَ الشيخ مُحَمَّدُ بن عَبْد الوَهَّابِ في رسالة له (بعدما ذكر من كفره السلف قَالَ :واذكر كلامه في الإقناع وشرحه (أي منصور البهوتي) في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ثم قَالَ منصور (وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية) هذا لفظه بحروفه ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قَالَ واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم؟!) (الدرر١٠/٦٩) (والطوائف التي ذكرها هي أهل الاتحاد و أهل الحلول وغلاة الصوفية والرافضة والقرامطة والباطنية).

هذهِ الطوائفُ كلُّها أخلّت بأصلِ الإسلام فكفَّرهم شيخُ الإسلام محمد بأعيانهم، و لم يفرِّق بَينَ النّوعِ و العينِ في الشركِ الأكبرِ و هذا واضحٌ بيِّنٌ مِن كلامِهِ.

قَالَ الشيخ أبو بطين في الدرر١٠/٤٠١ —٤٠٢ (نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء تدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره و لم تفرق الأدلة بين المعين وغيره قَالَ تعالى : **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ}** وقَالَ تعالى **{فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ}** وهذا عام في كل واحد من المشركين).

ويقول الشيخ اسحق بن عبد الرحمن بن حسن آل شيخ رحمه الله تعالى ناقلا عند جده الشيخ من محمد بن عبد الوهاب في رسالته إلى أحمد بن عبد الكريم سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ، "أما بعد : وصل مكتوبك تقرر المسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكال تطلب إزالته ، ثم ورد منك رسالة تذكر أنك عثرت على كلام شيخ الإسلام أزال عنك الإشكال ، فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام ، وعلى أي شيء يدل كلامه على أن من عبد الأوثان عبادة اللات والعزى وسب دين الرسول بعدما شهد به مثل سب أبي جهل أنه لا يكفر بعينه بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرا ظاهرا ينقل عن الملة فضلا عن غيرهما .

هذا صريح واضح في كلام ابن القيم وفي كلام الشيخ الذي ذكرت أنه أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخا وسب دين الرسول بعدما أقر وشهد به ودان بعبادة الأوثان بعدما أقر بها ، وليس في كلامي هذا مجازفة بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه وإنما أخاف عليك من قول الله تعالى : **{ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ }** والشبهة التي دخلت عليك من أجل هذه البضيعة التي في يدك تخاف أن تضيع أنت وعيالك إذا تركت بلد المشركين وشاك في رزق الله ، وأيضا قرناء السوء وأنت والعياذ بالله تنزل درجة أول مرة في الشك وبلد الشرك وموالاتهم والصلاة خلفهم . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

فتأمل قوله في تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف ، وأنه صريح في كلام ابن القيم رحمه الله وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام ، وكذلك تأمل اليوم حال الكثير ممن ينتسب إلى الدين والعلم من أهل نجد يذهب إلى بلاد المشركين ويقيم عندهم مدة يطلب العلم منهم ويجالسهم ثم إذا قدم على المسلمين وقيل له اتق الله وتب إلى ربك من ذلك استهزأ بمن يقول لــه ذلك ويقول أتوب من طلب العلم ؟ ، ثم يظهر من أفعاله وأقواله ما ينبئ عن سوء معتقده وزيفه ولا عجب من ذلك لأنه عصى الله ورسوله بمخالطة المشركين ، فعوقب ولكن العجب من أهل الدين والتوحيد لانبساطهم مع هذا الجنس الذين أرادوا أن يقرنوا بين المشركين والموحدين ، وقد فرق الله بينهم في كتابه وعلى لسان نبيه محمد **r** "اهــــ (رسالة تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) الشيخ اسحق بن عبد الرحمن بن حسن آل شيخ.

الأَحْكَامُ تَجرِي عَلَى ظَاهِرِهَا

اعْلَم أنَّ العِبرَةَ فِي الدُّنيَا بِمَا فِي الظَّواهِرِ؛ اللِّسَان وَالجوارح، وأنَّ العبرةَ فِي الآخرَةِ بِمَا فِي السَّرَائِر.

فالإنسانُ يومَ القيامَةِ يُحاسبُ عَلى مَا فِي قَلبِهِ، وَفِي الدُّنيَا عَلى مَا يجري على لسانِهِ وَجَوَارِحِهِ ، قَالَ اللهُ تبارك وتعالى: { إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ * يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ} [الطارق: ٨ ،٩]، تختبر السرائر والقلوب. وقَالَ تعالى: { أَفَلا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ * إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَخَبِيرٌ } [العاديات : ٩ ـــ ١١] .

فإنَّنَا فِي حكمِنَا علي هؤلاء القومِ كانَ على مَا ظَهَرَ مِنهُم وليسَ تَكلُّفاً ولا تنطُّعاً، فإنَّهُ مَن أَظهَرَ لنَا الكفرَ أظهَرنَا لهُ التكفِير.

ودليلُ ذلكَ فِي الحديثِ الذي في صحيحِ مسلم عن عائشة رَضيَ ٱللهُ عَنْهُا: **أن رسول الله r عبث في منامه فقلنا: {يا رسول الله صنعت شيئا في منامك لم تكن تفعله؟!}، فقَالَ: {العجب أن ناسا من أمتي يؤمون هذا البيت برجل من قريش وقد لجأ إلى البيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم}، فقلنا: {يا رسول الله أن الطريق قد يجمع الناس!}، قَالَ: {نعم! فيهم المستنصر والمجنون وابن السبيل، فيهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله U على نياتهم}.**

وفي لفظ للبخاري عن عائشة، قالت: قَالَ رسول الله: **{يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ، قالت: قلت: يا رسول كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟! ، قَالَ: يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم}.**

وفي شرحِ ذلكَ الحديثِ يقولُ الإمامُ النوَوِي: (وفي هذا الحديث من الفقه التباعد من أهل الظلم ونحوهم من المبطلين لئلا لا يناله ما يعاقبون به، وفيه أن من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا)، انتهى كلام الأمام النووي رَحِمَهُ اللهُ.

تَأمَّل قَولَهُ: (ظاهر عقوبات الدنيا) فَكلامُ شيخ الإسلامِ واضحٌ فِي هَذا البَابِ إنْ شَاءَ اللهُ.

ويقولُ في إثباتِ جوازِ قتالِهِم مَعَ احتمالِ وجودِ موانعَ لتكفيرِ أعيانهم كالإكراهِ وكانَ قد نصَّ مِن قبل على أنهم يدعون التأويل وما كان ذلك مانع لقتالهم وقتلهم عنده: (... والتتار وأشباههم أعظم خروجا عن شريعة الإسلام من مانعي الزكاة والخوارج – و- من أهل الطائف الذين امتنعوا عن ترك الربا فمن شك في قتالهم فهو أجهل الناس بدين الإسلام وحيث وجب قتالهم قوتلوا وان كان فيهم المكره باتفاق المسلمين كما قَالَ العباس لما أسر يوم بدر يا

رسول الله إني خرجت مكرها فقَالَ النبي أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك فإلى الله....) [الفتاوى: ج ٢٨/ص ٥٤٦].

قَالَ الله تعالى **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ}** .

قَالَ الله تعالى **{وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ }**

وفيه حَدِيثِ أُسَامَة وَفِيهِ فَأدرَكتَ رَجُلاً فقَالَ لا إله إلا اللهُ فطعنته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي **r** فقَالَ رسول الله **r** : أقَالَ لا إله إلا الله وقتلته ؟ قَالَ قلت يا رسول الله إنما قالها خوفا من السلاح قَالَ أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟ رواه مسلم . قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة تعليقا على هذا الحديث ولما قَالَ لأسامة بن زيد أقتلته بعد ما قَالَ لا إله إلا الله قَالَ إنما قالها تعوذا قَالَ هلا شققت عن قلبه وقَالَ إني لم أوامر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم . الفتاوى ٧/٢١٣ .

ويُروى عَن عُمَر أنه قَالَ : مَن خَدعَنا فِي اللهِ انخَدَعنَا لَهُ .

ذَكرَ البُخَاري فِي صَحِيحِهِ في حديثِ عمرَ بن الخطاب ، **t** : **{قول عمر بن الخطاب ، t : « إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله - r -، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة»}**. رواه البخاري في الشهادات-باب الشهداء العدول برقم: ٢٦٤١ (ص٥٠٠)

ونقلَ الحافظُ ابنُ حجر رَحِمَهُ اللهُ الإجماع فقَالَ : وكلهم أجمعوا على أن أحكام الدنيا على الظاهر والله يتولى السرائر اهـــ الفتح ١٢/٢٧٢، ٢٧٣ .

وقَالَ الشافِعِي : إِنَّمَا كُلِّفَ العِبَادُ الحُكمَ عَلَى الظَّاهِرِ مِنَ القِولَ والفِعلِ وَتَوَلَّى اللهُ الثوابَ على السرائر دون خلقه : ألام ١/٢٥٩ . وقَالَ : وأحكامُ اللهِ ورسولِهِ تدل على أنه ليس لأحد أن يحكم على أحد إلا بظاهر . والظاهر ما أقر به أو قامت به بينة وثبتت عليه اهـــ . ألام

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة : وَاَللَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ فِي الْكَفَّارَةِ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ لَمْ يَكُنْ عَلَى النَّاسِ أَلَّا يُعْتِقُوا إلَّا مَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا كَمَا لَوْ قِيلَ لَهُمْ : اُقْتُلُوا إلَّا مَنْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ . وَهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا أَنْ يُنَقِّبُوا عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا يَشُقُّوا بُطُونَهُمْ.

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة : وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ r يَعْلَمُ مِنْ الْمُنَافِقِينَ مَنْ عَرَّفَهُ اللَّهُ بِهِمْ وَكَانُوا يَحْلِفُونَ لَهُ وَهُمْ كَاذِبُونَ ؛ وَكَانَ يَقْبَلُ عَلَانِيَتَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إلَى اللَّهِ اهـ الفتاوى ٧/٦٢٠ .

وقَالَ أيضا: فَكَانَ حُكْمُهُ r فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ كَحُكْمِهِ فِي دِمَاءِ غَيْرِهِمْ لَا يَسْتَحِلُّ مِنْهَا شَيْئًا إلَّا بِأَمْرِ ظَاهِرٍ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ نِفَاقَ كَثِيرٍ مِنْهُمْ ؛ وَفِيهِمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ نِفَاقَهُ . قَالَ تَعَالَى : **{ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ }** وَكَانَ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ صَلَّى عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَافِقٌ وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ مُنَافِقٌ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ . وَكَانَ عُمَرُ إذَا مَاتَ مَيِّتٌ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ حُذَيْفَةُ لِأَنَّ حُذَيْفَةَ كَانَ قَدْ عَلِمَ أَعْيَانَهُمْ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ }** فَأَمَرَ بِامْتِحَانِهِنَّ هُنَا وَقَالَ : **{ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ }** .) الفتاوى ٧/٢١٣ اهـ.

نُبْذَةٌ لابُدَّ مِنْهَا عَنِ الأسمَاءِ وَالْأحكَامِ

إنَّ مِن الأهميةِ بِمَا كانَ معرفةُ الأسماءِ و الأحكامِ، وأنَّها مِن العلمِ الواجبِ تَعَلُّمُهُ، وَهِيَ مُهِمَّةٌ جداً لفَهمِ كثير مِن النقاط التي ذكرتها في الكتاب ومعرفة الأسماء والأحكام هي من أهم النقاط الواجب العلم بها في باب الإيمان والكفر.

وقَالَ ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في تفسير سورة الأعراف عند قوله تعالى **{فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ}**، (وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد وفريق الهدى فرق وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ

قَالَ تعالى **{وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}** سورة الأعراف ٢٨، وجه الدلالة أنهم سموها فاحشة، وإباؤهم ارتكبوا هذه الفواحش قبل البعثة.

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ (وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ) الفتاوى ٣٧/٢٠، وقَالَ (وَمَعْرِفَةُ حُدُودِ الْأَسْمَاءِ وَاجِبَةٌ ؛ لِأَنَّهُ بِهَا تَقُومُ مَصْلَحَةُ بَنِي آدَمَ فِي النُّطْقِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لَهُمْ لَا سِيَّمَا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي كُتُبِهِ).

وقَالَ ابْنُ تَيمِيَّة (فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : **{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا }}** الفتاوى ٣٧/٢٠.

الأسماء المذكورة(ظالمينَ وطاغينَ ومفسدينَ) قبلَ وجودِ الرِّسَالَةِ.

الأفعال تكون قبيحةً مذمومةً قبل مجيء الرسول إليهم ،و الشركُ بلا ريب أقبح هذه الأعمال،فمن قامت فيه حقيقة الشرك فهو مشركٌ.

الخُلاصَةُ

إنَّ الاسمَ يثبُتُ قبلَ الحكمِ فإنَّ مَن فَعَل الشِّركَ يُسَمَّي مُشركاً وَلا يُعذِّبه اللهُ إلا بَعدَ قيامِ الحُجَّةِ عَليهِ.

وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه ولا يشمل النوع أو المثال فقال (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت وآية اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش ونحو ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) الفتاوى ١٦/ ١٤٨

وقال أبا بطين (أما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم فهذا كفر عظيم ، قال ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ؟فلا يُحد الزاني اليوم ولا تقطع يد السارق وبطل حكم القرآن) الدرر ٤١٨/١٠ .

وعن ابن عباس مرفوعا (من بدل دينه فقتلوه) رواه البخاري ، وقال الشيخ ابا بطين في الدرر ٤٠٢/١٠ جميع العلماء في كتب الفقه قالوا : فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله و لم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره و لم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين) ،

مَشرُوعِيَّةُ قِتالِ حُكُومةِ حَمَاس وَجُندِهَا

بَعدَ مَا فَصَّلتُ فِي الأبوابِ السَّابقَةِ الحُكمَ الشَّرعي لِحُكُومَةِ حَمَاس وجنودِهَا من الشرطة وكتائب القسام - نصحني أحد الإخوة جزاه الله خيرا - أنْ أُضِيفَ هَذا القِسمَ.

وأقولُ وباللهِ التَّوفِيق، إنَّ هَذه الزمرة الحَاكمة وجنودها هُم طائفة كفر عِندَنَا وَبالتَّالي فَقِتَالِهم عِندَنَا لا يَمنَعُنَا عَنه مَانِعٌ شَرعِي،وهي طائفةٌ مُمتَنِعَة عَن فرائضِ اللهِ أو شعائرِ الإسلامِ الظَّاهِرَة و مقاتلتها واجبةٌ ولا يتوقف الأمرُ على تَكفِيرِهَا، وَلكن يَجب أن تَخضَعَ (أعني المقاتلة) إلي فهم بابِ السِّيَاسَةِ الشَّرعِية وَمَدى إمكانية مقاتلة هذهِ الحُكُومة عِندَ مَن عَزَمَ عَلى ذلكَ، وأقولُ واللهُ أعلم أنَّ مقاتلة هذه الطائفة آتٍ لا مَحَالة وإنَّمَا المسألةُ مسألةُ وقتٍ واللهُ تعالى أعلَى وَأَعلَم، وَفِي مَا يَلي نُصُوصِ السَّــلفِ عَلى وجوبِ مُقاتَلةِ الطَّائِفَةِ المُمتنعة.

وَقَد اتَّفَقَ عُلمَاءُ المُسلِمِينَ عَلى أنَّ الطَّائِفَةَ المُمتَنِعَةَ إذا امتَنَعَت عَن بَعضِ الواجبَاتِ الإسلاميةِ الظاهرةِ فإنه يجب قتالها، إذا تكلموا بالشهادتينِ وامتنعُوا عَن الصلاةِ والزكاةِ، أو صيامِ شهر رمضان أو حج البيت العتيقِ، أو عَن الحكمِ بينَهُم بالكتَابِ والسُنَّةِ، أو عَن تحريم الفواحش، أو الخمرِ، أو نكاحِ ذواتِ المحارم، أو استحلالِ ذواتِ النفوسِ والأموالِ بغيرِ حقٍ، أو الرِّبا، أو الميسر، أو الجهاد للكفارِ أو عَن ضَربهم الجزيةِ على أهل الكتاب، ونحو ذلك من شرائع الإسلام، فإنهم يقاتلونَ عليهَا حتى يكونَ الدينُ كلُه للهِ، ويُذعِنُوا لأوامرِ اللهِ ويطبقوا ما يجب عليهم تطبِيقُهَا وإظهارُ ما يجب إظهَارُهُ مِن شَعَائِرِ الدِّين.

وفي ما يَلي الأدلةُ علي وجوبِ مقاتلَةِ الطائفَةِ الممتنعَةِ:

عن ديلم الحميري ، t قَالَ: "سألت رسول الله r فقلت؛ يا رسول الله! إنا بأرضٍ نعالج بها عملاً شديداً، وإنا نتخذ شراباً من القمح نتقوى به على أعمالنا، وعلى برد بلادنا؟ فقَالَ: هل يُسكر؟ قلت: نعم... قَالَ: فاجتنبوه... قلت: إن الناس غير تاركيه، قَالَ: فاقتلوهم".

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّة (فَأَيُّمَا طَائِفَةٍ امْتَنَعَتْ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ أَوْ الصِّيَامِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ عَنْ الْتِزَامِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ وَالْخَمْرِ وَالزِّنَا وَالْمَيْسِرِ أَوْ عَنْ نِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ أَوْ عَنْ الْتِزَامِ جِهَادِ الْكُفَّارِ أَوْ ضَرْبِ الْجِزْيَةِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَاجِبَاتِ الدِّينِ وَمُحَرَّمَاتِهِ - الَّتِي لَا عُذْرَ لِأَحَدِ فِي جُحُودِهَا وَتَرْكِهَا - الَّتِي يَكْفُرُ الْجَاحِدُ لِوُجُوبِهَا . فَإِنَّ الطَّائِفَةَ الْمُمْتَنِعَةَ تُقَاتَلُ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ مُقِرَّةٌ بِهَا . وَهَذَا مَا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ).

يقول بْنُ تَيمِيَّة: (...وَأَبْلَغُ الْجِهَادِ الْوَاجِبِ لِلْكُفَّارِ وَالْمُمْتَنِعِينَ عَنْ بَعْضِ الشَّرَائِعِ كَمَا نِعِي الزَّكَاةَ وَالْخَوَارِجِ وَنَحْوِهِمْ : يَجِبُ ابْتِدَاءً وَدَفْعًا . فَإِذَا كَانَ ابْتِدَاءً فَهُوَ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ إذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ الْفَرْضُ عَنْ الْبَاقِينَ كَانَ الْفَضْلُ لِمَنْ قَامَ بِهِ..) [ج ٢٨/ص ٣٥٨].

ويزيد بْنُ تَيمِيَّة

(فَالْقِتَالُ وَاجِبٌ . فَأَيُّمَا طَائِفَةٍ امْتَنَعَتْ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ أَوْ الصِّيَامِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ عَنْ الْتِزَامِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ وَالْخَمْرِ وَالزِّنَا وَالْمَيْسِرِ أَوْ عَنْ نِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ أَوْ عَنْ الْتِزَامِ جِهَادِ الْكُفَّارِ أَوْ ضَرْبِ الْجِزْيَةِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَاجِبَاتِ الدِّينِ وَمُحَرَّمَاتِهِ - الَّتِي لَا عُذْرَ لِأَحَدِ فِي جُحُودِهَا وَتَرْكِهَا - الَّتِي يَكْفُرُ الْجَاحِدُ لِوُجُوبِهَا . فَإِنَّ الطَّائِفَةَ الْمُمْتَنِعَةَ تُقَاتَلُ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ مُقِرَّةً بِهَا . وَهَذَا مَا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ . وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الطَّائِفَةِ الْمُمْتَنِعَةِ إذَا أَصَرَّتْ عَلَى تَرْكِ بَعْضِ السُّنَنِ كَرَكْعَتَيْ الْفَجْرِ وَالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ - عِنْدَ مَنْ لَا يَقُولُ بِوُجُوبِهَا - وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ الشَّعَائِرِ . هَلْ تُقَاتَلُ الطَّائِفَةُ الْمُمْتَنِعَةُ عَلَى تَرْكِهَا أَمْ لَا ؟ فَأَمَّا الْوَاجِبَاتُ وَالْمُحَرَّمَاتُ الْمَذْكُورَةُ وَنَحْوُهَا فَلَا خِلَافَ فِي الْقِتَالِ عَلَيْهَا .) [الفتاوى: ج ٢٨/ص ٥٠٣]، تأمل قوله: (وَإِنْ كَانَتْ مُقِرَّةً بِهَا)، وقوله: (وَهَذَا مَا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ).

وأستند بالإجماعِ على قتال مانعي الزكاة قوله تعالى **{فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}** .

وّعَليه فإنَّ قتالَ هذه الحكومةِ المرتدةِ وَجندِهَا أمرٌ قد اتضحَ، فَهُوَ سيّان لمن كفَّرها ولمن لم يكفِّرهَا ، وأقولُ إلى كلِّ مَن رأى قتالَ حكومةِ حماس في الوَقتِ الحالي، قَد قَدَّمتُ في الكتابِ حكمَ هذه الحكومةِ وأنَّها حُكُومَةٌ مُرتَدَّةٌ عن دينِ اللهِ سبحانَهُ وَتَعالى ، فَمن كفَّرهم بالطبعِ جازَ لهُ أن يقاتلَهُم وأما بالنسبَةِ لِمَن لَم يكفِّرْهم فَقد أوجَزْتُ في حُكمِ قتالِ الطَّائِفَة الممتنعة.

هون عليك فإن الجمع منهزمُ   وكيف ينصر قوم ربهم صنمُ
عميٌّ بصائرهم غفلٌ ضمائرهم   غلفُ القلوب وفي آذانهم صمم

- - -

فتصفرُ بينها الأرياحُ أن قدْ   تحولَ عِزُّها كوماً هميسا
فما ظهرُ المطايا خيلُ قومي   ولكنْ عبوةً حملتْ عريسا
يسارعُ للجنانِ خفيفَ حاذٍ   لِيُلقَ الحورَ والقصرَ النفيسا
يفرُ الموتُ منا خوفَ ضرٍ   فندركهُ ونصحبهُ أنيسا

لِمَاذَا التَّكفِير

إنَّ التكفيرَ حُكمٌ شَرعِي كالتفسيقِ والتبديعِ، فإنَّ أهلَ البدعِ والأهواءِ - مِن الخَوارج والمرجئة – أخطئوا في فهم أنَّ التكفيرَ حكمٌ كسائرِ الأحكام الشرعية الأخرى، من حيثُ انضباطِه بضوابطٍ شرعيةٍ مستمدةٍ من المصادر المعتبرة في التلقي؛ من كتابٍ وسنةٍ صحيحةٍ وإجماعٍ ، ولا يجوزُ لأحدٍ مَهمَا عَلا كعبهُ فِي العلمِ أو عَظُمَ شأنُهُ أن يَتكَلَّمَ في شيءٍ مِن أحكامِ التَّكفير مِن غير مستندٍ شَرعِي يؤيدُه، وإلا كانَ كلامه تألِّياً على اللهِ وتقوُّلاً عَليهِ سُبحَانَهُ بغيرِ عِلمٍ.

وقَالَ الإمامُ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (لا نسمي في الشريعة اسماً إلا بأن يأمرنا الله تعالى بأن نسميه أو يبيح لنا الله بالنص بأن نسميه، لأننا لا ندري مراد الله U منا إلا بوحي وارد من عنده علينا، ومع هذا فإن الله U يقول منكراً لمن سمى في الشريعة شيئا بغير إذنه U: **{إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى * أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى}**، وقَالَ تعالى: **{وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا}**، فصح أنه لا تسمية مباحة لملك ولا لإنس دون الله تعالى، ومن خالف هذا فقد افترى على الله U الكذب وخالف القرآن، فنحن لا نسمي مؤمنا إلا من سماه الله U مؤمنا، ولا نسقط الإيمان بعد وجوبه إلا عمن أسقطه الله U عنه(الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٣/١٩١.).

و قال ابن تيمية (إن الاسم الواحد يُنفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به فلا يجب إذا ثبت أو نفى في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام وهذا في كلام العرب وسائر الأُمم (الفتاوى ٧/٤١٩-٤١٨ ،وقال أيضا (الإيمان والكفر هما من الأحكام التي تثبت بالرسالة ، وبالأدلة الشرعية يميز بين المؤمن والكافر لا بمجرد الدلالة العقلية) الفتاوى ٣/٣٢٨ ، وراجع الفصل ٣/١٩٢) .

وإنَّ الحكمَ بالكفرِ أو بالإسلامِ مترتِّبٌ عليه أحكام فِي الدُّنيَا قَبلَ الآخرَةِ :

ويقصد بالأحكام :مثل المناكحة والموارثة والمحبة والموالاة والنصرة والمعاداة والبراءة وإقرار ولايته والصلاة خلفه وعليه وتضليل من كفره ومساكنته والدعاء له أو عليه وسبه ولعنه والجزية والصغار والقتل والقتال والتعذيب والنار والعقوبة وحل نسائهم أو عدمه وحل ذبائحهم أو عدمه والدفن في أي المقابر وأمثال ذلك.

قالَ تَعَالى **{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ}** (التوبة ١١٣) وَغَيرهَا مِن الأحكَامِ التِي تَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ.

إتِّبَاعُ الكِتَابِ والسُّنةِ وَ إتِّبَاعِ الأحبَارِ

إنَّ اللّٰه سبحانَهُ وَتَعالى قد أمرنا بإتباع الكتاب والسنة و لم يأمرنا بأن نتبع الرجال فقط لذاتهم وإنما للخير الذين هم من أهله وإتباع الرجال ليس من سمات ولا صفات هذه الأمة وحديث عدي بن حاتم خير دليل علي ذلك ، **{قَالَ الترمذي: حدثنا الْحُسَيْنُ بن يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حدثنا عبد السَّلَامِ بن حَرْبٍ عن غُطَيْفِ بن أَعْيَنَ عن مُصْعَبِ بن سَعْدٍ عن عَدِيِّ بن حَاتِمٍ قَالَ أَتَيْتُ النبي r وفي عُنُقِي صَلِيبٌ من ذَهَبٍ فقَالَ يا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هذا الْوَثَنَ وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ في سُورَةِ بَرَاءَةٌ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا من دُونِ اللّٰهِ قَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لم يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إذا أَحَلُّوا لهم شيئا اسْتَحَلُّوهُ وإذا حَرَّمُوا عليهم شيئا حَرَّمُوهُ** ، الحديث أخرجه الترمذي ج٥/ص٢٧٨ ح ٣٠٩٥، والطبراني ج١٧/ص٩٢- ح٢١٨، والبيهقي في الكبرى".**}**

وُجُوبِ اتِّبَاعِ السنةِ:

أمرَ اللّٰهُ تَعَالى بطاعَةِ رسولِهِ r في نَحوِ أربَعِينَ مَوضِعًا مِن كِتَابِ اللّٰه، كَقَولِهِ تعَالى: **قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ** (: ٣٢). **وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ}** (النساء: ٦٤). وقوله: **{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}** (النساء: ٦٥).

وَهذِهِ النصوصُ وغيرهَا تؤكدُ وُجُوبَ إتباعِ الرسول r ، وأنَّ طاعَتِهِ مِن طَاعَةِ اللّٰه، وَقَد نَهَى اللّٰهُ تعَالى المُؤمنِينَ عَن التقديم بينَ يدي اللّٰه وَرَسُولِهِ فقَالَ: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** (الحجرات: ١).

قَالَ مُجاهد في تَفسِيرِ قَولِهِ تعَالى : **{ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}**(الحجرات: ١)، لا تَفتاتُوا عليه بشيءٍ حتَّى يقضيه اللّٰهُ على لسانِ رسولِهِ.

قَالَ بْنُ تَيمِيَّة: (فَعَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ الدِّينِ إلَّا تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَلَا يَتَقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ بَلْ يَنْظُرُ مَا قَالَ فَيَكُونُ قَوْلُهُ تَبَعًا لِقَوْلِهِ وَعَمَلُهُ تَبَعًا لِأَمْرِهِ فَهَكَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ مِنْ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ). (مجموع الفتاوى: ج١٣).

وَفِي قولِهِ تعَالى: **وَمَا آَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** (الحشر: ٧)، نَجدُ أنَّ السنةَ كلهَا مندرجةً تحت هذه الآية الكريمة، أي أنَّهَا ملزمة للمسلمين للعملِ بالسنةِ النبويةِ فيكون الأخذ بالسنة أخذاً بكتابِ اللّٰه، ومصداق ذلكَ قوله تعالى **{ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}** (النجم:٣، ٤).

والواقع أن العمل بهذه الآية الكريمة: **{وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}** هُوَ مِن لوازمِ نطق المُسلِم بالشَّهَادَتينِ؛ لأنَّ قولَهُ: أشهد أن لا إله إلا الله، اعترافٌ لله تعَالى بالإلوهية وبمستلزمَاتِهَا، ومنها إرسال الرسلِ إلى خلقِهِ وإنزال كتبِهِ.

يقولُ الشيخُ محمَّد أمين الشَّنقيطي رحمَهُ اللهُ تعَالى(وقولُهُ: أشهد أنَّ محمدًا رسول الله، إعلام مِن الله لخلقِهِ برسالَةِ محمَّد r ، وهذا يستلزمُ الأخْذ بكلِ ما جاء به هذا الرسول الكريم عَن اللهِ سبحانَهُ وتعَالى، ولا يجوزُ أن يُعبَد اللهُ إلا بما جاءَ بِهِ رَسُول اللهِ، ولا يحق لَهُ أن يُعصي اللهُ بما نهاهُ عَنه رَسُولُ اللهِ.) (أضواء البيان).

وَكانَ السَّلفُ يشدِّدُونَ النَّكير عَلى كلِّ مَن يشعرون أنه خَالفَ السنة أو آثر رأيه عَليهَا حتى كانُوا يهجرونَ لذلكِ:

- وَقيلَ لأبي حَنِيفَةَ: إذا قلتُ قولاً وَكتابُ اللهِ يُخَالِفه، قَالَ: اتركوا قولي بكتاب الله، فقيل: إذا كان خبر رسول اللَّه يخالفه! قَالَ: اتركوا قولي بخبر رسول اللَّه r ، فقيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه، قَالَ: اتركوا قولي بقولهم.

وقَالَ مالكٌ: كل أحدٍ يؤخذ من قوله ويرد إلاَّ صاحب هذا القبر r . يعني: رسول الله.

وقَالَ الشَّافِعِي: إذا صحَّ الحديث، فاضربوا بقولي عرض الحائط.

وقَالَ أحمَد: لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذوا من حيث أخذوا.

وقد اشتدَّ الشَّافعي عَلى رجل أعرَضَ عن السنة وأرادَ رأي الشافعي، فعن البخاري قَالَ: سمعت الحميدي يقول: كنا عند الشافعي رَحِمَهُ اللهُ فأتاه رجل فسأله عن مسألة، فقَالَ: قضى فيها رسول اللَّه r بكذا، فقَالَ رجل للشافعي: ما تقول أنت؟ فقَالَ: سبحان الله! تراني في كنيسة! تراني في بيعة! تراني على وسطي زنار! أقول لك: قضى رسول اللَّه r ، وأنت تقول: ما تقول أنت؟ (شرح الطحاوية بتصرف يسير).

فأقول وبالله التوفيق ،،

إنَّ الشَّرَّ كلَّ الشرِّ فِي إتِّبَاعِ الرِّجَالِ وَلَوْ كَانوا صَالِحِينَ وَالخير كلُّ الخَيرِ هُو إتِّباعِ الكِتَابِ والسُّنةِ .

فالإمامُ أحمَد (وَهُو أكثرُ الأئمَّةِ جَمعاً للسنةِ وَتَمَسُّكاً بِهَا) (كانَ يكرَهُ وَضع الكُتُبِ التي تشتملُ عَلى التَّفريع والرَّأي) وَلِذَلكَ قَالَ الإمام أحمد رحمه الله تعالى لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا) . (ابن القيم في إعلام الموقعين ٢/٣٠٢) وفي رواية : (لا تقلد دينك أحدا من هؤلاء ما جاء عن النبي r وأصحابه فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير) . وقَالَ مرة : (الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي r وعن أصحابه ثم هو من بعد التابعين مخير) . (أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص ٢٧٦ – ٢٧٧).

قَالَ ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: (وأعلم؛ إن عموم أصحاب المذاهب يعظم في قلوبهم الشخص فيتبعونه من غير تدبر بما قَالَ، وهذا عين الضلال، لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل، كما قَالَ علي ، t للحارث بن حوط وقد قَالَ له: "أتظن إنّا نظن أن طلحة والزبير كانا على باطل؟!" فقَالَ له: "يا حارث انه ملبوس عليك، أن الحق لا يعرف بالرجال، اعرف الحق تعرف أهله") [تلبيس إبليس]

يا من تُسائلني عن النَّهج الذي قَدْ سِرتُ فيه بِهمَّةٍ وتقدم
وتقول في خوفٍ عليّ أهكذا درب الهداية والصراطُ القيّمِ
أَوَ هكذا نهجُ النبيِّ براءةٌ من كُلِّ كَافرٍ، عدوٍ غاشم

فَمَن يَقُولُ أنتَ تُكَفِّر حكومَةَ حماس والقسام والشَّيخ (--) لَم يكفِّرهَا بَعد وغيره وكأنَّنا نَتِّبعُ المَشايخ ، فلو جئتُ لكَ بالأدلَّةِ التِي تؤيدُ قَولِي مِنَ الكتاب والسنَّةِ والآثار، لِمَ ترد عليَّ بقولِ الشيخ فلان وفلان، حكم بيننا الكتاب والسنة ولنكن من أهل هذه الآية {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}.

إنْ مَسَّنا الضرُّ أو ضاقَتْ بنا الحيلُ
فلن يخيبَ لنا في ربّنا أَمَلُ
وإن أناختْ بنا البَلْوى فإنَّ لنا
ربّاً يحولها عنّا فتنتقلُ
الله في كلّ خَطْبٍ حَسْبُنا وكفى
إليه نرفع شكوانا ونبتهلُ

هذا وما كان من خير فمن الله و حده ، وما كان من شر فمني ومن الشيطان.

والله أسأل أن ينفعَ بهذا الكتاب.

اللهُمَّ وفقنا لما يحبه ويرضاه.

اللهُمَّ اجعل هذا العمل خالصا لوجهه.

اللهُمَّ اجزي من ساعدني في إخراج هذا الكتاب خير الجزاء، وأجزل لَهُم المثوبة والعطاء.

اللهُمَّ انصر المجاهدين الصادقين في غزة وفي كل مكان.

اللهُمَّ قوي شوكتهم ، ووحد كلمتهم ، واجمع شملهم ، واجعل الدائرة علي عدوك وعدوهم.

وصلي اللهم علي محمد وعلي آله وصحبه الأطهار الأخيار.

{إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيب}

كَــتَبَهُ / ابنُ حَزمٍ المُهَاجِرِ

عَفَا اللهُ عَنهُ وَعَن جَمِيعِ المُسلِمِينَ

الأحد

3 ١٤٣٠

مـــارس ٢٠٠٩

الْمَرَاجِعِ

- القران الكريم .
- معاهد التنصيص على شواهد التلخيص
- المحلي بالآثار (للإمام بن حزم).
- الفصل في الملل والأهواء والنحل (للإمام بن حزم).
- الإحكـــام في أصـــول الأحكام (الإمام بن حزم).
- التمهيد (لابن عبد البر).
- البداية والنهاية(لأْبن كَثِيرٍ).
- تفسير (لأْبن كَثِيرٍ).
- تفسير الطبري (للإمام محمد بن جرير الطبري).
- تلبيس إبليس (لابن الجوزي).
- المصنف (لابن أبي شيبة).
- كتاب التوحيد (لابن منده).
- مجموع الفتاوى (لاْبن تَيمِيَّة).
- منهاج السنة النبوية (لاْبن تَيمِيَّة).
- الاستقامة (لاْبن تَيمِيَّة).
- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (لا بْن تَيمِيَّة).
- الفوائد (لابن القيم).
- مدارج السالكين (لابن القيم).
- إغاثة اللهفان (لابن القيم).
- أعلام الموقعين (لابن القيم).
- إرشاد الفحول (للإمام الشوكاني).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري (للحافظ بن حجر العسقلاني).
- شرح السير الكبير (للإمام السرخسي).
- رسالة التوحيد (للدهلوي).
- الرسائل الشخصية (للإمام مُحَمَّد بن عَبْد الوَهَّابِ).
- قواعد الأحكام في إصلاح الأنام (للإمام العز بن عبد السلام).
- نواقض الإسلام (للإمام مُحَمَّد بن عَبْد الوَهَّابِ).
- كتاب كشف الشبهات في التوحيد (للشيخ مُحَمَّد بن عَبْد الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ).
- منهاج التأسيس في الرد علي داوود بن جرجيس (للشيخ عبد اللطيف).
- هداية الطريق من رسائل وفتاوى (للشيخ حمد بن سعد بن عتيق).
- التيسر (للشيخ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عَبْد الوَهَّابِ).
- مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ (للإمام للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ).
- بيـــان النجـــــاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك) (للشـــيخ حَمَـــد بـــن عتيـــق النجـــدي رَحِمَهُ اللهُ).
- أهمية الجهاد (للشيخ عبد الله بن حميد).
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ).
- الدرر السنية (للشيخ عبد الله أبا بطين).

- رسالة تحكيم القوانين (للشيخ محمد بن إبراهيم).
- أضواء البيان (للشيخ محمد أمين الشنقيطي).
- عمدة التفسير مختصر تفسير ابْنُ كَثِيرٍ (للشيخ أحمد شاكر).
- فتوة كلمة حق .... (الشيخ أحمد شاكر).